

مجلة العلوم الشرعية

مجلة علمية فصلية محكمة

العدد الخامس والأربعون

شوال ١٤٣٨هـ



www.imamu.edu.sa
e-mail: journal@imamu.edu.sa

رقم الإيداع: ٣٥٦٤ / ١٤٢٩ بتاريخ ١٩ / ٠٦ / ١٤٢٩ هـ
الرقم الدولي المعياري (ردمد) ٤٢٠١ - ١٦٥٨

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ





المشرف العام

معالي الأستاذ الدكتور / سليمان بن عبد الله أبا الخيل
مدير الجامعة

نائب المشرف العام

الدكتور / محمود بن سليمان آل محمود
وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

رئيس التحرير

الأستاذ الدكتور / إبراهيم بن محمد قاسم الميمن
وكيل الجامعة لشؤون المعاهد العلمية

مدير التحرير

الدكتور / أحمد بن عبد الرحمن الرشيد
الأستاذ المشارك في قسم أصول الفقه بكلية الشريعة

أعضاء هيئة التحرير

- أ. د. إبراهيم مصطفى آدي
قسم الدراسات الإسلامية بجامعة عثمان بن فودي في نيجيريا
- أ. د. سعيد عبد الله حارب
نائب مدير جامعة الإمارات لشؤون المجتمع
- أ. د. عبد العزيز بن عبد الله الهليل
الأستاذ في قسم السنة وعلومها - كلية أصول الدين وكيل الجامعة لشؤون الطالبات
- أ. د. عبد الفتاح محمود إدريس
الأستاذ في قسم الفقه المقارن - كلية الشريعة والقانون بالقاهرة جامعة الأزهر
- د. علي بن محمد السويلم
الأستاذ في قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة - كلية أصول الدين
- د. خالد بن راشد العبدان
الأستاذ المشارك في قسم الدراسات الإسلامية المعاصرة - المعهد العالي
للدعوة والاحتساب
- د. هشام عبد العزيز محمد الشرقاوي
عمادة البحث العلمي - أمين تحرير مجلة العلوم الشرعية

قواعد النشر

مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (العلوم الشرعية) دورية علمية محكمة، تصدر عن عمادة البحث العلمي بالجامعة. وتُعنى بنشر البحوث العلمية وفق الضوابط الآتية :

أولاً : يشترط في البحث ليقبل للنشر في المجلة :

- ١- أن يتسم بالأصالة والابتكار، والجدة العلمية والمنهجية، وسلامة الاتجاه .
- ٢- أن يلتزم بالمنهج والأدوات والوسائل العلمية المعتبرة في مجاله .
- ٣- أن يكون البحث دقيقاً في التوثيق والتخريج .
- ٤- أن يتسم بالسلامة اللغوية .
- ٥- ألا يكون قد سبق نشره .
- ٦- ألا يكون مستلاً من بحث أو رسالة أو كتاب، سواء أكان ذلك للباحث نفسه، أو لغيره .

ثانياً : يشترط عند تقديم البحث :

- ١- أن يقدم الباحث طلباً بنشره، مشفوعاً بسيرته الذاتية (مختصرة) وإقراراً يتضمن امتلاك الباحث لحقوق الملكية الفكرية للبحث كاملاً، والتزاماً بعدم نشر البحث إلا بعد موافقة خطية من هيئة التحرير .
- ٢- ألا تزيد صفحات البحث عن (٦٠) صفحة مقاس (A 4) .
- ٣- أن يكون بنط المتن (١٧) Traditional Arabic، والهوامش بنط (١٣) وأن يكون تباعد المسافات بين الأسطر (مفرد) .
- ٤- يقدم الباحث ثلاث نسخ مطبوعة من البحث، مع ملخص باللغتين العربية والإنجليزية، لا تزيد كلماته عن مائتي كلمة أو صفحة واحدة ..

ثالثاً: التوثيق :

- ١- توضع هوامش كل صفحة أسفلها على حدة .
 - ٢- تثبت المصادر والمراجع في فهرس يلحق بآخر البحث .
 - ٣ - توضع نماذج من صور الكتاب المخطوط المحقق في مكانها المناسب .
 - ٤ - ترفق جميع الصور والرسومات المتعلقة بالبحث، على أن تكون واضحة جلية .
- رابعاً:** عند ورود أسماء الأعلام في متن البحث أو الدراسة تذكر سنة الوفاة بالتاريخ الهجري إذا كان العَلَم متوفى .
- خامساً:** عند ورود الأعلام الأجنبية في متن البحث أو الدراسة فإنها تكتب بحروف عربية وتوضع بين قوسين بحروف لاتينية، مع الاكتفاء بذكر الاسم كاملاً عند وروده لأول مرة .
- سادساً:** تُحكّم البحوث المقدمة للنشر في المجلة من قبل اثنين من المحكمين على الأقل.
- سابعاً:** تُعاد البحوث معدلة، على أسطوانة مدمجة CD أو ترسل على البريد الإلكتروني للمجلة .
- ثامناً:** لا تعاد البحوث إلى أصحابها، عند عدم قبولها للنشر .
- تاسعاً:** يُعطى الباحث نسختين من المجلة، وعشر مستلقات من بحثه .
- عنوان المجلة :**

جميع المراسلات باسم رئيس تحرير مجلة العلوم الشرعية

الرياض ١١٤٣٢- ص ب ٥٧٠١


هاتف : ٢٥٨٢٠٥١ - ناسوخ (فاكس) ٢٥٩٠٢٦١

www.imamu.edu.sa

E.mail: journal@imamu.edu.sa

المحتويات

١٣	المعلقات في صحيح الإمام ابن خزيمة - جمعا وتخريجا ودراسة - د. عبدالرحمن بن أحمد العواجي
٧١	تعقبات الحافظ الذهبي في "ميزان الاعتدال" على كتاب "الكامل" للحافظ ابن عدي الجرجاني د. عبد العزيز شاكر حمدان الكبيسي
١٦١	قاعدة "التيامن في كل ما كان من باب التكريم والتزيين مستحب "دراسة نظرية تطبيقية" د. عبدالله بن سعد آل مغيرة
٢٢٩	وضع الظاهر موضع المضمّر في تفسير الجلالين: جمعا ودراسة د. علي جريد العنزي
٣٣٧	المكانة الاجتماعية للواعظ من خلال كتاب "سير أعلام النبلاء" للحافظ الذهبي د. عبدالله بن إبراهيم الطويل



المعلقات في صحيح الإمام ابن خزيمة -جمعا وتخريجا ودراسة-

د. عبدالرحمن بن أحمد العواجي
قسم السنة وعلومها - كلية أصول الدين
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية



المعلقات في صحيح الإمام ابن خزيمة -جمعا وتخريجا ودراسة-

د. عبدالرحمن بن أحمد العواجي
قسم السنة وعلومها - كلية أصول الدين
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ملخص البحث:

تتمثل فكرة البحث في أن هناك عدداً من الأحاديث في صحيح الإمام ابن خزيمة لم يذكرها بإسناده، وإنما ذكرها بصيغة التعليق، ومع ذلك ذكرها في موضع الاحتجاج والاستشهاد بها. فما هي تلك الأحاديث؟ وكم عددها؟ وما صفة التعليق الواردة بها؟ وما الأسباب التي من أجلها ذكرها ابن خزيمة بصيغة التعليق؟ وما أقسام المعلقات عند ابن خزيمة في صحيحه؟ ومن وصل تلك المعلقات؟

وقد بلغ عدد الأحاديث المعلقة في صحيح ابن خزيمة (٢٢) حديثاً، وهي على قسمين: قسم: وصله ابن خزيمة نفسه في موضع آخر من كتابه، وقسم: هو موصول عند غيره من الأئمة.



المقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد:
فإن من نعم الله جل وعلا أن هيا للسنة النبوية علماء أجلاء، حفاظا عارفين،
وجهاً بذة عالمين، حرصوا على حفظها وتدوينها ونشرها، وبيان صحيحها من سقيمها،
فتفرغوا لها، وأفنوا أعمارهم في تحصيلها، وبيانها والاستنباط منها، فصنفوا المصنفات،
وتنوعت طرائقهم فيها، ما بين سنن ومسانيد، ومعاجم وآثار، وصحاح وضعاف.

ومن أهم تلك المصنفات، كتاب: (مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي
ﷺ) – المعروف بـ: صحيح ابن خزيمة، لمؤلفه الإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو
بكر النيسابوري.

وكان كتاب صحيح ابن خزيمة يعد أصح الكتب المصنفة في الحديث، بعد صحيح
البخاري ومسلم – كما سيأتي بيانه –، إضافة إلى مكانة مؤلفه بين علماء الحديث، فقد
كانوا يلقبونه بـ: إمام الأئمة.

وقد اشتمل كتاب صحيح ابن خزيمة على الأحاديث المسندة، الصحيحة عند مؤلفه
عدا ما استثنى – وسيأتي –، وهذا هو الغالب على أحاديثه، إلا أننا نجد عددا يسيرا من تلك
الأحاديث، لم يذكرها ابن خزيمة بإسناده، وإنما علقها إما في ثنايا ترجمته للباب، وإما في
سياق تعقيبه وتعليقاته على الأحاديث.

فعزمت على استقراء الكتاب، واستخراج تلك الأحاديث، ومحاولة معرفة مَنْ من
الأئمة وصل تلك الأحاديث، إن لم يكن ابن خزيمة نفسه قد وصلها في موضع آخر من
الصحيح.

ومما يزيد موضوع البحث أهمية أنني لم أقف على من أفرد تلك الأحاديث المعلقة بدراسة مستقلة، أو تكلم على أسباب تعليقها، ومن وصلها؛ لذا استخرت الله جل وعلا وعزمت على جمعها من كتاب الصحيح لابن خزيمة، ودراستها.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى:

- ١- جمع الأحاديث الواردة بصيغة التعليق في صحيح ابن خزيمة.
- ٢- تخريج تلك الأحاديث والحكم عليها.
- ٣- معرفة من وصلها من الأئمة.
- ٤- معرفة أسباب تعليق ابن خزيمة لها.

حدود البحث:

من خلال ما تقدم يتبين أن البحث سيقصر في تناوله على الأحاديث الواردة بصيغة التعليق في الجزء المطبوع من كتاب "صحيح ابن خزيمة"^(١)، والوقوف على كيفية ذلك، وتلمس أسبابه.

الدراسات السابقة:

لم أجد -فيما اطلعت عليه- في فهارس المكتبات وقواعد المعلومات ومحركات البحث في الشبكة العنكبوتية-، على دراسة تناولت الملاحظات في صحيح ابن خزيمة، وغاية ما وجدت الآتي:

(١) تنبيه: ينبغي ألا يغيب عن أذهاننا هنا: أن صحيح ابن خزيمة قُدم أكثره، والمطبوع منه قرابة الربع، فما ذكرت في هذا البحث هو من خلال الجزء المطبوع، وإلا فقد يكون ابن خزيمة وصل جميع الملاحظات أو أغلبها في القسم المفقود، وعليه فلا يجزم بعدم وصلها في صحيح ابن خزيمة، إلا بتقييده بالقسم المطبوع.

١- صحيح ابن خزيمة، بتحقيق محمد مصطفى الأعظمي، وعليها تعليقات للعلامة الألباني.

٢- مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي - صحيح ابن خزيمة - تحقيق ماهر ياسين الفحل.

٣- النقط لما وقع في أسانيد صحيح ابن خزيمة من التصحيف والسقط، لعبد العزيز بن عبد الرحمن العثيم.

٤- مقولات ابن خزيمة في صحيحه، رسالة ماجستير في الجامعة الأردنية، رسالة ماجستير في الجامعة الأردنية.

٥- زوائد صحيح ابن خزيمة على الكتب الستة ومسند الإمام أحمد. مشروع بحث علمي بمرحلة الماجستير للتعليم الموازي، ضم خمسة طلاب، بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية أصول الدين، قسم السنة وعلومها.

٦- كتاب: الإمام ابن خزيمة ومنهجه في كتاب الصحيح، لعبد العزيز بن شاكر الفياض، مطبوع بدار الحزم، الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى عام ١٤٢٢هـ.

٧- كتاب: زوائد ابن خزيمة وابن حبان والمستدرک على الكتب التسعة، جمع وترتيب صالح أحمد شامي.

منهج البحث:

يعتمد البحث في مثل هذه الدراسة على المنهج الاستقرائي التحليلي للأحاديث المعلّقة في صحيح ابن خزيمة، وتتبع كلام الأئمة في تلك الأحاديث، لمعرفة أسباب تعليقها، والمواضع التي رويت فيها موصولة بأسانيدها.

وفي كل حديث أبدأ بذكر نص الحديث عند ابن خزيمة في صحيحه، سواء كان ذلك في التبويب، أو في تعليقه على الأحاديث، ثم أشرح غريب الحديث إن وجد، ثم أخرج الحديث مقتصرًا على الصحيحين أو أحدهما إن كان فيهما أو في أحدهما، وإلا توسعت إلى باقي الكتب الستة إن كان فيها، فإن لم يكن توسعت في مصادر السنة الأصلية للبحث عن وصل تلك الأحاديث، مع الاهتمام بكتب الإمام ابن خزيمة نفسه، ثم أذكر في نهايته خلاصة الحكم على الحديث.

خطة البحث:

ويتكون البحث من مقدمة، وفصلين، وخاتمة.

المقدمة وتشتمل على: أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه، وحدود البحث، ومنهجه.

الفصل الأول: الدراسة النظرية، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: التعريف الموجز بصحيح ابن خزيمة وشرطه في كتابه.

المبحث الثاني: تعريف التعليق لغة واصطلاحًا.

المبحث الثالث: أسباب تعليق الأحاديث.

المبحث الرابع: أقسام المعلقات عند ابن خزيمة في صحيحه.

الفصل الثاني: دراسة الأحاديث المعلقة في صحيح ابن خزيمة.

الخاتمة، وهي تشتمل على أهم النتائج التي توصلت إليها في البحث.

وبعد: فهذا جهد المقل، والله سبحانه أسأل أن يجعل أعمالنا كلها خالصة لوجهه،

صوابا على سنة رسوله ﷺ.

* * *

الفصل الأول: الدراسة النظرية. وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: التعريف الموجز بصحيح ابن خزيمة وشرطه في كتابه.

اسمه: سمي الإمام ابن خزيمة كتابه (مختصر المختصر من المسند الصحيح، عن النبي ﷺ بنقل العدل عن العدل، موصولاً إليه، من غير قطع في أثناء الإسناد، ولا جرح في ناقلي الأخبار التي نذكرها)^(١).

وبذلك سماه عدد من الأئمة، منهم:

- الإمام الخليلي، حيث قال: "وآخر من روى عنه بنيسابور سبطه محمد بن الفضل، روى عنه مختصر المختصر وغيره"^(٢).
- الإمام البيهقي، حيث قال: "رواه محمد بن خزيمة في مختصر المختصر"^(٣).
- شيخ الإسلام ابن تيمية، حيث قال: "كما رواه ابن خزيمة في مختصر المختصر"^(٤).
- الإمام الذهبي، حيث قال: "وقد سمعنا مختصر المختصر"^(٥).
- الزيلعي، حيث قال: "وابن خزيمة في مختصر المختصر"^(٦).
- ابن حجر، حيث قال: "رواه ابن خزيمة في مختصر المختصر"^(٧).

مكانته وأهميته: يعد كتاب "الصحيح"، لابن خزيمة من أهم المصنفات الحديثية؛ وذلك لكونه شرط على نفسه أن لا يخرج فيه إلا حديثاً صحيحاً، سواء كانت الصحة

(١) ذكر ذلك ابن خزيمة في مواضع عدة من صحيحه، منها: (٣/١، ٢٣، ٧٥، ١٥٣)، (٣/١٨٦)، (٤/١٥٢، ٥/٤).

(٢) الإرشاد (٣/٨٣٢).

(٣) السنن الكبرى (٣/٢١٦).

(٤) الفتاوى (٢٤/١٢٧).

(٥) السير (١٤/٣٨٢)، الميزان (٥/٢٧٧)، (٦/٨٦٧).

(٦) نصب الرأية (١/٣٢٧ و ٣٢٩)، (٢/١٤٢ و ٤١٨).

(٧) لسان الميزان (٨/٢٢٨).

لذاتها، أو بمجموع طرقها، إلا مواضع نص هو فيها على عدم صحة تلك الأحاديث، أو توقف في تصحيحها، أو ذكر بأنه غلط في إخراجها.

قال ابن عدي: "وصحيح ابن خزيمة الذي قرّظه العلماء بقولهم: صحيح ابن خزيمة يكتب بماء الذهب، فإنه أصح ما صنف في الصحيح المجرد بعد الشيخين البخاري ومسلم"^(١).

وقال الحازمي: "صحيح ابن خزيمة أعلى رتبة من صحيح ابن حبان؛ لشدة تحريه، فأصح من صنف بعد الشيخين: ابن خزيمة، فابن حبان، فالحاكم"^(٢).

وقال السيوطي: "صحيح ابن خزيمة أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان؛ لشدة تحريه، حتى إنه يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد"^(٣).

شرطه: بين ابن خزيمة شرطه في كتابه، بتسميته له، فقال: "المختصر من المختصر من المسند عن النبي ﷺ على الشرط الذي ذكرنا بنقل العدل عن العدل موصولا إليه صلى الله عليه وسلم، من غير قطع في الإسناد، ولا جرح في ناقلي الأخبار، إلا ما نذكر أن في القلب من بعض الأخبار شيئا؛ إما للشك في سماع راو من فوقه خبراً، أو راو لا نعرفه بعدالة ولا جرح، فنبين أن في القلب من ذلك الخبر"^(٤).

قال الخطيب البغدادي: "شرط فيه على نفسه إخراج ما اتصل سنده، بنقل العدل عن العدل، إلى النبي ﷺ"^(٥).

(١) الكامل (٣٣/١).

(٢) نقلا عن المناوي في فيض القدير (٢٧/١).

(٣) تدريب الراوي (١٤٨/١).

(٤) الصحيح (١٧٧/٣).

(٥) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٨٥/٢).

فتبين من خلال كلامه أن له شروطاً للحديث الصحيح، هي الشروط نفسها التي
اشتراطها علماء الحديث لصحة الأحاديث - عدا شرطي انتفاء الشذوذ، وانتفاء العلة،
فلم يذكرهما-، والتزم فيه جمع الصحيح والحسن من الحديث على وفق هذه الشروط.

* * *

المبحث الثاني: تعريف التعليق لغة واصطلاحاً.

التعليق لغة: " أن يناط الشيء بالشيء العالي، تقول: علّقتُ الشيءَ أعلّقه تعليقا، وقد علق به، إذا لزمه"^(١).

وأما اصطلاحاً: فهو ما حذف من مبتدأ إسناده واحد أو أكثر^(٢)، وقد يحذف الإسناد كله.

والمعلقات في صحيح ابن خزيمة جميعها مما حذف جميع إسناده، عدا ستة أحاديث ذكر ابن خزيمة التابعي مع الصحابي في خمسة منها^(٣)، وذكر بعض إسناده الحديث السادس وترك البقية^(٤).

واختلف في التعليق اصطلاحاً: هل هو مأخوذ من تعليق الجدار، أو من الطلاق، وذهب إلي الأول البلقيني^(٥)، وذلك لأن الطلاق ليس فيه قطع بل هو تعليق أمر على أمر. وذهب ابن حجر^(٦)، وتبعه السخاوي^(٧)، وعلي القاري^(٨)، إلى أن أخذه من تعليق الطلاق أقرب؛ للسببية؛ لأنهما معنويان.

مثاله: يدخل فيه أي "صيغة لا تقتضي التصريح بالسماع، مثل: قال، وروى، وزاد، وذكر، أو يروى، ويذكر، ويقال، وما أشبه ذلك من صيغ الجزم والتمريض"^(٩). كقول المصنف:

(١) مقاييس اللغة (٤/١٢٥).

(٢) معرفة علوم الحديث (ص ٢٠).

(٣) هي الأحاديث نوات الأرقام: (٩، ١٠، ١١، ١٤، ١٩).

(٤) هو الحديث رقم: (٧).

(٥) محاسن الاصطلاح (ص ٢٢٨).

(٦) تعليق التعليق (٢/٧).

(٧) فتح المغيبي (١/٦٤).

(٨) شرح النخبة (ص ٣٩٢).

(٩) تعليق التعليق (٢/٨).

قال نافع، أو قال ابن عمر، أو قال النبي ﷺ، وأول من عرف عنه إطلاق هذا الاصطلاح: الحافظ أبو الحسن الدارقطني^(١)، ثم اشتهر على لسان المحدثين. ومن صور التعليق أن يحذف جميع الإسناد، فيقال مثلاً: (قال رسول الله ﷺ)، ومنها أن يحذف جميع الإسناد إلا الصحابي، أو التابعي، ومنها أن يحذف المصنف شيخه الذي حدثه، ويضيف الحديث إلى من فوقه. ومن ذلك قول ابن خزيمة في "صحيحه": "وفي خبر فلان"، حيث حذف جميع الإسناد إلا الصحابي، وقوله: "وقد بين النبي ﷺ... " حيث حذف جميع الإسناد حتى الصحابي.

* * *

(١) صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط، لابن الصلاح (ص ٧٦). تعليق التعليق (٧/٢).

المبحث الثالث: أسباب تعليق الأحاديث.

يقع التعليق كثيراً عند علماء الحديث لأسباب متعددة، فهم يحذفون السند أحياناً ويقصدون به مجرد الاختصار، أو يذكرونه تقوية للاستدلال على موضع الباب، أو لكونه لم يحصل عند المصنف مسموعاً، أو سمعه وشك في سماعه له من شيخه، أو سمعه من شيخه مذاكرة، فما رأى أن يسوقه مساق الأصل.

وأما ابن خزيمة فجميع المعلقات عنده جاءت على سببين:

الاختصار: حيث إنه يخرج في الباب ما يغني عن الإطالة بتخريج أحاديث أخرى بأسانيدھا ومتونها، زيادة على ما أخرجه.

عدا ثلاثة أحاديث خرجها في أبوابها مسندة، واحتاجها في أبواب أخرى، فذكرها معلقة؛ لئلا يكررها بتمام صورتها سنداً ومتناً في موضعين.

تقوية للاستدلال على موضع الباب: فابن خزيمة في غالب أحاديثه المعلقة ذكره

لهذا السبب، وقد ذكره على صورتين:

- إما تبويبا وترجمة في ثنايا الباب.

- وإما تعليقا وشرحا وتعقيبا على الأحاديث.

فنجده عندما يترجم للمسألة يستشهد عليها ببعض الآيات، أو الأحاديث، أو الآثار.

ولا يذكرها بإسناده لأنه ذكرها أثناء الترجمة، أو عقب بذلك بعد ذكره للأحاديث.

المبحث الرابع: أقسام المعلقات عند ابن خزيمة في صحيحه.

تنقسم المعلقات عند ابن خزيمة في صحيحه إلى قسمين رئيسين— كما هو الحال

عند غيره—:

القسم الأول: ما علقه ابن خزيمة في موضع، ووصله في موضع آخر من الصحيح

نفسه، وهي ثلاثة أحاديث — ستأتي—:

١- الحديث السادس: حديث عائشةؓ "فقدت النبي ﷺ ذات ليلة من

الفراش...الحديث

علقه ابن خزيمة في جماع أبواب الأحداث الموجبة للوضوء، وصله في جماع أبواب الأذان والإقامة.

٢- الحديث التاسع عشر: حديث أبي سعيد مرفوعاً "إن أطيب طيبكم

المسك...الحديث

علقه ابن خزيمة في كتاب: المناسك، باب: الرخصة في التطيب عند الإحرام بالمسك، ووصله في جماع أبواب صلاة النساء في جماعة.

٣- الحديث العشرون: حديث علي بن أبي طالب مرفوعاً "حتى انتهى إلى وادي

محسرّ، ففزع ناقته، فخبّت حتى جاوز الوادي... الحديث

علقه ابن خزيمة في كتاب: المناسك، باب ذكر الدليل على أن النبي ﷺ إنما سار في الإفاضة من جمع إلى منى على السكينة، خلا بطن وادي محسرّ، فإنه أوضع فيه، ووصله في جماع أبواب الأذان والإقامة.

القسم الثاني: ما علقه ابن خزيمة في صحيحه ووصله غيره، وهي تسعة عشر حديثاً

المتبقية:

وهي الأحاديث زوات الأرقام التالية: (١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٧، ٨، ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ١٧، ١٨، ٢٢، ٢٣).

وغالبها موصولة عند الشيخين في صحيحهما أو أحدهما، وما تبقى فعند بقية الستة.

* * *

الفصل الثاني: دراسة الأحاديث المعلقة في صحيح ابن خزيمة

قال ابن خزيمة: باب: ذكر الدليل على أن الله إنما أوجب الوضوء على بعض القائمين إلى الصلاة، لا على كل قائم،.... وكما بين بقسمة سهم ذي القربى بين بني هاشم، وبني عبد المطلب، أن الله أراد بقوله: (ولذي القربى) بعض قرابة النبي ﷺ دون جميعهم، وكما بين أن الله أراد بقوله: (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما)، بعض السارق دون جميعهم، إذ سارق درهم فما دونه يقع عليه اسم سارق، فبين النبي ﷺ بقوله القطع في ريع دينار فصاعدا أن الله إنما أراد بعض السارق دون بعض بقوله والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما الآية قال الله عز وجل لنبيه ﷺ (وأُنزِلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم)^(١).

اشتمل هذا الباب على حديثين معلقين:

الحديث الأول: حديث جبير بن مطعم في قسمة سهم ذوي القربى من بني هاشم،

وبني عبد المطلب، دون غيرهم من القرابة، وهذا الحديث:

وصله البخاري في "صحيحه" كتاب: فرض الخمس، باب: ومن الدليل على أن الخمس للإمام، وأنه يعطي بعض قرابته دون بعض، كما قسم النبي ﷺ لبني المطلب، وبني هاشم من خمس خيبر (٦/٢٨١ رقم ٣١٤٠). وكتاب: المناقب، باب: مناقب قريش (٦/١١٦ رقم ٣٥٠٣) وكتاب: المغازي، باب: غزوة خيبر (٧/٥٣ رقم ٤٢٢٩). وأبو داود في "سننه" كتاب: الخراج والإمارة الفية، باب: في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى (٣/٢٨٣ رقم ٢٩٧٨ و٢٩٨٠). والنسائي في "سننه" كتاب: قسم الفية (٧/١٣٠ رقم ٤١٣٦ و٤١٣٧). وابن ماجه في "سننه" كتاب: الجهاد، باب: قسمة الخمس (٢/٦١ رقم ٢٨٨١). جميعهم من طريق: ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب،

(١) الصحيح (١٢٨/١-١٢٩).

عن جبير بن مطعم، رضي الله عنه (أنه جاء هو وعثمان بن عفان رضي الله عنه يكلمان رسول الله ﷺ فيما قسم من الخمس بين بني هاشم وبني المطلب، فقلت: يا رسول الله! قسمت لإخواننا بني المطلب ولم تعطنا شيئاً، وقرابتنا وقرابتهم منك واحدة؟! فقال النبي ﷺ: إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد، قال جبير: ولم يقسم لبني عبد شمس ولا لبني نوفل من ذلك الخمس كما قسم لبني هاشم وبني المطلب.

وزاد أبو داود: قال: وكان أبو بكر رضي الله عنه يقسم الخمس نحو قسم رسول الله ﷺ غير أنه لم يكن يعطي قربي رسول الله ﷺ ما كان النبي ﷺ يعطيهم، قال: وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يعطيهم منه وعثمان بعده).

وهذه الزيادة بين الذهلي في جمع حديث الزهري أنها مدرجة من كلام الزهري، وأخرج ذلك مفصلاً من رواية الليث، عن يونس، وكان هذا هو السر في حذف البخاري هذه الزيادة مع ذكره لرواية يونس^(١).

الحديث الثاني: حديث عائشة في قطع يد السارق. وصله البخاري في "صحيحه"

كتاب: الحدود، باب: قول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا...﴾ [المائدة: ٣٨] [٩٩/١٢ رقم ٦٧٨٩ و٦٧٩٠ و٦٧٩١]. ومسلم في "صحيحه" كتاب الحدود، باب: حد السرقة ونصابها (٣/٣١٢ رقم ١٦٨٤). من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: "قال النبي ﷺ: تقطع اليد في ربع دينار فصاعداً"، وفي رواية مسلم أن النبي ﷺ قال: "لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعداً".

كيفية التعليق وسببه:

ترجم ابن خزيمة لهذا الحديث - ضمن كتاب الوضوء - بقوله: "ذكر الدليل على أن الله إنما أوجب الوضوء على بعض القائميين إلى الصلاة، لا على كل قائم.... ثم ذكر تأييداً

(١) فتح الباري (٦/٢٨٢).

لهذا المسألة حديث: "قسمة سهم ذي القربي بين بني هاشم، وعبد المطلب"، وحديث: "عائشة في القطع في ربع دينار فصاعدا"، للدلالة على أن بعض أوامر الشريعة ليس المراد بها جميع المخاطبين، وإنما من تنطبق عليهم شروط معينة.

ودلل على هذه الترجمة بذكره حديث بريدة مسندا في صلاة النبي ﷺ يوم فتح مكة جميع الصلوات بوضوء واحد.

واكتفى به مسندا دون حديث جبير بن مطعم، في قسمة سهم ذي القربي بين بني هاشم وبني عبد المطلب دون غيرهم -مع صحته-، وحديث عائشة في قطع يد السارق في ربع دينار فصاعدا -مع صحته-، المتعلقة في الترجمة، وذلك لصحته وصراحته في مسألة الترجمة وهي إيجاب الوضوء على بعض القائمين إلى الصلاة، لا كل قائم إليها، بدليل صلاة النبي ﷺ جميع الصلوات بوضوء واحد في فتح مكة.

قال ابن خزيمة: قَدْ أَعْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ اللَّمْسَ قَدْ يَكُونُ بِالْيَدِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: { وَكُوِّزْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ }، قَدْ عَلِمَ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ أَنَّ اللَّمْسَ قَدْ يَكُونُ بِالْيَدِ، وَكَذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ لَمَّا نَهَى عَنِ بَيْعِ اللَّمَّاسِ، دَلَّهُمْ نَهْيَهُ عَنِ بَيْعِ اللَّمَّاسِ أَنَّ اللَّمْسَ بِالْيَدِ... والنبي ﷺ قد قال لماعز بن مالك حين أقر عنده بالزنا: "لعلك قبلت أو لمست"، فدللت هذه اللفظة على أنه إنما أراد بقوله: "أو لمست"، غير الجماع الموجب للحد، وكذا خبر عائشة^(١).

اشتمل تعليق ابن خزيمة هذا على متن بيع اللماس، وحديثين معلقين، حديث ماعز، وحديث عائشة:

أما متن بيع اللماس فجاء من حديث أبي هريرة، وحديث أبي سعيد الخدري، في النهي عن بيع الملامسة والمنابذة:

(١) الصحيح (١٤٩/١).

الحديث الثالث: أما حديث أبي هريرة في النهي عن بيع الملامسة، فقد وصله

البخاري في "صحيحه" كتاب: البيوع، باب: بيع الملامسة، وباب: بيع المنابذة (٤/٢٠ رقم ٢١٤٥ و٢١٤٦)، ومسلم في "صحيحه" كتاب: البيوع، باب: أبطال بيع الملامسة والمنابذة (٣/١٥١ رقم ١٥١١) واللفظ له، من طرق عن أبي هريرة أنه قال: "نُهيَ عن بيعتين: الملامسة والمنابذة. أما الملامسة فأن يلمس كل واحد منهما ثوب صاحبه بغير تأمل. والمنابذة أن يبنذ كل واحد منهما ثوبه إلى الآخر، ولم ينظر واحد منهما إلى ثوب صاحبه.

الحديث الرابع: وأما حديث أبي سعيد الخدري في النهي عن بيع الملامسة، فقد

وصله البخاري في "صحيحه" كتاب: البيوع، باب: بيع الملامسة، وباب: بيع المنابذة (٤/٢٠ رقم ٢١٤٤ و٢١٤٧)، ومسلم في "صحيحه" كتاب: البيوع، باب: أبطال بيع الملامسة والمنابذة (٣/١٥١ رقم ١٥١٢)، من طرق عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ نهى عن المنابذة، وهي طرح الرجل ثوبه بالبيع إلى رجل قبل أن يقبله أو ينظر إليه، ونهى عن الملامسة، واللامسة لمس الثوب لا ينظر إليه.

الحديث الخامس: حديث ابن عباس في قصة إقرار ماعز على نفسه بالزنا، وصله

البخاري في "صحيحه" كتاب: الحدود، باب: هل يقول للمقر لعلك لمست أو غمزت (٨/٢٠٧ رقم ٦٨٢٤)، وأبو داود في "سننه" كتاب: الحدود، باب: رجم ماعز بن مالك (٤/٧٩ رقم ٤٤١٩-٤٤٢٨)، من طريق: عكرمة، عن ابن عباس.

الحديث السادس: حديث عائشة حين فقدت النبي ﷺ ذات ليلة من الفراش، وصله

ابن خزيمة في موضع آخر من "صحيحه" في جماع أبواب: الأذان والإقامة، باب: نصب القدمين في السجود (١/٦٧٠ رقم ٦٥٥) وفي باب: الدعاء في السجود (١/٦٧٨ رقم ٦٧١)، وأخرجه مسلم في "صحيحه" كتاب:، باب: (١/٥٨٦ رقم ٤٨٦)، وأبو داود في "سننه" كتاب: الصلاة، باب: الدعاء في الركوع والسجود (١/٤٧٧ رقم ٨٧٩)، والنسائي في "سننه"

كتاب: الطهارة، باب: ترك الوضوء من مس الرجل امرأته من غير شهوة (١٠٢/١ رقم ١٦٩) وفي كتاب: التطبيق، باب: نصب القدمين في السجود (٢١٠/٢ رقم ١١٠)، وابن ماجه في "سننه" كتاب: الدعاء، باب: ما تعوذ منه رسول الله ﷺ (٢٦٢/٢ رقم ٣٨٤)، من طريق: عبيد الله بن عمر، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن أبي هريرة، به.

كيفية التعليق وسببه:

ترجم ابن خزيمة لهذا الحديث ضمن أبواب الأحداث الموجبة للوضوء - بقوله: "ذكر الدليل على أن اللمس قد يكون باليد، ضد قول من زعم أن اللمس لا يكون إلا بجماع بالفرج في الفرج".

ثم أسند حديث أبي هريرة: "كل ابن آدم أصاب من الزنا لا محالة... واليد زناؤها اللمس". ثم علق بما يؤكد هذا المعنى فذكر حديث أبي هريرة، وحديث أبي سعيد في النهي عن بيع اللباس، وأن ذلك يكون باليد، وحديث ما عرّفه على نفسه بالزنا، وتلقين النبي ﷺ الحجة له بقوله: لعلك قبلت أو لمست" مما يدل على أن اللمس قد يكون باليد، وحديث عائشة لما فقدته ثم التمسته فوقع يدها على بطن قدمه.. وكل هذه الأحاديث فيها ما يؤيد ما ترجم له وهو أن اللمس قد يكون باليد.

وعلقها للتأييد والتأكيد على هذا المعنى، وذكرها إشارة وتعليقا دون تسمية أحد من رواها حتى الصحابة، اللهم إلا حديث عائشة، فقد ذكر الصحابي؛ وذلك والله أعلم لأنه اكتفى بذكر اسم الصحابي للدلالة على الحديث حيث إنه لم يذكر من متنه شيئا. والسبب في ذلك: لأن موضوع الأحاديث التي علقها خارجة عن موضوع الترجمة؛ وكذلك لاستغنائه واكتفائه بحديث الباب وصحته وصرحته، إذ هو الأصل في المسألة.

فحديث أبي هريرة وحديث أبي سعيد في البيوع، وحديث ماعز في الاعتراف على النفس، وحديث عائشة وصله ابن خزيمة في موضع آخر.

والسر في ذكر هذا الباب ضمن أبواب الأحداث الموجبة للوضوء – والله أعلم – ما ذكره ابن خزيمة نفسه في آخر الباب بقوله: ولم يختلف علماءنا من الحجازيين والمصريين والشافعي وأهل الأثر، أن القبلة واللمس باليد إذا لم يكن بين العبد وبين بدن المرأة إذا لمسها حجاب ولا سترة من ثوب ولا غيره، أن ذلك يوجب الوضوء.

قال ابن خزيمة: وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى، يَقُولُ: نَرَى الْوُضُوءَ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ اسْتِحْبَابًا لَا إِجَابًا بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَكَانَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ يُوجِبُ الْوُضُوءَ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ، اتِّبَاعًا بِخَبَرِ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ لَا قِيَاسًا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَيَقُولُ الشَّافِعِيُّ أَقُولُ، لَأَنَّ عَرُوءَةَ قَدْ سَمِعَ خَبَرَ بُسْرَةَ مِنْهَا، لَا كَمَا تَوَهَّم بَعْضُ عُلَمَائِنَا أَنَّ الْخَبَرَ وَاهٍ لَطَعْنُهُ فِي مَرْوَانَ^(١).

الحديث السابع: ذكر ابن خزيمة حديث طلق بن علي ضمن نقله كلام محمد بن

يحيى، يرويه عنه ابنه قيس، وهو موصول من عدة طرق:

طريق عبد الله بن بدر، وصله أبو داود في "سننه" كتاب: الطهارة، باب: الرخصة في

ذلك – الوضوء من مس الذكر – (١٢٧/١-١٢٨ رقم ١٨٢) – ومن طريقه: البيهقي في

"الخلافيات" (٢٨٦/٢ رقم ٥٦٨)، وابن عبد البر في "التمهيد" (١٩٦/١٧)، والترمذي في

"جامعه" أبواب: الطهارة، باب: ترك الوضوء من مس الذكر (١٢٧/١ رقم ٨٥)، والنسائي

في "سننه" كتاب: الطهارة، باب: ترك الوضوء من ذلك – من مس الذكر –

(١٠١/١ رقم ١٦٥)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" (١٦٥/١)، وأحمد في "مسنده" (١٠١/١ رقم ٢١٢/٢٦)، وابن الجارود في "المنتقى" (١٧/١ رقم ٢١)، وابن أبي عاصم في "الآحاد

(١) الصحيح (١٥٣/١ رقم ٣٤).

والمثاني" (٣/٢٩٥ رقم ١٦٧٥)، والطحاوي في "مشكل الآثار" (١/٧٥ رقم ٧٦٩). وابن حبان في "صحيحه" (١/٤٠٢-٤٠٣ رقم ١١١٩ و١١٢٠)، والطبراني في "معجمه الكبير" (٨/٣٩٩ رقم ٨٢٤٣)، والدارقطني في "سننه" (١/١٤٩)، والبيهقي في "سننه" (١/١٣٤). من طريق: عبد الله بن بدر، عن قيس بن طلق بن علي الحنفي، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: "وهل هو إلا مضغة منه؟ أو بضعة منه؟".

طريق محمد بن جابر، وصله أبو داود في "سننه" كتاب: الطهارة، باب: الرخصة في ذلك - الوضوء من مس الذكر - (١/١٢٧-١٢٨ رقم ١٨٢ و١٨٣)، وابن ماجه في "سننه" كتاب: الطهارة وسننها، باب: الرخصة في ذلك - الوضوء من مس الذكر - (١/١٦٣ رقم ٤٨٣)، وعبد الرزاق في "مصنفه" (١/١١٧ رقم ٤٢٦)، وأحمد في "مسنده" (٢٦/٢١٩-٢٢٠ رقم ١٦٢٩٢)، وفي (٢٦/٢٢٢ رقم ١٦٢٩٥) - ومن طريقه: ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (١/٣٦٢ رقم ٥٩٧) -، وابن الجارود في "المنتقى" (١/١٧ رقم ٢٥)، والطحاوي في "مشكل الآثار" (١/٧٥)، والطبراني في "معجمه الكبير" (٨/٣٩٦ رقم ٨٢٣٣ و٨٢٣٤)، والدارقطني في "سننه" (١/١٤٩)، وأبونعيم في "الحلية" (٧/١٠٣)، وفي "تاريخ أصبهان" (٢/٣٥٢)، وابن الجوزي في "العلل المتناهية" (١/٣٦٣ رقم ٥٩٩)، وتمام في "الفوائد" (١/٢٤٥ رقم ١٩٦).

طريق: أيوب بن عتبة، وصله الطيالسي في "مسنده" (٢/٤٢٠-٤٢١ رقم ١١٩٢) - ومن طريقه: الحازمي في "الاعتبار" (ص ٤٠)، والبيهقي في "معرفه السنن والآثار" (١/٣٥٥) -، وأحمد في "مسنده" (٢٦/٢١٤ رقم ١٦٢٨٦) - ومن طريقه: ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (١/٣٦٢ رقم ٥٩٦) -، والبغوي في "الجعديات" (٢/١١٤٩ رقم ٣٤٢٢)، والطحاوي في "مشكل الآثار" (١/٧٥-٧٦)، والطبراني في "معجمه الكبير" (٨/١٠١ رقم ٨٢٤٩)، وابن

عدي في "الكامل" (٣٤٤/١). وابن شاهين في "الناسخ والمنسوخ" (رقم ١٠٢). وتام في
"الفوائد" (٢٤٥/١ رقم ١٩٨ و ١٩٧). والبيهقي في "المعرفة" (٢٣٢/١ رقم ٢٠٤).
طريق: عكرمة بن عمار، وصله ابن المنذر في "الأوسط" (٢٠٣/١ رقم ١٠١) - وعنه ابن
حبان في "صحيحه" (٤٠٤/٣ رقم ١١٢١) -. والبيهقي في "المعرفة" (٢٣٣/١ رقم ٢٠٧)^(١). وفي
"الخلافيات" (٢٨٠/٢ رقم ٥٦٣).

والحديث مختلف في صحته، فمن أهل العلم من صححه، ومنهم من ضعفه:

وممن صححه: ابن حبان في "صحيحه"، وابن حزم في "المحلى"^(٢)، والطبراني في
"معجمه الكبير"^(٣)، وابن التركماني في "الجواهر النقي"^(٤).
وقال علي بن المديني: "حديث ملازم هذا أحسن من حديث بسرة"^(٥).
وقدمه الفلاس على معارضه حديث بسرة فقال: "حديث قيس بن طلق عندنا أثبت
من حديث بسرة"^(٦).
وقال الترمذي عقبه: "هذا الحديث أحسن شيء روي في هذا الباب"^(٧).
وقال الطحاوي: "حديث ملازم صحيح مستقيم الإسناد غير مضطرب، لا في سنده
ولا في متنه"^(٨).

(١) قال البيهقي: "وهذا منقطع، لأن قيساً لم يشهد سؤال طلق، وعكرمة بن عمار أقوى من رواه عن
قيس بن طلق، وإن كان هو أيضاً مختلفاً في عدالته، فاحتج به مسلم بن الحجاج في غير هذا الحديث،
وتركه البخاري، وضعفه يحيى بن سعيد القطان في آخرين".

(٢) (٢٣٩/١).

(٣) (٣٩٩/٨ رقم ٨٢٤٣).

(٤) (١٣٧/١).

(٥) شرح معاني الآثار (٧٥/١).

(٦) الاعتبار للحازمي (ص ٤٣).

(٧) (١٢٧/١ رقم ٨٥).

(٨) (٧٥/١).

وقال ابن القطان: "يقتضي أن يكون خبره حسناً لا صحيحاً"^(١).
وذكر ابن عبد البر أن أحسن أسانيد الحديث المسقط للوضوء هذا الإسناد "– يريد
طريق: عبد الله بن بدر –"^(٢).

وممن ضعفه: الشافعي، وأبو حاتم، وأبوزرعة^(٣)، والنووي.
قال الشافعي: "سألنا عن قيس فلم نجد من يعرفه بما يكون لنا قبول خبره"^(٤).
وقال النووي: "ضعيف باتفاق الحفاظ"^(٥).
وخطأه ابن عبد الهادي في حكاية الاتفاق بقوله: "وأخطأ من حكى الاتفاق على
ضعفه"^(٦).

وممن نقل عنه تضعيفه: الدارقطني في "سننه"^(٧)، والبيهقي^(٨)، وابن الجوزي^(٩)،
وغيرهم.

والراجح – والله أعلم – ما ذهب إليه أئمة الحديث الكبار من تضعيف للحديث، و**مدار**
ذلك على حال قيس بن طلق وهو ابن علي بن المنذر الحنفي اليمامي.
وثقه: العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات.

(١) الميزان (٣/٣٩٧).

(٢) الاستذكار (٣/٣٨).

(٣) العلل (١/٥٦٨).

(٤) سنن البيهقي (١/١٣٥).

(٥) المجموع (٢/٤٢).

(٦) المحرر (ص ١٩).

(٧) السنن (٢/١٦٦).

(٨) السنن (١/١٣٦).

(٩) التحقيق (١/٤٦٨).

ونقل الدارمي عن ابن معين توثيقه، ونقل الدارقطني، والبيهقي عن ابن معين قوله:
قد أكثر الناس في قيس بن طلق، ولا يحتج به.
ضعفه: أحمد، ونقل عنه الخلال قوله: غيره أثبت منه.
وقال الذهبي: ضعفه أحمد، ويحيى في إحدى الروايتين عنه.
وتقدم قول الشافعي: "سألنا عن قيس فلم نجد من يعرفه بما يكون لنا قبول
خبره".

وقال ابن أبي حاتم: "وسألت أبي وأبازرعة عن حديث رواه محمد بن جابر، عن
قيس بن طلق، عن أبيه... الحديث فلم يثبتاه، وقالوا: قيس بن طلق ليس ممن تقوم به
الحجة، ووهناه".
وقال الدارقطني: ليس بالقوي.

وقال البيهقي: ليس بالقوي عندهم، غمزه يحيى بن معين بين يدي أحمد بن حنبل،
وقال لا يحتج بحديثه.

وقال الحافظ ابن حجر: صدوق، وهم من عده في الصحابة. وقال: وكون قيس تابعيا
أشهر من أن يخفى على أحد من أهل الحديث^(١).

كيفية التعليق وسببه:

ترجم ابن خزيمة لهذا الحديث - ضمن أبواب الأحداث الموجبة للوضوء - بقوله: "باب: استحباب الوضوء من مس الذكر"، ثم أسند حديث بسرة بنت صفوان في الأمر

(١) انظر: الأم (٤٤/٢)، سنن البيهقي (١٣٥/١)، الخلافيات (٢٨٢/٢)، الثقات للعجلي (٢٢١/٢ رقم ١٥٣٢)، الثقات لابن حبان (٣١٣/٥)، سؤالات الدارمي (ص ١٤٤ رقم ٤٨٦)، سنن الدارقطني (١٦٦/٢)، العلال لابن أبي حاتم (١/٥٦٨ - ٦٩ رقم ١١١)، تهذيب الكمال (٦/٢٤ رقم ٤٩١٠)، الميزان (٣/٣٩٧)، التقريب (ص ٨٠٥ رقم ٥٦١٥)، الإصابة (٥/٢١ رقم ٧٣٧١).

بالوضوء من مس الذكر، ثم ذكر حديث طلق بن علي المخالف له تعليقا ضمن نقله كلام محمد بن يحيى ولم يسنده، بعد ذكر رأي الإمام مالك والإمام أحمد في استحباب الوضوء من مس الذكر، كالدليل على قولهما باستحباب الوضوء دون إيجابه. ثم ذكر رأي الإمام الشافعي في إيجاب الوضوء من مس الذكر اتباعا لحديث بسرة، لا قياسا، واختاره بقوله: وبقول الشافعي أقول.

والسبب في عدم إسناد حديث طلق بن علي: لما كان رأي ابن خزيمة إيجاب الوضوء من مس الذكر - كما هو رأي الشافعي -، وكان قد أسند الدليل على ذلك من حديث بسرة بنت صفوان، ذكر بعده القول المخالف له، وهو القول باستحباب الوضوء من مس الذكر - كما هو رأي مالك وأحمد - فذكر حديث طلق بن علي دليلا لهذا القول، وجعله تعليقا لمخالفته لما اختاره.

حيث إنه ذكر حديث طلق بن علي إشارة منه لدليل القول المخالف لما اختاره؛ إذ صرح باختياره وجوب الوضوء من مس الذكر، واكتفى بإسناد حديث بسرة دليلا الصريح الصحيح في المسألة.

قال ابن خزيمة: باب: الدليل على أن أبوال ما يؤكل لحمه ليس بنجس ولا ينجس الماء إذا خالطه إذ النبي ﷺ قد أمر بشرب أبوال الإبل مع ألبانها ولو كان نجسا لم يأمر بشربه وقد أعلم أن لا شفاء في المحرم وقد أمر بالاستشفاء بأبوال الإبل ولو كان نجسا كان محرما كان داء لا دواء وما كان فيه شفاء كما أعلم رسول الله ﷺ لما سئل أيتداوى بالخمر فقال إنما هي داء وليست بدواء^(١).

الحديث الثامن: يشير ابن خزيمة في هذا الباب إلى حديث وائل بن حجر في عدم التداوي بالخمر لأنها داء، وليست بدواء، وقد وصله:

(١) الصحيح (٢٣٢/١).

مسلم في "صحيحه" كتاب: الأشربة، باب: تحريم التداوي بالخمير، وبيان أنها ليست بدواء (رقم ١٩٨٤)، وأبو داود في "سننه" كتاب: الطب، باب: الأدوية المكروهة (٣٠٤/٤ رقم ٣٨٧٣٩)، والترمذي في "جامعه" كتاب: الطب، باب: ما جاء في كراهية التداوي بالمسكر (٣٣٩/٤ رقم ٢٠٤٦)، وابن ماجه في "سننه" كتاب: الطب، باب: النهي أن يتداوى بالخمير (١١٥٧/٢ رقم ٣٥٠٠)، وابن سعد في "الطبقات" (٦٤/٦)، وأحمد في "مسنده" (٣١١/٤)، والبخاري في "التاريخ الكبير" (٣٥٢/٤)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٤٢٣/٤ رقم ٢٤٧٦)، وفي (٨٠/٥ رقم ٢٦٢١)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١٠٨/١)، وابن قانع في "المعجم" (٤٨/٢)، وابن حبان في "صحيحه" (٢٣١/٤ رقم ١٣٨٩)، والطبراني في "معجمه الكبير" (٣٨٧/٨ رقم ٨٢١٢).

وأخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" (٢٥١/٩ رقم ١٧١٠)، وأحمد في "مسنده" (٣١٧/٤)، وفي (٣٩٩/٦) جميعهم من طريق: علقمة بن وائل بن حجر، عن أبيه وائل الحضرمي، أن طارق بن سويد الجعفي، سأل رسول الله ﷺ عن الخمر فنهاه، أو كره أن يصنعها، فقال: إنما أصنعها للدواء، فقال: إنه ليس بدواء، ولكنه داء.

كيفية التعليق وسببه:

ترجم ابن خزيمة لهذا الحديث - ضمن أبواب الماء الذي لا ينجس والذي ينجس - بقوله: "الدليل على أن أبوال ما يؤكل لحمه ليس بنجس"، واستدل على ذلك بحديث أنس مسندا في عكل وعرينة، وفيه: أمره لهم بشرب أبوال وألبان الإبل، للدلالة على طهارة الإبل، وطهارة الماء الذي يخالط لحمها، إذ لو كانت أبوال وألبان الإبل نجسة لكانت محرمة، وولكانت داءً لا دواءً، ثم ذكر ابن خزيمة من باب المقابلة حديث وائل بن حجر في تحريم التداوي بالخمير، وأنها داء وليس دواء، مما يدل على أن ما أمر بالتداوي به النبي ﷺ ليس داء وليس بنجس.

والسبب في تعليقه: الاستغناء بحديث الباب الصريح الصحيح في المسألة. ونبه على المعنى بذكر خلافه من باب المقابلة لتأييد المعنى الأصل.

قال ابن خزيمة: وفي خبر عكرمة، عن ابن عباس، لما وجه النبي ﷺ إلى الكعبة. وفي خبر مجاهد، عن ابن عباس: ثم صرف إلى الكعبة. وفي خبر ثمامة بن عبد الله، عن أنس، جاء منادي رسول الله ﷺ، قال: "إن القبلة قد حولت إلى الكعبة". قد خرجت هذه الأخبار كلها في كتاب الصلاة الكبير. قال أبو بكر: فدللت هذه الأخبار كلها على أن القبلة إنما هي الكعبة. وفي خبر أبي حازم، عن سهل بن سعد انطلق رجل إلى أهل قباء، فقال: إن رسول الله ﷺ قد أمر أن يصلي إلى الكعبة. وفي خبر عمارة بن أوس، قال: فأشهد على إمامنا أنه توجه هو والرجال والنساء نحو الكعبة. وفي خبر عكرمة، عن ابن عباس: لما وجه رسول الله ﷺ إلى الكعبة^(١).

ذكر الحديث عن عدة من الصحابة: ابن عباس، وأنس، وسهل بن سعد، وعمار بن أوس.

الحديث التاسع: أما حديث ابن عباس، فقد وصله:

أبو داود في "سننه" كتاب: السنة، باب: الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه (٥/ ٩٠ رقم ٤٦٨٠)، والترمذي في "جامعه" أبواب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة البقرة (٥/ ٧٧ رقم ٤٩٦٤)، وأحمد في "مسنده" (٤/ ١١٧ و٤٢٦ و٤٩٥ رقم ٢٢٥٢ و٢٦٩١ و٢٧٧٥)، وفي (٥/ ٣١٣ و٣٦٢ رقم ٣٢٧٠ و٣٢٦٣)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" (١/ ٣٣٤)، وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (٤/ ٣٩٦ رقم ٢٧٩٥)، والدارمي في "مسنده" (١/ ٢٨١)^(٢)، وابن حبان

(١) الصحيح (١/ ٥٠٩ رقم ٤٣٦).

(٢) قوله: "عن سماك"، سقط من مطبوعته.

في "صحيحه" (٦٢١/٤ رقم ١٧١٧)، والطبراني في "معجمه الكبير" (٢٧٨/١١ رقم ١١٧٢٩)،
والحاكم في "مستدرکه" (٢٦٩/٢)، جميعهم من طريق: عكرمة.
وأحمد في "مسنده" (١٣٦/٥ رقم ٢٩٩١)، والبزار في "مسنده" - كما في "كشف
الأستار" (٢١٠/١ - ٢١٠/٢ رقم ٤١٨) -، والطبراني في "معجمه الكبير" (٦٧/١١ رقم ١١٠٦٦)،
والبيهقي في "سننه" (٣/٢)، جميعهم من طريق: مجاهد. كلاهما - عكرمة، ومجاهد -،
عن ابن عباس، قال لما توجه النبي صلى الله عليه وسلم إلى الكعبة قالوا يا رسول الله
فكيف الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس فأَنْزَلَ اللهُ تعالى (وما كان الله ليضيع
إيمانكم).

والحديث صحيح الإسناد، وقد قال الترمذي عقب تخريجه: "حسن صحيح".

الحديث العاشر: وأما حديث أنس، فقد وصله:

مسلم في "صحيحه" كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: تحويل القبلة من
القدس إلى الكعبة (٤٠١/١ رقم ٥٢٧)، وأبوداود في "سننه" كتاب: الصلاة، باب: من صلى
لغير القبلة ثم علم (٦٣٣/١ رقم ١٠٤٥)، من طريق: ثابت، وحמיד.
والبزار في "مسنده" - كما في "كشف الأستار" (٢١٢/١ رقم ٤٢١) -، والدراقطني في
"سننه" (٢٧٤/١)، من طريق: ثمامة بن عبد الله.

ثلاثتهم - ثمامة، وثابت، وحמיד -، عن أنس، أن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يصلي نحو بيت المقدس فنزلت قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة
ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام فمر رجل من بني سلمة وهم ركوع في
صلاة الفجر وقد صلوا ركعة فنادى ألا إن القبلة قد حولت فمالوا كما هم نحو القبلة

الحديث الحادي عشر: وأما حديث سهل بن سعد، فقد وصله:

الطبراني في "معجمه الكبير" (١٦٢/٦ رقم ٥٨٦٠)، والدارقطني في "سننه" (٢٧٤/١)، من طريق: أبي حازم، عن سهل بن سعد، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل بيت المقدس، فلما حول انطلق رجل إلى أهل قباء، فوجدهم يصلون صلاة الغداة، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أن يصلي إلى الكعبة، فاستدار إمامهم حتى استقبل بهم القبلة".

وإسناده صحيح، عبيد الله بن موسى، وعبد الله بن مصعب، كلاهما ثقتان^(١).

الحديث الثاني عشر: وأما حديث عمارة بن أوس، فقد وصله:

ابن الجعد في "مسنده" (٣٠٨/١ رقم ٢٠٧٨)، وأبو يعلى في "مسنده" (٧٩/٣ رقم ١٥٠٩)، من طريق: قيس بن الربيع، عن زياد بن علاقة، عن عمارة بن أوس، وقد كان صلى القبلتين جميعاً، قال: "إني لفي منزلي إذا مناد يناد على الباب إن النبي صلى الله عليه وسلم قد حول القبلة، فأشهد على إمامنا، والرجال، والنساء، والصبيان لقد صلوا إلى ها هنا يعني بيت المقدس وإلى ها هنا يعني الكعبة".

وإسناده حسن، فيه قيس بن الربيع وهو الأسدي صدوق تغير لما كبر^(٢).

كيفية التعليق وسببه:

ترجم ابن خزيمة لهذا الحديث – ضمن أبواب الأذان والإقامة – بقوله: "ذكر الدليل على أن القبلة إنما هي الكعبة لا جميع المسجد الحرام، ثم أسند حديث أسامة بن زيد، ثم حديث البراء، ثم حديث أنس.

(١) التقريب (ص ٦٠٨ و ٦٤٥ رقم ٤٠٩٦ و ٤٣٧٦).

(٢) التقريب (ص ٨٠٤ رقم ٥٦٠٨).

ثم علق بعد ذلك أحاديث: ابن عباس، وأنس، وسهل بن سعد، وعمارة بن أوس، تعليقا، والسبب في ذلك: تأييدا وتأكيدا للمعنى الذي بوب عليه، واكتفاؤه بما أسنده في الباب؛ لصحتها وصراحتها.

قال ابن خزيمة: وَهَذَا صَحِيحٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ كَانَ يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ مِثْلَ حَدِيثِ حَارِثَةَ، لَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَسْتُ أَكْرَهُ الْإِفْتِتَاحَ بِقَوْلِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَيَحْمَدُكَ عَلَى مَا ثَبَتَ عَنِ الْفَارُوقِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ، غَيْرُ أَنَّ الْإِفْتِتَاحَ بِمَا ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَبَرِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ^(١)، وَأَبِي هُرَيْرَةَ^(٢)، وَغَيْرِهِمَا يَنْقُلُ الْعَدْلُ، عَنِ الْعَدْلِ مَوْصُولًا إِلَيْهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ، وَأَوْلَى بِالْإِسْتِعْمَالِ، إِذِ اتَّبَاعُ سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ أَفْضَلُ وَخَيْرٌ مِنْ غَيْرِهَا^(٣).

الحديث الثالث عشر: ذكر ابن خزيمة أثر عمر بن الخطاب، وهو موصول عند ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٢٣٢/١)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١٩٨/١)، والدارقطني في "سننه" (٢٩٩/١)، والحاكم في "مستدرکه" (٢٣٥/١)، والبيهقي في "سننه" (٣٤/٢) - (٣٥).

جميعهم من طريق: عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ أَنَّ عُمَرَ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، قَالَ: "سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَيَحْمَدُكَ وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ". قال البيهقي: وأصح ما روي فيه الأثر الموقوف على عمر.

(١) الصحيح (٢٣٦/١) رقم ٤٦٤.

(٢) الصحيح (٢٣٧/١) رقم ٤٦٥.

(٣) الصحيح (٢٣٢/١) رقم ٤٧١.

كيفية التعليق وسببه:

ترجم ابن خزيمة لهذا الحديث – ضمن أبواب الأذان والإقامة – بقوله: "إباحة الدعاء بعد التكبير وقبل القراءة، بغير ما ذكرنا في خبر علي بن أبي طالب.."، ثم أسند حديث أبي هريرة: "اللهم باعد بيني وبين خطاياي..."، وحديث أنس: "الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا..."، وكلاهما عند مسلم في صحيحه، ثم انتقل إلى إسناد أحاديث ضعيفة، حديث أبي سعيد مرفوعا: "سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك..."، وحديث جبير بن مطعم مرفوعا: "الحمد لله كثيرا ثلاثا، ويكبر ثلاثا..."، وحديث عائشة مرفوعا: "سبحانك اللهم وبحمدك..."، ثم بعد ذلك ذكر صحة هذا الدعاء عن عمر بن الخطاب وأنه ثابت عنه موقوفا، لا عن النبي ﷺ بصيغة التعليق، والسبب في ذلك: اختياره الافتتاح بما ثبت عن النبي ﷺ في خبر علي وأبي هريرة وغيرهما، وأن ذلك أولى بالاتباع وهو أفضل وأخير، وإن كان لا يكره الافتتاح بما ثبت عن عمر. واستغنى عن إسناده بأحاديث الباب المرفوعة الصحيحة الصريحة.

قال ابن خزيمة: في خبر عروة عن عائشة أن النبي ﷺ قال لا نورث ما تركنا صدقة إنما يأكل آل محمد من هذا المال فالنبي ﷺ قد خبر أن لآله أن يأكلوا من صدقته إذ كانت صدقته ليست من الصدقة المفروضة^(١).

الحديث الرابع عشر: ذكر حديث عائشة، وقد وصله البخاري في "صحيحه" كتاب: الفرائض، باب: قول النبي ﷺ: (لا نورث ما تركنا صدقة) (١٢/٨ رقم ٦٧٢٧ و٦٧٣٠)، ومسلم في "صحيحه" كتاب: الجهاد والسير، باب: قول النبي ﷺ: (لا نورث ما تركنا فهو صدقة) (٣/١٣٧٩ رقم ١٧٥٨)، كلاهما من طريق: الزهري، عن عروة، عن عائشة، به، واللفظ لمسلم.

(١) الصحيح (٤/١٠٥ رقم ٢٣٥٣).

كيفية التعليق وسببه:

ترجم ابن خزيمة بقوله: "باب ذكر الدلائل الأخرى على أن النبي ﷺ إنما أراد بقوله: "إن الصدقة لا تحل لآل محمد"، صدقة الفريضة دون صدقة التطوع.

ثم علق حديث عروة، عن عائشة: "لا نورث ما تركناه صدقة، إنما يأكل آل محمد من هذا المال"، وذلك لأنه قد ذكر الدلائل الصريحة على ذلك، في الباب قبله، فقد أسند حديث الحسن بن علي، وفيه بيان حرمة الصدقة المفروضة على النبي ﷺ وآله، وقوله: "إننا آل محمد لا تحل لنا الصدقة"، ثم أسند حديث أبي رافع في بعث النبي ﷺ رجلا من بني مخزوم على الصدقة وفيه: "إنما بعثت المخزومي على أخذ الصدقة المفروضة وقوله: "إننا لا تحل لنا الصدقة. ثم أسند خبر عبد المطلب بن ربيعة ومصيره مع الفضل بن عباس إلى النبي ﷺ ومسألتهما إياه استعمالهما على الصدقة، وإعلام النبي ﷺ إياهما أن هذه الصدقة إنما هي أوساخ الناس ولا تحل لمحمد ولا لآل محمد.

والسبب في ذلك: استغناؤه بما ذكر من هذه الأحاديث الصريحة الصحيحة في المسألة، وهي أقرب في الدلالة وأصرح من حديث عائشة.

قال ابن خزيمة: وفي خبر حذيفة وجابر بن عبد الله وعبد الله بن يزيد الختمي عن النبي ﷺ كل معروف صدقة فلو كان المصطفى ﷺ أراد بقوله إننا آل محمد لا تحل لنا الصدقة تطوعا وفريضة لم تحل أن تصطنع إلى أحد من آل محمد النبي ﷺ معروفا إذ المعروف كله صدقة بحكم النبي ﷺ ولو كان كما توهم بعض الجهال لما حل لأحد أن يفرغ أحد من إنائه في إناء أحد من آل النبي ﷺ ماء إذ النبي ﷺ قد أعلم أن إفراغ المرء من دلوه في إناء المستسقي صدقة ولما حل لأحد من آل النبي ﷺ أن ينفق على أحد من عياله إذا كانوا من آله لأن النبي ﷺ قد خبر أن نفقة المرء على عياله صدقة^(١).

(١) الصحيح (٤/١٠٦ رقم ٢٣٥٤).

ذكر أحاديث عدة من الصحابة: حذيفة، وجابر، وعبد الله بن يزيد الخطمي:

الحديث الخامس عشر: أما حديث حذيفة:

فوصله مسلم في "صحيحه" كتاب: الزكاة، باب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف (٦٩٧/٢ رقم ١٠٠٥) من طريق: أبي مالك الأشجعي، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة، بلفظ: "كل معروف صدقة".

الحديث السادس عشر: وأما حديث جابر:

فوصله البخاري في "صحيحه" كتاب: الأدب، باب: كل معروف صدقة (٦٢/١٠ رقم ٦٠٢١) من طريق: محمد بن المنكدر، عن جابر، بلفظ: "كل معروف صدقة". وأخرجه الترمذي في "جامعه" أبواب البر والصلة، باب: ما جاء في إطلاقه الوجه وحسن البشر (٥١٥/٣ رقم ١٩٧٠)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" (٥٥٠/٨)، وأحمد في "مسنده" (٥٧/٢٣ رقم ١٦١٠٩ و١٤٨٧٧)، والبخاري في "الأدب المفرد" (١/١٠٤ رقم ٣٠٤)، والدارقطني في "سننه" (٢٨/٣)، والبيهقي في "سننه" (٢٤٢/١٠)، والبخاري في "شرح السنة" (١٤٢/٦ - ٤٣ رقم ١٦٤٦)، جميعهم من طريق: محمد بن المنكدر، عن جابر، به وزاد: "وإن من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق، وأن تفرغ من دلوك في إناء أخيك".

وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٣٦/٤ رقم ٢٠٤٠)، والدارقطني في "سننه" (٣٨/٣)، والحاكم في "مستدركه" (٥٠/٢)، والبخاري في "شرح السنة" (٤٢/٦ رقم ١٦٤٦)، جميعهم من طريق محمد بن المنكدر، به وزاد: "وما أنفق المسلم من نفقته على نفسه وأهله، كتب له بها صدقة، وما وقى به المرء المسلم عرضه، كتب له بها صدقة، وكل نفقة أنفقها المسلم فعلى الله حَافَها ضامنا، إلا نفقة في بنيان أو معصية".

الحديث السابع عشر: وأما حديث عبد الله بن يزيد الخطمي:

فوصله عبد الله بن المبارك في "البر والصلة" (٣٠٨) - ومن طريقه: البخاري في "الأدب المفرد" (٣٢٦/١ رقم ٢٣١) - ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٥٤٩/٨ - ٥٥٠) - ومن طريقه: ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١٣٧/٤ رقم ٢١١٨) - وابن قانع في "معرفة الصحابة" (١١٤/٢)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٣٨٦/١٦)، وأبو نعيم في "أخبار أصبهان" (٦٦/١).
جميعهم من طريق: عبد الجبار بن عباس، عن عدي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد، عن النبي قال: "كل معروف صدقة".

وأورده الهيثمي في "المجمع" (١٣٦/٣) وقال: "رواه أحمد والطبراني في "الكبير" ورجال أحمد ثقات".

وإسناده حسن؛ لأجل عبد الجبار بن العباس وهو الشبامي، صدوق يتشيع^(١).

والحديث مخرج في الصحيحين من حديث أبي موسى الأشعري:

أخرجه البخاري في "صحيحه" كتاب: الزكاة، باب: على كل مسلم صدقة، فمن لم يجد فليعمل المعروف (٣٠٧/٣ رقم ١٤٤٥)، وفي كتاب: الأدب، باب: كل معروف صدقة (٦٢/١٠ رقم ٦٠٢٢)، ومسلم في "صحيحه" كتاب: الزكاة، باب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف (٦٩٩/٢ رقم ١٠٠٨).

كلاهما من طريق: شعبة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: على كل مسلم صدقة. قيل: أرأيت إن لم يجد؟ قال: يعتمل بيديه، فينفع نفسه ويتصدق، قال قيل: أرأيت إن لم يستطع؟ قال: يعين ذا الحاجة الملهوف، قال قيل له: أرأيت إن لم يستطع؟ قال: يأمر بالمعروف أو الخير، قال: أرأيت إن لم يفعل؟ قال: يمسك عن الشر فإنها صدقة".

(١) التقريب (ص ٦٢ رقم ٣٧٦٥).

كيفية التعليق وسببه:

ترجم ابن خزيمة بقوله: "باب ذكر دلائل أخرى على أن النبي ﷺ إنما أراد بقوله: "إن الصدقة لا تحل لآل محمد"، صدقة الفريضة دون صدقة التطوع.

وأسند أحاديث: الحسن بن علي، وأبي رافع، والمطلب بن ربيعة، والفضل بن عباس. ثم علق أحاديث حذيفة، وجابر، وعبد الله بن يزيد الخطمي، واستغنى بما أسنده في الباب قبل عن إسنادها، والسبب في ذلك أنها عامة في فعل المعروف، وليست خاصة في بيان أن الصدقة التي لا تحل لآل محمد إنما هي صدقة الفريضة.

قال ابن خزيمة: **خبر أبي هريرة عن النبي ﷺ وما أمرتكم به من شيء فاتقوا الله ما استطعتم^(١).**

الحديث الثامن عشر: ذكر ابن خزيمة حديث أبي هريرة، وقد وصله البخاري في "صحيحه" كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ (١٢/٢٦٤ رقم ٧٢٨٨). من طريق: مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، ومسلم في "صحيحه" كتاب: الحج، باب: فرض الحج مرة في العمر (٢/٩٧٥ رقم ١٣٣٧). من طرق: محمد بن زياد.

كلاهما -الأعرج، وابن زياد- عن أبي هريرة رضي الله عنه، بلفظ: "ما نهيتكم عنه فاجتنبوا، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم".

كيفية التعليق وسببه:

ترجم ابن خزيمة بقوله: "باب الدليل على أن فرض صدقة الفطر على من يستطيع أداءها، دون من لم يستطع". ثم علق خبر أبي هريرة، وقد وصله البخاري، ومسلم في

(١) الصحيح (٤/١٧٤ رقم ٢٤٠٢).

”صحيحهما“؛ وذلك والله أعلم لأنه اكتفى بما ذكره قبل من أحاديث صريحة، ومنها حديث ابن عمر مرفوعاً: ”فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر في رمضان ...“ ذكر في الباب قبله، وترجم له بقوله: ”باب الدليل على أن صدقة الفطر فرض على كل من استطاع أداءها“، ومفهومه أن وجوبها يسقط عن غير المستطيع لها.

قال ابن خزيمة: **وَفِي خَبَرِ أَبِي نَضْرَةَ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ أَطْيَبَ طَيْبِكُمْ الْمِسْكَ، دَلَالَةٌ وَأَصِحَّةٌ عَلَى ضِدِّ قَوْلٍ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ نَجِسٌ^(١).**

الحديث التاسع عشر: ذكر ابن خزيمة حديث أبي سعيد الخدري وقد وصله:
ابن خزيمة نفسه في ”صحيحه“ جماع أبواب صلاة النساء في جماعة، باب: ذكر بعض أحداث نساء بني إسرائيل الذي من أجله منعن المساجد (٣/١٨٥ رقم ١٦٩٩) - ومن طريقه: ابن حبان في ”صحيحه“ (٨/١٥ رقم ٣٢٢١)، وفي (١٢/٤٠٣ رقم ٥٥٩١) -، قال: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنا المستمر بن الإيادي، حدثنا أبو نضرة، عن أبي سعيد الخدري، وفيه قصة.

وأخرجه مسلم في ”صحيحه“ كتاب: الألفاظ من الأدب وغيرها، باب: استعمال المسك، وأنه أطيب الطيب (٤/١٧٦٥ رقم ٢٢٥٢)، وأبو داود في ”سننه“ كتاب: الجنائز، باب: المسك للميت (٣/٥١٠ رقم ٣١٥٨)، والنسائي في ”سننه“ كتاب: الجنائز، باب: المسك (٤/٤٠٧ رقم ١٩٠٦)، وأحمد في ”مسنده“ (١٨/٢٠ و ١٣٥ رقم ١١٤٢٦ و ١١٥٩)، وأبو يعلى في ”مسنده“ (٢/٤٢٩ و ٦٩ رقم ١٢٣٢ و ١٢٩٣) والحاكم في ”مستدرکه“ (١/٣٦١) -، مقروناً بخليد -، **جميعهم من طريق: المستمر بن الريان.**

وأخرجه الترمذي في ”جامعه“ أبواب: الجنائز، باب: في ما جاء في المسك للميت (٢/٣٠٧ رقم ٩٩١ و ٩٩٢)، والنسائي في ”سننه“ كتاب: الجنائز، باب: المسك

(١) الصحيح (٤/٢٦٥ رقم ٢٥٨٤).

(٤/٣٩ رقم ١٩٠٥)، وأحمد في "مسنده" (١٧/٣٧١ و ٤١٥ رقم ١١٢٦٩ و ١١٣١١) و (١٨/٢٩ و ١٨٩ و ٣٤٧ رقم ٣٩ و ١١٦٤ و ١١٨٣٢)، وأبو يعلى في "مسنده" (٢/٢٩ رقم ١٢٣٢)، والحاكم في "مستدرکه" (١/٣٦١) - مقرونا بالمستمر - . جميعهم من طريق: خلیل بن جعفر.

كلاهما -المستمر و خلیل - عن أبي نضرة، عن أبي سعید الخدری، به بلفظ: "أطیب طیبکم المسک".

وعند ومسلم، وأحمد، وأبي يعلى في بعض المواضع مطولا، ومختصرا عند البقية. كيفية التعليق وسببه:

ترجم ابن خزيمة بقوله: "باب الرخصة في التطيب عند الإحرام بالمسك، والدليل على أن المسك طاهر غير نجس، لا على ما زعم بعض التابعين أنه ميتة نجس، زعم أنه سقط من حي وهو ميت نجس.

ثم أسند حديث عائشة: "طيبت النبي ﷺ قبل أن يحرم، ويوم النحر قبل أن يطوف بالبيت بطيب فيه مسك.

ثم علق خبر أبي سعيد هذا.

وكان قد وصله قبل في كتاب الصلاة، فاستغنى بإسناده في ذلك الموضوع، واكتفى بتعليقه هنا.

قال ابن خزيمة: وفي خبر علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ حتى انتهى إلى وادي محسر ففرع ناقته فخبث حتى جاوز الوادي^(١).

(١) الصحيح (٤/٦٢ رقم ٢٨٦١).

الحديث العشرون: ذكر ابن خزيمة حديث علي بن أبي طالب، وهو موصول عند ابن

خزيمة في "صحيحه" (٤/٤٧-٤٤٨ رقم ٢٨٣٧) و(٤/٤٨٠ رقم ٢٨٨٩) قال: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري، قال: حدثنا سفيان.

وأخرجه أحمد في "مسنده" (٢/١٥٩ و٥٤٤ رقم ٧٦٨ و١٣٤٨) - ومن طريقه: أبو داود في "سننه" كتاب: المناسك، باب: الدفعة من عرفة (٢/٧٤ رقم ١٩٢٢) -، والترمذي في "جامعه" أبواب: الحج، باب: ما جاء أن عرفة كلها موقف (٢/٢٢١ رقم ٨٨٥)، وابن ماجه في "سننه" كتاب: المناسك، باب: الموقف بعرفات (٢/١٠١ رقم ٣٠١٠)، وأحمد في "مسنده" (٢/٥٦٢ رقم ٥٦٢)، من طريق: سفيان الثوري.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في "زوائده" (١/٤٤٨ رقم ٥٢٥)، وفي (٢/٨ رقم ٥٦٤)، من طريق: المغيرة بن عبد الرحمن.

وفي (٢/٥٠٠ رقم ٦١٣) من طريق: مسلم بن خالد الزنجي.

ثلاثهم -سفيان، والمغيرة، ومسلم -، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن زيد بن علي بن الحسين، عن علي بن الحسين، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب قال: "وقف رسول الله ﷺ بعرفة، فقال: هذه عرفة، وهو الموقف، وعرفة كلها موقف، ثم أفاض حين غربت الشمس، وأردف أسامة بن زيد، وجعل يشير بيده على هيبته^(١)، الناس يضربون يميناً وشمالاً لا يلتفت إليهم، ويقول: يا أيها الناس، عليكم السكينة، ثم أتى جمعا فصلّى بهم الصلّاتين جميعاً، فلما أصبح أتى قُزَح^(٢)، ووقف عليه، وقال: هذا قُزَح، وهو الموقف، وجمع كلها موقف، ثم أفاض حتى انتهى إلى وادي مُحَسِّر، فقَرَعَ ناقته، فحَبَّت حتى جاز الوادي، فوقف وأردف الفضل، ثم أتى الجمرَةَ فَرَمَاهَا، ثم أتى

(١) أي على رسله، وعلى هيبته غير عجل ولا متعب نفسه، مجمل اللغة (١/٣٧٦).

(٢) هو القرن الذي يقف عنده الإمام بالمزدلفة. النهاية في غريب الحديث باب القاف مع الزاي (٣/٣١٨).

المنحر، فقال: هذا المنحر، ومِنِّي كلها منحرٌ، واستفتته جاريةً شابةً من خثعم، قالت: إنَّ أبي شيخٌ كبيرٌ، قد أدركته فريضةُ الله في الحجِّ، أفيجزىءُ أن أحجَّ عنه؟ قال: حجِّي عن أبيك، قال: ولوى عنقَ الفضلِ، فقال العباس: يا رسول الله، لم لويتَ عنقَ ابنِ عمك؟ قال: رأيتُ شابًا وشابَّةً، فلم آمنِ الشيطانَ عليهما، فأتاهُ رجلٌ، فقال: يا رسول الله، إني أفضتُ قبلَ أن أحلقَ؟ قال: احلقِ ولا حرجَ، قال: وجاءَ آخرُ فقال: يا رسول الله، إني ذبحتُ قبلَ أن أرميَ؟ قال: ارمِ ولا حرجَ، قال: ثم أتى البيتَ قطافَ به، ثم أتى زمزمَ، فقال: يا بني عبدِ المطلب، لولا أن يغلبكمُ النَّاسُ عليه لنزعتُ».

وإسناده حسن، فيه عبد الرحمن بن الحارث المخزومي، وهو صدوق^(١).

كيفية التعليق وسببه:

ترجم ابن خزيمة بقوله: "باب ذكر الدليل على أن النبي ﷺ إنما سار في الإفاضة من جمع إلى منى على السكينة، خلا بطن وادي محسر؛ فإنه أوضع فيه.

ثم علق خبر علي بن أبي طالب هذا، ثم أسند بعد مباشرة حديث أبي الزبير، عن جابر، أن رسول الله ﷺ أوضع في وادي محسر.

وكان قد وصله قبل في جماع أبواب ذكر أفعال اختلف الناس في إباحتها للمحرم، باب: وقف الدفعة من عرفة خف سنة أهل الكفر والأوثان كانت في الجاهلية، وباب: الرجوع من الجمرة إلى منى بعد رمي الجمرة للنحر والذبح، فاستغنى بإسناده في ذلك الموضوع، واكتفى بتعليقه هنا، إضافة إلى ضعفه، مقابل صحة إسناد حديث جابر.

قال ابن خزيمة: وَخَبَرُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ فِي قَسْمِ الْغَنَائِمِ، فَعَدَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَشْرَةَ مِائَةِ الْغَنَمِ يَجْزُرُ كَالدَّلِيلِ عَلَى صِحَّةِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ^(٢).

(١) التقريب (ص ٧٤ رقم ٣٨٥٥).

(٢) الصحيح (٤/٤٩٥ رقم ٢٩٠٩).

الحديث الحادي والعشرون: ذكر ابن خزيمة حديث رافع بن خديج، وقد وصله البخاري في "صحيحه" كتاب: الشركة، باب: قسمة الغنم (٥/١٥٥ رقم ٢٤٨٨)، وفي باب: من عدل عشرة من الغنم بجزور في القسم (٥/١٦٤ رقم ٥٠٧)، وفي كتاب: الجهاد والسير، باب: ما يكره من ذبح الإبل والغنم في المغانم، (٦/٢١٨ رقم ٣٠٧٥)، وفي كتاب: الذبائح، باب: التسمية على الذبيحة (٩/٢٨٨ رقم ٥٤٩٨)، وفي باب: ما أنهر الدم من القصب والمروة والحديد (٩/٤٦٦ رقم ٥٥٠٣)، وفي باب: لا يذكى بالسن والعظم والظفر (٩/٥٤٩ رقم ٥٥٠٦)، وفي باب: ما ندّ من البهائم فهو بمنزلة الوحش (٩/٥٥٤ رقم ٥٥٠٩)، وفي باب: إذا أصاب قوم غنيمة (٩/٥٩٠ رقم ٥٥٤٣)، وفي باب: إذا ندّ بعير لقوم (٩/٥٩٠ رقم ٥٥٤٤)، ومسلم في "صحيحه" كتاب: الأضاحي، باب: جواز الذبح بكل ما أنهر الدم (٣/١٥٥٨ رقم ١٩٦٨)، كلاهما من طرق: عن سعيد بن مسروق، عن عباية بن رفاع، عن رافع بن خديج: قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَتَقَدَّمَ سَرَعَانُ النَّاسِ، فَتَعَجَّلُوا مِنَ الْغَنَائِمِ فَاطْبَحُوا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أُخْرَى النَّاسِ، فَمَرَّ بِالْقُدُورِ فَأَمَرَ بِهَا فَأُكْفِئَتْ ثُمَّ قَسَمَ بَيْنَهُمْ، فَعَدَلَ بِعَيْرِا بَعِشْرَ شِيَاهٍ.

كيفية التعليق وسببه:

ترجم ابن خزيمة بقوله: "باب ذكر الدليل على أن لا حظر في أخبار جابر: نحرنا مع رسول الله ﷺ البدنة عن سبعة" أن لا تجزيء البدنة عن أكثر من سبعة.... ثم أسند حديث عروة بن الزبير، عن المسور بن مخرمة، ومروا بن الحكم، خرج رسول الله ﷺ عام الحديبية يريد زيارة البيت لا يريد قتالا، وساق معه الهدي سبعين بدنة، وكان الناس سبعمائة رجل، فكانت كل بدنة عن عشرة نفر. ثم أسند حديث عكرمة، عن ابن عباس: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فحضر النحر، فاشترطنا في البقرة سبعة، وفي البعير عشرة.

ولكنه ذكر جزء من الإسناد ثم ذكر المتن ثم عاد وأكمل الإسناد؛ للدلالة على ضعف الحديث.

ثم بعد ذلك علق خبر رافع بن خديج في آخر الباب.
والسبب في ذلك والله أعلم:

أنه اكتفى بما أسند من حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم، وصحته، عن إسناد خبر رافع، وذكره لزيادة تأكيد المعنى الذي ذكره.

قال ابن خزيمة: في عقب خبر أبي ذر عن النبي ﷺ لما سئل أي الرقاب أفضل قال أغلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها فقال في عقب هذا الخبر والفعل مضطر إلى أن يعلم أن كان ما عظمت رزقته عند المرء كان أعظم لثواب الله إذا أخرج له^(١).

الحديث الثاني والعشرون: ذكر ابن خزيمة حديث أبي ذر الغفاري - رضي الله عنه - وقد وصله البخاري في "صحيحه" كتاب: العتق، باب: أي الرقاب أفضل (٥/ ١٧٦ رقم ٢٥١٨)، ومسلم في "صحيحه" كتاب: الإيمان، باب: بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال (١/ ٨٩ رقم ١٣٦)، كلاهما من طريق: هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي مرواح الليثي، عن أبي ذر، قال: "سألت رسول الله ﷺ: أي العمل أفضل؟ قال: الإيمان بالله، والجهاد في سبيله، قلت: فأَيُّ الرقاب أفضل؟ قال: أغلاها ثمنا، وأنفسها عند أهلها، قلت: فإن لم أفعل؟ قال: تُعين ضائعا، أو تصنع لأخرق^(٢)، قلت: يا رسول الله أرايت إن ضَعُفْتُ عن بعض العمل؟ قال: تَكْفُ شَرَكُ عن الناس، فإنها صدقة تتصدقُ بها على نفسك".

(١) الصحيح (٤/ ٤٩٥ رقم ٢٩١٠).

(٢) أي جاهل بما يجب أن يعملهم ولم يكن في يديه صنعة يكتسب بها. النهاية في غريب الحديث (٢/ ٢٦٢).

كيفية التعليق وسببه:

ترجم ابن خزيمة بقوله: "باب استحباب المغالاة بثمن الهدى وكرائمه، إن كان شهم بن الجارود ممن يجوز الاحتجاج بخبره.

ثم علق خبر أبي ذر، ثم أسند حديث سالم، عن ابن عمر: أهدى عمر بن الخطاب نجيباً له أعطي بها ثلاثمائة دينار، فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني أهديت نجيباً، وإني أعطيت بها ثلاثمائة دينار، أفأبيعها وأشتري بثمنها بدلاً فأنحرها؟ قال: لا، أنحرها إياها".
فلعله اكتفى به عن إسناد حديث أبي ذر.

* * *

الخاتمة:

لقد تم هذا البحث المتواضع بعون من الله وتوفيقه، وأسأل الله تعالى أن يتجاوز عن الزلل والتقصير، ويمكن تلخيص أهم النتائج فيما يأتي:

– اشتمل كتاب الصحيح لابن خزيمة على الأحاديث المسندة الصحيحة عند مؤلفه عدا ما استثنى، إلا أننا نجد عددا يسيرا من تلك الأحاديث ساقها معلقة غير مسندة، وعددها (٢٢) حديثا.

– المعلقات عند ابن خزيمة في صحيحه جميعها أوردها في موضعين: إما في ثانيا ترجمته للباب، وإمام في سياق تعقيبه وتعليقه على الأحاديث.

– وردت المعلقات في صحيح ابن خزيمة على سببين:

الأول: الاختصار.

الثاني: تقوية الاستدلال والاستشهاد لموضوع الباب.

– تنقسم المعلقات عند ابن خزيمة في صحيحه إلى قسمين:

الأول: قسم علقه ابن خزيمة في موضع، ووصله في موضع آخر من الصحيح نفسه،

وهي ثلاثة أحاديث.

الثاني: قسم علقه ابن خزيمة في صحيحه، ووصله غيره من الأئمة، وهي تسعة عشر

حديثا، وصل أغلبها الشيخان البخاري ومسلم أو أحدهما.

تمت، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

* * *

فهرس المصادر والمراجع:

- الآحاد والمثاني، لابن أبي عاصم: الضحاك بن مخلد الشيباني تحقيق: باسم فيصل الجوابرة، دار الراهة، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.
- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: تأليف علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٤١٢هـ.
- الأدب المفرد، البخاري تحقيق: محمد عطا الكتبه العلمية الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.
- الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للخليلي، تحقيق محمد إدريس، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.
- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار، فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار، لابن عبد البر، تحقيق سالم عطا، ومحمد معوض، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.
- الإصابة في تمييز الصحابة: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
- الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار، للحازمي، تحقيق عبد المعطي قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية باكستان، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.
- الأم للشافعي، تحقيق محمود مطرجي، مكتبة دار الباز، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.
- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، لابن المنذر، تحقيق صغير أحمد بن محمد حنيف، دار طيبة، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.
- البحر الزخار - المعروف بمسند البزار، أبو بكر الزار تحقيق محفوظ الرحمن زين الله مكتبة العلوم والحكم الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.
- البر والصلة، الحسين المرزوي، تحقيق محمد سعيد بخاري، دار الوطن، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

- تاريخ أسماء الثقات. أبو حفص عمر ابن شاهين تحقيق: صبحي السامرائي الدار السلفية الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.
- تاريخ الثقات بترتيب الهيتمي وتضمنات ابن حجر. العجلي تحقيق: عبدالمعطي قلعجي دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
- تاريخ الدار مي عن أبي زكريا يحيى بن معين في تجريح الرواة. تحقيق: أحمد محمد نور سيف دار المأمون.
- التاريخ الكبير: لمحمد بن إسماعيل البخاري. مطبعة دار المعارف العثمانية - الهند. تصوير دار الكتب العلمية - بيروت.
- التحقيق في أحاديث الخلاف، لابن الجوزي، تحقيق مسعد السعدي، مكتبة دار الباز، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، تحقيق نظر الفريابي، دار طيبة، الطبعة السادسة ١٤٢٣هـ.
- تغليق التعليق على صحيح البخاري. ابن حجر العسقلاني تحقيق سعيد القرظي المكتب الإسلامي الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
- تقريب التهذيب: لابن حجر العسقلاني تحقيق: صغير الباكستاني. دار العاصمة. الرياض. الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: لأبي عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد القرطبي تحقيق: سعيد أحمد أعراب، وزارة الأوقاف المملكة المغربية. الطبعة الأولى. ١٤١٢هـ.
- تهذيب التهذيب. ابن حجر العسقلاني دار الفكر الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال. أبو الحجاج يوسف المزني تحقيق بشار عواد مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

- الثقات: لأبي حاتم محمد بن حبان البستي تحت مراقبة: د.محمد عبد المعيد خان. مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية. الهند. الطبعة الأولى ١٣٩٣. ١٤٠٣هـ.
- الجامع الكبير: لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت. الطبعة الأولى ١٩٩٦م.
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي، تحقيق محمود الطحان، مكتبة المعارف، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.
- الجوهر النقي، لابن التركماني، = السنن الكبرى للبيهقي.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم، دار أمر القرى، القاهرة.
- الخلافات، للبيهقي، تحقيق مشهور حسن سلمان، دار الصمعي، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
- ذكر أخبار أصبهان، لأبي نعيم الأصبهاني، الناشر الدار العلمية الهند، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ.
- الروض البسام بترتيب وتخريج فوائده تمام، تصنيف: جاسم بن محمد الدوسري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.
- زوائد عبد الله بن أحمد بن حنبل في المسند، عامر حسن صبري دار البشائر، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.
- سنن ابن ماجه، ابن ماجه تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دار الريان.
- سنن أبي داود ومعه معالم السنن، أبو داود السجستاني والخطابي تحقيق الدعاس وعادل السيد دار الحديث الطبعة الأولى ١٣٨٨هـ.
- سنن الدارمي، الدارمي تحقيق محمد أحمد دهمان دار الكتب العلمية.
- السنن الصغرى، البيهقي تحقيق: عبدالسلام وقباني دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.
- السنن الكبرى للبيهقي، وبذيله الجوهر النقي لابن التركماني، تحقيق: يوسف المرعشلي دار المعرفة ١٤١٣هـ.

- سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي. النسائي تحقيق عبدالفتاح أبو غدة دار البشائر. الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ.
- السنن: لعلي بن عمر الدارقطني: طبعة فيصل آباد، باكستان.
- سير أعلام النبلاء. الذهبي تحقيق شعيب الأرنؤوط مؤسسة الرسالة الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ.
- شرح السنة، لأبي القاسم: الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: شعيب الرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة الثاني ١٤٠٣هـ.
- شرح صحيح مسلم، للنووي، دار الريان للتراث، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.
- شرح مشكل الآثار. الطحاوي تحقيق شعيب الأرنؤوط مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
- شرح معاني الآثار. الطحاوي تحقيق محمد زهير النجار دار الكتب العلمية الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ.
- صحيح ابن خزيمة. تحقيق محمد مصطفى الأعظمي المكتب الإسلامي الطبعة الثانية ١٤١٢هـ.
- صحيح مسلم. تحقيق فؤاد عبد الباقي المكتبة الإسلامية، استانبول تركيا.
- صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمایته من الإسقاط والسقط، لأبي عمرو ابن الصلاح، تحقيق: موفق عبدالله عبدالقادر، دار الغرب الإسلامي - بيروت - الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ.
- الطبقات الكبرى: لمحمد بن سعد بن منيع الزهري تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت. الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.
- علل الحديث: لعبد الرحمن بن أبي حاتم. تحقيق: محب الدين الخطيب. تصوير دار المعرفة، بيروت ١٤٠٥هـ.
- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لابن الجوزي، تحقيق إرشاد الحق الأثري، المكتبة الإمدادية.
- غوث المكودود بتخريج منتقى ابن الجارود، لأبي إسحاق الحويني الأثري، دار الكتاب العربي، بيروت. الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

- فتح الباري شرح صحيح البخاري. ابن حجر العسقلاني تحقيق قصي محب الدين الخطيب دار الريان. الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.
- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي: لأبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: علي حسين علي. الطبعة الثانية ١٤١٢هـ.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير، لعبد الرؤوف المناوي (ت١٠٣١) المكتبة التجارية الكبرى، ط. الأولى ١٣٥٦.
- الكامل في ضعفاء الرجال. ابن عدي دار الفكر الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.
- كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة. الهيئتي تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ.
- لسان الميزان: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، منشورات مؤسسة الأعلمي، الطبعة الثانية ١٣٩٠هـ.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. الهيئتي دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.
- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد القاسم، طبع وزارة الشؤون الإسلامية، السعودية، عام ١٤١٦هـ.
- المجموع، لأبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.
- محاسن الاصطلاح، للبلقيني، مع علوم الحديث: لابن الصلاح، تحقيق: عائشة بنت الشاطئ، طبعة دار المعارف، القاهرة.
- المحرر في الحديث: لمحمد بن أحمد بن عبد الهادي، تحقيق: يوسف عبد الرحمن المرعشلي ورفاقه، الطبعة الثانية، (١٤١٢هـ)، دار المعرفة، بيروت.
- المحلى لابن حزم، تحقيق أحمد شاكر، مكتبة دار التراث.

- المستدرک علی الصحیحین وبذیلہ التلخیص للذهبی. أبو عبد الله الحاکم تحقیق: یوسف المرعشلی دار المعرفة.
- مسند ابن الجعد. تحقیق عبدالمهدی عبدالهادی مكتبة الفلاح الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
- مسند أبي يعلى الموصلي. أبو يعلى الموصلي تحقیق حسین سلیم أسد دار الثقافة ١٤٠٤هـ.
- المسند للإمام أحمد بن محمد بن حنبل تحقیق: شعيب الأرنؤوط وآخرون. مؤسسة الرسالة. الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
- المسند: لأبي داود سليمان بن داود الطيالسي تحقیق: محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر، القاهرة. الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.
- المصنف لابن أبي شيبه، من منشورات إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، باكستان.
- المصنف، عبدالرزاق الصنعاني تحقیق: حبيب الرحمن الأعظمي المكتب الإسلامي الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ.
- معجم الصحابة، لابن قانع تحقیق: صلاح المصراطي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة. الطبعة الأولى ١٤١٨هـ.
- المعجم الكبير. الطبراني تحقیق: حمدي السلفي مكتبة ابن تيمية، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
- معجم مقاييس اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا. تحقیق: عبد السلام محمد هارون. تصوير دار الجيل.
- معرفة السنن والآثار. البيهقي تحقیق عبدالمعطي قلعجي دار الوعي والوفاء الطبعة الأولى ١٤١١هـ.
- معرفة علوم الحديث: لأبي عبد الله: محمد بن عبد الله الحاکم النيسابوري تحقیق: السيد معظم حسين.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال: لمحمد بن أحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. تحقیق: علي محمد البجاوي. دار المعرفة، بيروت. الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.

- الناسخ والمنسوخ من الحديث، لأبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين تحقيق: محمد الحفناوي، دار
الوفاء، المنصورة. الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ.
- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، لابن حجر، تحقيق علي حسن عبد الحميد، دار ابن الجوزي،
الثالثة ١٤١٦ هـ.
- نصب الراية لأحاديث الهداية، لجمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي تحقيق: المجلس العلمي،
الهند، تصوير، دار الحديث، القاهرة.

* * *

68. Ibn Hajar. *Nuz'ht an-Nazher fi Tawdheh Nukhbat al-Fekr*. Ed. Ali H. Abdulhamied. 3rd ed. Dar ibn al-Jawzi, 1416 H. Print.
69. Ibn Hanbal, Ahmad M. *al-Musnad li al-Imam Ahmad ibn Muhammad ibn Hanbal*. Ed. Shu'aib al-Arnaout et al. 1st ed. ar-Risalah Foundation, 1417 H. Print.
70. Ibn Hazm. *al-Muhla*. Ed. Ahmad Shaker. Dar Maktabat at-Turath, n.d. Print.
71. Ibn Khuzaymah. *Sahih ibn Khuzaymah*. Ed. Muhammad M. al-Azhami. 2nd ed. al-Maktab al-Islami, 1412 H. Print.
72. Ibn Majah. *Sunan ibn Majah*. Ed. Muhammad Abdulbaqi. Dar ar-Rayyan. Print.
73. Ibn Oday. *al-Kkamel fi Dhu'afa' ar-Rejal*. 1st ed. Dar al-Fekr, 1404 H. Print.
74. Ibn Qanie'. *Mua'jam as-Sahabah*. Ed. Salah al-Mesrati. 1st ed. al-Madinah al-Munawwarah: Maktabat al-Ghuraba al-Athariyyah, 1418 H. Print.
75. Muslim. *Sahih Muslim*. Ed. Fou'ad Abdulbaqi. Turkey, Istanbul: al-Maktab al-Islami. Print.
76. Sabri, Amer H. *Zawa'ied Abdullah ibn Ahmad ibn Hanbal-fi al-Musnad*. 1st edition. Dar al-Bsha'ier, 1410 H. Print.
77. Shahin, Omar A. *Al-Nasekh wa al-Mansoukh mn al-Hadith*. Ed. Muhammad al-Hanafawi. 1st ed. Mansoura: Dar al-Wafa', 1416 H. Print.
78. Shahin, Omar. *Tarikh Asma' ath-Thaqafat*. Ed. Sobhi as-Samura'i. 1st ed. ad-Dar as-Salafiyah, 1404 H. Print.
79. Zakaria, Ahmad F. *Mua'jam Maqaies al-Lughah*. Ed. Abdulsalam M. Haron. Dar al-Jil (photocopy). Print.

* * *

55. Al-Zahri, Muhammad S. *at-Tabaqat al-Kubra*. Ed. Muhammad A. Ata. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1410 H. Print.
56. Al-Zaila'i, Abdullah Y. *Nasb ar-Rayah li Ahadith al-Hedayah*. Ed. Scientific Board. India: photocopy, Cairo: Dar al-Hadith. Print.
57. Al-Zar, Abu Bakr. *al-Bahr az-Zakhar- known as Musnad al-bazar*. Ed. Mahfouz ar-Rahman zainallah. 1st ed. Maktabat al-Uloom wa al-Hekam, 1409 H. Print.
58. Ibn Abdulbar. *Al-Istithkar Al-Jamie' li Mathaheb Fuqaha' Al-Amsar wa Ulama' Al-Aqtar fi ma Tadhanahu mn Ma'ani Al-Ra'I wa Al-Athar*. Ed. Salem Ata and Muhamad Mu'awadh. 1st ed. Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1421 H. Print.
59. Ibn Abi Hatem, Abdulrahman. *'Elal-al-Hadith*. Ed. Moheb ad-Den al-Khatib. Beirut: Dar al-Ma'refah (photocopy), 1405 H. Print.
60. Ibn Abi Shaibah. *Al-Musanaf*. Pakistan: Department of Quran and Islamic Sciences publications.
61. Ibn al-Ja'ad. *Musnad ibn al-Ja'ad*. Ed. Abdulmahdi Abdulhadi. 1st ed. Maktabat al-Falah, 1405 H. Print.
62. Ibn al-Jawzi. *al-'Elal-al-Mutanahiyah fi al-Ahadith al-Wahiyah*. Ed. Irshad al-Haq al-Athari. al-Maktaba al-Emdadiyyah.
63. Ibn Al-Jawzi. *at-Tahqiq fi Ahadith al-Khelaf*. Ed. Mas'ad as-Sa'dani. 1st ed. Maktabat Dar al-Baz, 1415 H. Print.
64. Ibn al-Munthir. *Al-Awsat fi as-Sunan wa al-Ijtima' wa al-Ikhtilaf*. Ed. Sagheer A. Hunaif. 1st ed. Dar Taiba, 1413 H. Print.
65. Ibn an-Na'im. *Hiliat al-Awlia' wa Tabaqat al-Asfia'*. Cairo: Dar Umm al-Qura. Print.
66. Ibn as-Salah, Abi Amr. *Siyanat Sahih Muslimn al-Ekhlal-wa al-Ghalat wa Hemaiyatuhu mn al-Esqat wa as-Saqt*. Ed. Muaffaq A. Abdulqader. 2nd ed. Beirut: Dar al-Gharb al-Islami, 1408 H. Print.
67. Ibn at-Turkomani. *al-Jawar an-Naqi*. Print.

41. Al-Qortobi, Yousef A. *at-Tamhid li ma fi al-Muwatta mn al-Ma'ani wa al-Asanid*. Ed. Sai'ed A. 'Arab. 1st ed. Morocco: Ministry of Endowments, 1412 H. Print.
42. Al-Sakhawi, Muhammad. A. *Fat'h al-Moghith bi Sharh Alfiat al-Hadith li al-Iraqi*. Ed. Ali H. Ali. 2nd ed. n.p., 1412 H. Print.
43. Al-Sana'ani, Abdulrazaq. *al-Musanaf*. Ed. Habib Ar-Rahman Al-Azhami. 2nd ed. Al-Maktab Al-Islami, 1403 H.
44. Al-Sejestani, Abi Dawoud, and al-Khatabi. *Sunan Abi Dawoud*. Ed. ad-Da'as and Adel as-Saiyyed. 1st ed. Dar al-Hadith, 1388 H. Print.
45. Al-Shafe'i. *Al-Um*. Ed. Mahmoud Matraji. 1st ed. Dar al-Baz, 1413 H. Print.
46. Al-Shaibani, Al-Dhahak M. *Al-Ahad wa Al-Mathani*. Ed. Basem F. al-Jawabrah. 1st ed. Dar ar-Rayah, 1411 H. Print.
47. Al-Suyuti. *Tadrib ar-Rawi fi Sharh Taqrib an-Nawawi*. Ed. Nazhr al-Fryani. 6th ed. Dar Taiba, 1423 H. Print.
48. Al-Tabrani. *al-Mua'jam al-Khabir*. Ed. Hamdi as-Salafi. 1st ed. Maktabat ibn Taimiyah, 1415 H. Print.
49. Al-Tahawi. *Sharh Ma'ani al-Athar*. Ed. Muhammad Z. an-Najar. 2nd ed. Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1407 H. Print.
50. Al-Tahawi. *Sharh Mushkel al-Athar*. Ed. Shu'aib al-Arnaout. 1st ed. ar-Risalah Foundation, 1415 H. Print.
51. Al-Tayalisi, Sulaiman D. *al-Musnad*. Ed. Muhammad A. at-Turki. 1st ed. Cairo: Dar Hajr, 1420 H. Print.
52. Al-Termethi, Muhammad E. *al-Jamie' al-Kabir*. Ed. Bashar A. Ma'rouf. 1st ed. Dar Beirut: al-Gharb al-Islami, 1996 G. Print.
53. Al-Thahabi, Muhammad A. *Mizan al-I'tedal-fi Naqd ar-Rejal*. Ed. Ali M. al-Bjawi. 1st ed. Beirut: Dar al-Marefah, 1412 H. Print.
54. Al-Thahabi. *Siyar A'lam an-Nobala'*. Ed. Shu'aib al-Arnaout. 2nd ed. ar-Risalah Foundation, 1402 H. Print.

28. Al-Haithami. *Mojama' az-Zawa'ied wa Manba' al-Fawa'ied*. 1st ed. Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1408 H. Print.
29. Al-Hakim, Abu Abdullah. *Al-Mustadrak ala as-Sahihain appended with Talkhis ath-Thahabi*. Ed. Yousef al-Mari'shli. Dar Ma'refah. Print.
30. Al-Hazmi. *Al-I'tibar fi an-Nasekh wa al-Mansoukh mn al-Athar*. Ed. Abdulmo'ti Qal'aji. 1st ed. Pakistan: Islamic Studies University, 1410 H. Print.
31. Al-Khalili, Khalil A. *Al-Irshad fi Ma'refat Ulama' Al-Hadith*. Ed. Muhammad Idris. 1st ed. Al-Roshd library, 1409 H. Print.
32. Al-Manawai, Abdulraouf. *Faidh al-Qadir Sharh al-Jamie' as-Saghir* (T1031). 1st ed. al-Maktabah at-Tejariyyah al-Kubra, 1356 H. Print.
33. Al-Maousli, Abi Ya'la. *Musnad Abi Ya'la al-Maousli*. Ed. Hussain S. Asad. Dar ath-Thaqafah, 1404 H. Print.
34. Al-Marouzi, al-Husain. *Al-Ber wa as-Selah*. Ed. Muhammad S. Bukhari. 1st ed. Dar al-Watan, 1419 H. Print.
35. Al-Mazi, Youssef. *Tahdhib al-Kamal-fi Asma' al-Rejal*. Ed. Bashir Awad. 1st ed. ar-Resala Foundation, 1413 H. Print.
36. Al-Nawawi, Mohi ad-Din S. *Al-Majmoa'*. al-Madinah al-Munawwarah: al-Maktabah as-Salafiyyah. Print.
37. Al-Nawawi. *Sharh Sahih Moslem* 1st ed. Dar ar-Rayyan for Heritage, 1407 H. Print.
38. Al-Nesa'ie. *Sunan an-Nesa'ie bi Sharh as-Syouti wa Hashiyat as-Sendi*. Ed. Abdulfatah Abu Ghedah. 2nd ed. Dar al-Basha'ier, 1409 H. Print.
39. Al-Nisabouri, Muhammad A. *Ma'refat Uloum al-Hadith*. Ed. as-Saiyyed mua'azham Hussain. Print.
40. Al-Qasim, Abdulrahman M. *Majmoua' Fatawa Shaikh al-Islam Ahmad ibn Abdulhaliem ibn Taimiyyah*. Saudi Arabia: Ministry of Islamic Affairs, 1416 H. Print.

14. Al-Baihaqi. *as-Sunan al-Kubra, appended with al-Jawar an-Naqi for ibn at-Turkomani*. Ed.: Youssef al-Mar'eshli. Dar al-Marefah, 1413 H. Print.
15. Al-Baihaqi. *as-Sunan al-Kubra*. Print.
16. Al-Baihaqi. *as-Sunan as-Sughra*. Ed. Abdulsalam and Qabani. 1st ed. Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1412 H. Print.
17. Al-Baihaqi. *Ma'refat as-Sunan wa al-Athar*. Ed. Abdulmu'ati Qala'aji. 1st ed. Dar al-Wa'i wa al-Wafa', 1411 H. Print.
18. Al-Balqini. *Mahasen al-Istelah ma' Uloom al-Hadith li ibn as-Salah*. Ed. Aishah bint al-Shatie'. Cairo: Dar al-Ma'aref. Print.
19. Al-Basti, Muhammad H. *ath-Theqat*. Ed. Dr. muhammad A. Khan. 1st ed. India: Majles Daeirat al-Ma'aref al-Othmaniyyah, 1393 – 1403 H. Print.
20. Al-Bukhari Muhammad I. *Alt-Tarikh al-Kabir*. India: Dar al-Ma'aref al-Uthmaniyyah Press and Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah (photocopy). Print.
21. Al-Bukhari, Muhammad I. *Al-Adab Al-Mufrad*. Ed. Muhammad Ata. 1st ed. al-Maktabah al-'Elmiyyah, 1410 H. Print.
22. Al-Daraqutni, Ali O. *as-Sunan*. Pakistan: Faisal-Abad edition. Print.
23. *Al-Darmi. Tarikh ad-Darmi 'an Abi Zkariyya Yahya ibn Mo'ain*. Ed, Ahmad M. Saif. Dar al-Ma'amon. Print.
24. Al-Dousari, Jasim M. *ar-Rawd al-Basam bi Tartib Fwa'ied Tamam*. 1st edition. Beirut: Dar al-Bsha'ier, 1408 H. Print.
25. Al-Drami. *Sunan ad-Drami*. Ed. Muhammad A. Dahman. Dar al-Kutub al-'Elmiyyah. Print.
26. Al-Faresi, Ali B. *Al-Ihsan fi Taqrib Sahih ibn Haiyan*. Ed. Shu'aib Al-Arnaout. 1st ed. Beirut: ar-Risalah Foundation, 1408 – 1412 H. Print.
27. Al-Haithami. *Kashf as-Setar fi Zawa'ied al-Bazar ala al-Kutub as-Settah*. Ed. Habib ar-Rahman al-Azhami. 1st ed. ar-Risalah Foundation, 1399 H. Print.

Arabic References

1. A-Asqlani, ibn Hejr. *Taghliq at-Ta'liq ala Sahih al-Bukhari*. Ed. Sa'id al-Qazqi. 1st ed. al-Maktab al-Islami, 1405 H. Print.
2. Abdulhadi Muhammad A. *Al-Muharer fi al-Hadith*. Ed. Yousef A. al-Mari'shli. 2nd ed. Beirut: Dar al-Ma'refah, 1412 H. Print.
3. Al-'Ajli. *Tarikh ath-Thaqafat bi Tartib al-Haithami wa Tadhminat ibn Hajar*. Ed. Abdulmo'ti Qal'aji. 1st ed. Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1405 H. Print.
4. Al-Asbahani, ibn Na'im. *Thekr Akhbar Asbahani*. 2nd ed. India: ad-Dar al-'Elmiyyah, 1405 H. Print.
5. Al-Asqalani, Ahmad A. *al-Esabah fi Tamiyz as-Sahabah*. Ed. Adel Abdulmaougoud et all. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1415 H. Print.
6. Al-Asqalani, Ahmad A. *Lesan al-Mizan*. 2nd ed. al-A'lami Publications, 1390 H. Print.
7. Al-Asqalani, ibn Hajar. *Fat'h al-Bari Sharh Sahih al-Bukhari*. Ed. Qusai M. al-Khatib. 1st ed. Dar ar-Rayyan, 1407 H. Print.
8. Al-Asqalani, ibn Hajar. *Tahthib at-Tahthib*. 1st ed. Dar al-Fekr, 1413 H. Print.
9. Al-Asqalani, ibn Hajar. *Taqrib at-Tahthib*. Ed. Sagheir al-Pakistani. 1st ed. Dar al- Riyadh: 'Asemah, 1416 H. Print.
10. Al-Athari, Abi Ishaq H. *Ghawth al-Makdoud bi Takhreej Muntaqa ibn al-Jaroud*. 1st ed. Beirut: Dar al-Ketab al-Arabi, 1408 H. Print.
11. Al-Baghawi, al-Husain M. *Sharh as-Sunnah*. Ed. Shu'aib al-Arnaout. 2nd ed. Beirut: ar-Risalah Foundation, 1403 H. Print.
12. Al-Baghdadi, al-Khatib. *al-Jamie' li Akhlaq ar-Rawi wa Adaab as-Same'*. Ed. Mahmoud at-Tahan. 1st ed. Maktabat al-Ma'aref, 1403 H. Print.
13. Al-Baihaqi. *al-Khelafiyat*. Ed. Mashour Ha. Slaman. 1st ed. Dar al-Somai'ei, 1415 H. Print.

Discontinued Narrations of Hadiths (Al-Mu`allaqat)¹
in Al-Imam ibn Khuzaymah' Sahih
- Compilation, Ascription (takhreej)² and study –

Dr. Abdulrahman ibn Ahmad Al-`Awaji

Department of Sunnah and its sciences

College of Fundamentals of Religion

Al-Imam Muhammad Ibn Saud Islamic University

Abstract:


The topic of this research stems from the fact that there are some hadiths in Sahih Imam ibn Khuzaymah that were not mentioned in his *isnad* (chain of transmission) but were mentioned in the form of annotation. They were, however, mentioned within an argument, and as reference.

Thus, what are these hadiths? How many are they? What is the annotation form in which they are mentioned? What are the reasons for which ibn Khuzaymah mentioned them in the form of annotation? What are the categories of al-Mu`allaqat according to ibn Khuzaymah in his Sahih? Who complemented these Mu'allaqat?

The number of hadiths mu`allaq (of interrupted narration) in Sahih Imam ibn Khuzaymah amounted to (22) hadiths. They are divided into two categories: hadiths that were complemented by ibn Khuzaymah himself elsewhere in his book, and hadiths complemented by other imams.

1 A hadith that one or more narrations respectively are missing from the compiler's side, i.e. the one who compiled the hadith has left his source (or source's source, etc) out of the narrations.

2 Tracing the narration back to its primary sources in order to identify its status in terms of authenticity or weakness.



تعقبات الحافظ الذهبي في "ميزان الاعتدال"
على كتاب "الكامل" للحافظ ابن عدي الجرجاني

د. عبد العزيز شاكر حمدان الكبيسي
قسم الشريعة والدراسات الإسلامية - كلية القانون
جامعة الإمارات العربية المتحدة



تعقبات الحافظ الذهبي في "ميزان الاعتدال" على كتاب "الكامل" للحافظ ابن عدي الجرجاني

د. عبد العزيز شاكر حمدان الكبيسي
قسم الشريعة والدراسات الإسلامية – كلية القانون
جامعة الإمارات العربية المتحدة

ملخص البحث:

تناولت هذه الدراسة تعقبات الإمام الذهبي في كتابه ميزان الاعتدال على الحافظ ابن عدي في كتابه الكامل في ضعفاء الرجال، وقد قامت هذه الدراسة على منهج الاستقراء والتحليل فجاءت في سبعة مباحث وخاتمة.

وقد كانت تعقبات الذهبي كثيرة متنوعة، منها ما يتعلق بالحكم على الراوة، أو إيرادهم في الضعفاء بلا حجة، أو الحكم على الأحاديث، أو ما يتعلق بالعلوم المتصلة بالراوي، أو الوهم فيهم، وغير ذلك، وقد قمت بدراسة علمية، محاولاً الترجيح بين الأقوال، مستنداً في ذلك على أقوال العلماء، والمصادر الأصيلية في كل باب، للوصول إلى الخلاصة في كثير من هذه التعقبات، وبيان وجه الصواب فيها.

الكلمات المفتاحية: تعقبات، الذهبي، ابن عدي، ميزان الاعتدال، الكامل في الضعفاء.



المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة، وأتم التسليم على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإنَّ تعقبات العلماء تمثل لوناً من ألوان النقاش العلمي الهادف، والنقد البناء، الذي يُتغى من ورائه إصابة الحق، وسد الخلل، وإكمال النقص الذي لا يخلو منه إنسان، "فما من ناقل خبر، وحامل أثر، من السلف الماضين الى زماننا، وإن كان من أحفظ الناس، وأشدهم توقياً، وإتقاناً لما يُحفظ ويُنقل، إلا والغلط والسهو ممكن في حفظه ونقله".^١ وما سلّم مؤلّف صنّفه إنسان من عيب، أو نقص، أو خلل، و"لوعورض كتاب سبعين مرّة لوجد فيه خطأ، أبى الله أن يكون كتاب صحيحاً غير كتابه"^٢ كما قال الإمام المزني رحمه الله تعالى.

ولذلك كان تعقب العلماء بعضهم على البعض الآخر سنة ماضية منذ عهد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا، وها هي أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - تستدرک على بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في مواطن متعددة، وقد جمع الإمام الزركشي تلك التعقبات في كتابه الموسوم "الإجابة لإيراد ما استدرکته عائشة على الصحابة"^٣، وتلاه السيوطي في كتابه الموسوم "عين الاصابة في استدرک عائشة على الصحابة"^٤.

١ - التمييز لمسلم بن الحجاج: ١٧٠.

٢ - التوضيح لأوهام الجمع والتفريق: ١٤/١.

٣ - طبع الكتاب بتحقيق سعيد الأفغاني، ونشره المكتب الإسلامي ببيروت - ١٣٩٠هـ.

٤ - طبع الكتاب بتحقيق عبد الله محمد الدرويش، نشر مكتبة العلم، القاهرة، مصر. ١٤٠٩هـ.

وأصبح التعقب نوعاً من أنواع التصنيف التي درج عليها العلماء في مختلف العلوم والفنون، خدمة للعلم، وصيانة له من الأخطاء والأوهام، وحماية لقارئها من الوقوع فيها، مع بيانهم أنّ ذلك التعقب لا يمثل انتقاصاً من قدر من استدرکوا عليه، أو إساءة لمن تعقبوه، واضعين نصب أعينهم أنّ العلم رحم بين أهله، وأنّ الكمال لكتاب الله، والعصمة لرسوله صلى الله عليه وسلّم " وكل كلام بعد ذلك، فله خطأ وصواب، وقشر ولباب".^١

ومن العلماء الذين أسهموا إسهاماً كبيراً في هذا الميدان الإمام الذهبي - رحمه الله تعالى - في مصنفاته المتعددة، ومنها كتابه الموسوم "میزان الاعتدال في نقد الرجال" الذي جاء حافلاً بألوان متنوعة من التعقب والاستدراك على غيره من العلماء، ومنهم الإمام أحمد بن عدي مصنف "الكامل في ضعفاء الرجال" الذي كان محط إعجاب الذهبي حتى قال فيه: "هو أكمل الكتب وأجلها"^٢ وقال أيضاً: "كتاب الكامل في معرفة الضعفاء، في غاية الحسن"^٣ كما كان مورداً مهماً من موارد كتابه الميزان.

بل نجده في كثير من الأحايين يعتمد عليه، ويقتصر على ما يذكره من غير مزيد.^٤ وقد كان لهذه التعقبات أهميتها في علم الجرح والتعديل، وذلك نظراً لما للمتعبّ والمُتَعَبِّ عليه من مكانة خاصة بين أئمة الحديث ونقاده، وما لكتاب الكامل من منزلة رفيعة عند علماء هذا الفن، وتمييز بين الكتب التي صُنفت في الضعفاء من الرواة. ولذلك أحببت تتبع هذه التعقبات التي ذكرها الإمام الذهبي في كتابه "میزان الاعتدال" على كتاب "الكامل في الضعفاء" لابن عدي - رحمه الله تعالى - وجمعها

١ - الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم: ١٧١.

٢ - ميزان الاعتدال: ٢/١.

٣ - تاريخ الإسلام: ٢٤٠/٨.

٤ - انظر ترجمة رقم ١٠٠، ١٠٥، ٢٢٧، ٢٥٤، وغيرها كثير.

وتصنيفها على حسب نوعها، ودراستها دراسة علمية وافية وفق منهج المحدثين وقواعدهم في هذا المجال.

أهمية البحث:

وتكمن أهمية موضوع البحث في الوصول الى خلاصة القول في الأمور التي تعقب فيها الإمام الذهبي الحافظ ابن عدي، وبيان وجه الحق فيها.

أهداف البحث:

يسعى هذا البحث إلى تحقيق مجموعة من الأهداف من أبرزها:

١- الوقوف على منهجية العلماء في التعامل مع اخطاء من سبقهم، وكيفية ردهم عليها، وبيان وجه الصواب فيها، والتأسي والاستفادة من هذه المنهجية، وتجليتها للأنظار عسى أن تكون دافعاً لعلماء العصر، وطلبة العلم في نبذ التعصب، والانتصار للنفس، والدوران مع الحق حيثما دار.

٢- لفت الأنظار إلى أهمية المراجعات العلمية، والتعقبات النقدية، وأثرها في بناء الشخصية العلمية، وتنمية الملكة النقدية عند طلبة العلم.

منهجية البحث:

ولتحقيق الغاية التي أقمت بحثي من أجلها، والوصول الى هذا المبتغى اتبعت ما يأتي:
اولاً: المنهج الاستقرائي: حيث قمت باستقراء كتاب الميزان استقراءً كاملاً، واستخراج تلك التعقبات، واستقراء مواطنها في كتاب "الكامل في ضعفاء الرجال"، وذلك للوقوف على قول ابن عدي، وموازنته بما نقله الذهبي عنه، وذلك لما قد يحصل في النقل أحياناً من سهو، أو خطأ أو وهم.

ثانياً: المنهج التحليلي النقدي: حيث عملت على دراسة هذه التعقبات، وتفرعها على حسب نوعها، ودراستها دراسة تحليلية، والموازنة بين قول الإمامين ابن عدي

والذهبي، حيث أذكر قول ابن عدي ابتداءً، ثم أتبعه بذكر تعقب الذهبي عليه، ثم أناقش هذا التعقيب، وأوازن بينهما من خلال عرض الرأيين على الميزان النقدي لدى المحدثين، محاولاً الترجيح بينهما، والانتصار لأحدهما بعد ظهور الحجة، وقيام البرهان، مستعيناً بأقوال العلماء، والمصادر الأصيلة في كل باب.

وقد أخالف هذه المنهجية أحياناً فأقدم قول الذهبي الذي يتضمن التعقب على قول ابن عدي، وذلك تبعاً لطبيعة ذلك التعقب.

أسئلة البحث ومشكلته:

يحاول هذا البحث الإجابة على الأسئلة الآتية:

- 1- هل أصاب الحافظ الذهبي في جميع تعقباته على ابن عدي في كتابه الكامل.
- 2- هل يمكن حمل بعض هذه التعقبات على الاختلاف بين النقاد في الحكم على الرواة باعتبار كونه أمراً اجتهادياً.
- 2- ماهي القيمة العلمية لهذه التعقبات.

الدراسات السابقة:

تعد طريقة التعقبات على العلماء السابقين طريقة مألوفة معهودة عند أهل العلم في شتى العلوم والفنون، ومنهم أهل الحديث، وقد كتب فيها السابقون منهم، وأولاه المعاصرون عنايتهم بها أيضاً.

ولم أقف على دراسة مستقلة أفردت تعقبات الإمام الذهبي في كتابه "الميزان" على كتاب "الكامل" لابن عدي، كما أن الذهبي - رحمه الله تعالى - لم يصنّف كتابه - كما هو معروف عند أهل العلم - لتعقب ابن عدي، وإنما جاءت المسائل التي تعقبه فيها منثورة في طياته، وبين ثناياه

وقد وقفت على بعض الدراسات التي تناولت تعقبات الإمام الذهبي في كتابه الميزان على غير الحافظ ابن عدي، منها: تعقبات الحافظ الذهبي في ميزان الاعتدال على الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي للأستاذ الدكتور محمد الطوالة، وتعقبات الحافظ ابن حجر على الإمام الذهبي في ميزان الإعتدال لعلي بن محمد العمران.

ويلاحظ من العناوين السابقة أنها لا تتناول موضوع البحث الذي نحن بصدده.

كما وجدت من خلال البحث في شبكة المعلومات الدولية بعد الانتهاء من كتابة البحث أن هناك دراسة علمية عن تعقبات الإمام الذهبي على الأئمة في كتابه ميزان الاعتدال للباحث أحمد أيوب الفياض ، ولم يتسن لي الوقوف عليها.

خطة البحث:

وقد اقتضت طبيعة تلك التعقبات أن يكون البحث في مقدمة وسبعة مباحث على النحو الآتي:

المبحث الأول: تعقبات الذهبي على ابن عدي في أحكامه على الرواة.

المبحث الثاني: التعقبات المتعلقة بإيراد الراوي في الضعفاء.

المبحث الثالث: تعقباته على ابن عدي في أحكامه على الأحاديث.

المبحث الرابع: مخالفة الذهبي لابن عدي في تجهليه للرواة.

المبحث الخامس: تعقبات الذهبي في المتفق والمفترق من الرواة.

المبحث السادس: تعقبات الذهبي على ابن عدي في تفريق الترجمة الواحدة الى

ترجمتين.

المبحث السابع: أوهام ابن عدي في الرواة.

داعياً المولى عزّ وجلّ التوفيق فيما أصبو إليه ، وأن يعصم القلم من الخطأ ، والحكم

من الهوى والنفس من الشطط ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المبحث الأول

تعقبات الذهبي على ابن عدي في أحكامه على الرواة

تعقّب الإمام الذهبي على الحافظ ابن عدي في بعض أحكامه على الرواة الذين ترجم لهم في كتابه الكامل، وخالفه فيما ذهب إليه من أحكام، وهم ثمانية عشر راوياً، وفيما يأتي بيان لهذه المواطن على حسب أسماء الرواة مرتبين على حروف المعجم:

١- أبان بن تغلب الكوفي:

ترجم له الذهبي في الميزان فقال: "أبان بن تغلب الكوفي، شيعي جلد، لكنّه صدوق، فلنا صدقه، وعليه بدعته، وقد وثّقه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وأبو حاتم، وأورده ابن عدي، وقال: "كان غالباً في التشيع"، وقال السعدي: "زائغ مجاهر"^١. قلت: قد وقع الإمام الذهبي رحمه الله تعالى فيما نقله عن ابن عدي لبس، إذ تبين لي بعد الرجوع الى كتاب "الكامل" أنّ ابن عدي لم يقل ذلك، وما نقله الذهبي عنه من وصف الراوي بالخلو في التشيع فإنّما أورده ابن عدي في معرض التفسير لقول إبراهيم بن يعقوب السعدي الجوزجاني حيث قال: "وأحاديثه عامتها مستقيمة إذا روى عنه ثقة، وهو من أهل الصدق في الروايات وإن كان مذهبه مذهب الشيعة، وهو معروف في الكوفة"^٢.

وساق قول السعدي في أبان: "زائغ، مذموم المذهب، مجاهر"^٣. ثم فسّره قائلاً: "وقول السعدي: "مذموم المذهب، مجاهر" يريد به أنّه كان يغلو في التشيع، لم يرد به ضعفاً في الرواية، وهو في الرواية صالح لا بأس به"^٤.

١ - ميزان الاعتدال: ١١٨/١.

٢ - الكامل: ٣٨٩/١.

٣ - انظر قوله في كتابه أحوال الرجال: ٦٧.

٤ - الكامل: ٣٨٩/١.

فتبين أنّ ابن عدي لم يقل ذلك في معرض الحكم على الراوي، وإنّما قاله تفسيراً لقول الجوزجاني.

والذي يبدو لي أنّ الذي أوقع الذهبي في هذا أنّه لم يرجع الى كتاب "الكامل"، وإنّما أخذ مقولة ابن عدي من الحافظ ابن الجوزي في كتابه "الضعفاء والمتروكين" - وهو أحد موارد كتاب الميزان - حيث قال ابن الجوزي: قال ابن عدي: "وكان غالباً في التشيع، وهو في الرواية صالح لا بأس به".^١

فحكى الذهبي هذا القول متابعاً لابن الجوزي، وقد أورد الحافظ ابن حجر قول ابن عدي على الصواب^٢، ولم يتابع الذهبي في نقله، وهو الصحيح كما تقدّم.

٢- أبان بن يزيد العطار:

قال ابن عدي في ترجمته: "أبان بن يزيد العطار، بصري، يكنى أبا يزيد".^٣ وساق له عدة أحاديث، ثم قال: "وهو حسن الحديث، متماسك، يكتب حديثه، وله أحاديث صالحة عن قتادة وغيره، وعامتها مستقيمة، وأرجو أنّه من أهل الصدق" وأورد قول يحيى بن سعيد: "لا أروي عنه".^٤

وترجم له الذهبي في الميزان، وتعقب ابن عدي في إيراد قول يحيى بن سعيد فيه، وطعن في راوي الخبر عنه، وهو محمد بن يونس الكديمي البصري، وقال: ليس بمعتمد.^٥

١- الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي: ١/١٥.

٢- انظر تهذيب التهذيب: ٨١/٨١.

٣- الكامل: ٣٩٠/٨١.

٤- المصدر السابق.

٥- وقال في ذكر من تكلم فيه وهو موثق ص ٣٠: "وروي عن يحيى القطان أنه قال: "لا أحدث عنه" وهذا لم يصح" قلت: والثابت ما قاله يحيى بن معين: "كان يحيى بن سعيد يروي عن أبان بن يزيد العطار. ومات وهو يروي عنه" الجرح والتعديل: ٢/٢٩٩.

ثم أورد قول ابن عدي المتقدم في أبان ، وتعقبه قائلاً:

” بل هو ثقة حجة ناهيك أن أحمد بن حنبل ذكره فقال: ” كان ثبتاً في كل المشايخ
” وقال ابن معين والنسائي: ” ثقة ” ، وقد أوردته أيضاً العلامة أبو الفرج ابن الجوزي في
الضعفاء^١ ، ولم يذكر فيه أقوال مَنْ وثَّقه ، وهذا من عيوب كتابه يسرد الجرح، ويسكت
عن التوثيق^٢ .

قلت : صنيع ابن عدي في هذا الموضوع كصنيع ابن الجوزي - رحمه الله تعالى -
فجانب الصواب بذلك ، والحق ما ذكره الذهبي في هذا الراوي من كونه ثقة حجة ، فقد
وثقه علي بن المديني ، وأحمد ، ويحيى بن معين ، والنسائي ، وابن حبان ، والعجلي ، واحتج به
الشيخان^٣ ، فجاز بذلك القنطرة .

وأما ما ورد من تضعيفه عن يحيى بن سعيد فلا يثبت عنه كما بينَّ الذهبي ، حيث روى
عنه هذا التضعيف محمد بن يونس الكديمي ، وهو متهم بوضع الحديث ، وسرقته ، وادعى
رؤية قوم لم يرهم ، ورواية عن قوم لا يعرفون ، وترك عامة مشايخنا الرواية عنه كما
قال ابن عدي نفسه في ترجمته^٤ .

وقد اعتذر الذهبي عن إيراده لهذا الراوي في كتابه ”الميزان“ قائلاً: ” ولولا أن ابن عدي
وابن الجوزي ذكرا أبان بن يزيد لما أوردته أصلاً^٥ ”
وبذلك أنصف الذهبي ذلك الراوي .

١ - انظر الضعفاء والمتروكين: ٢٠/١ .

٢ - ميزان الاعتدال: ١٣١/١ .

٣ - انظر: الجرح والتعديل: ٢٩٩/٢ ، الثقات: ٦٨/٦ ، تهذيب الكمال: ٢٥/٢ ، معرفة الثقات: ١٩٩/١ ، تهذيب
التهذيب: ٨٧/١ .

٤ - الكامل: ٢٩٢/٦ - ٢٩٣ .

٥ - ميزان الاعتدال: ١٣١/١ .

٣- أحمد بن الأزهر النيسابوري :

قال ابن عدي:

”وأبو الأزهر هذا بصورة أهل الصدق عند الناس، وقد روى عنه الثقات من الناس“^١.

وقد أورد الذهبي في الميزان قول ابن عدي مختصراً، وتعقبه بقوله :

”بل هو كما قال أبو حاتم: صدوق“^٢.

وأردف قائلاً:

”وقال النسائي وغيره: لا بأس به، وقد أدرك كبار مشيخة الكوفة عبد الله بن نمير وطبقته، وحدث عنه جلة، ولم يتكلموا فيه إلا لروايته عن عبد الرزاق عن معمر حديثاً في فضائل علي يشهد القلب إنّه باطل“^٣؛ وقال أبو حامد ابن الشرقي: السبب فيه أن معمرأ كان له ابن اخت رافضي فأدخل هذا الحديث في كتبه، وكان معمر مهيباً لا يقدر أحد على مراجعته، فسمعه عبد الرزاق في الكتاب. قلتُ : وكان عبد الرزاق يعرف الامور فما جسر يحدث بهذا إلا سراً لأحمد بن الأزهر ولغيره ، فقد رواه محمد بن حمدون النيسابوري عن محمد بن علي بن سفيان النجار عن عبد الرزاق، فبرئ أبو الازهر من عهده“^٤

قلتُ : قول ابن عدي : ”وأبو الازهر بصورة أهل الصدق عند الناس“ ، بمعنى أنه لم يكن يتعمد الكذب، ولم يذكر فيه قولاً يبين مرتبته، فاستدرك عليه الذهبي بقوله: بل هو كما

١ - الكامل: ١٩٢/١.

٢ - انظر: ٢١٣/١.

٣ - ٢١٣/١.

٤ - وهو حديث عبيد الله بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي: ”أنت سيد في الدنيا، سيد في الآخرة“.

٥ - ميزان الاعتدال: ٢١٣/١.

قال أبو حاتم صدوق ، ولفظة صدوق عند أبي حاتم لا تقل عنده عن كلمة ثقة حيث كان رحمه الله تعالى معروفاً بالتشدد في الحكم على الرواة، والحق مع الإمام الذهبي فيما ذهب إليه في حكمه على هذا الراوي، فقد قال عنه صالح جزرة مثل قول أبي حاتم :
”صدوق“^١، وقال النسائي والدارقطني ”لا بأس به“^٢.

وما أخذ عليه غير مسلم به، ولا يُحمل عليه، قال الحافظ الذهبي – رحمه الله تعالى – في ”سير أعلام النبلاء“: الإمام الحافظ الثبت... وهو ثقة بلا تردد، غاية ما نقموا عليه ذاك الحديث في فضل علي- رضي الله عنه-، ولا ذنب له فيه“^٣. وقد قال ذلك يحيى بن معين أيضاً، وبهذا يكون الذهبي قد أنصف ذلك الراوي.

٤-الحسن بن قتيبة الخزاعي المدائني :

قال ابن عدي : ”وللحسن بن قتيبة هذا أحاديث غرائب حسان، وأرجوأنه لا بأس به“^٥.

وقد نقل الذهبي في كتابه ”الميزان“^٦ الشطر الثاني من مقولة ابن عدي في الراوي، وتعقبه قائلاً:

”لا، بل هو هالك“^٧.

١ - الجرح والتعديل: ٤٧٢، تهذيب الكمال: ٢٥٨/١، خلاصة تهذيب تهذيب الكمال: ٣/١.

٢ - تهذيب الكمال: ٢٥٨ / ١، سير أعلام النبلاء: ٣٦٥/١٢.

٣ - ٣٦٥/١٢.

٤ - تهذيب الكمال: ٢٦٠/١.

٥ - الكامل: ٢٢٧/٢.

٦ - ٢٧٠/٢.

٧ - المصدر السابق.

وأورد الذهبي ما يدل على هلاك الراوي، وضعفه الشديد، من خلال استشهاده بقول الإمام الدارقطني عنه: "متروك الحديث" وقول أبي حاتم: "ضعيف الحديث"^٢ وقول الأزدي: "واهي الحديث"^٣ وقول العقيلي "كثير الوهم"^٤ قلت: والصواب ما ذهب إليه الإمام الذهبي من تضعيف هذا الراوي، إذ لم يؤثر عن أحد من الأئمة توثيقه، فقد ضعفه من ذكرهم الذهبي، كما ضعفه ابن حبان أيضاً، وقال: "كان يخطئ ويخالف"^٥.

وقد نقل الحافظ ابن حجر في "الميزان" كلام الذهبي، وسكت عليه موافقاً له، ونبه على أن هذا الراوي ليس والد محمد بن الحسن بن قتيبة شيخ ابن حبان، وابن عدي، قائلاً: "ذاك شيخ آخر، قليل الرواية"^٦.

٥- سليمان بن حيان الأحمر الكوفي:

قال ابن عدي في ترجمته:
"له أحاديث صالحة، ما أعلم له غير ما ذكرت مما فيه كلام، ويحتاج فيه إلى بيان، وإنما أتى هذا من سوء حفظه، فيغلط، ويخطئ، وهو في الأصل كما قال ابن معين: صدوق، وليس بحجة"^٧.

وقد أورد الذهبي كلام ابن عدي بنحوه مختصراً، ثم قال:
"الرجل من رجال الكتب الستة، وهو مكثّر يهيم كغيره"^٨.

١ - انظر قوله في تاريخ بغداد: ٧ / ٤٠٤.

٢ - انظر الجرح والتعديل: ٣ / ٣٣.

٣ - الضعفاء الكبير: ١ / ٢٤١.

٤ - المصدر السابق.

٥ - النقات: ٨ / ١٦٨.

٦ - لسان الميزان: ٢ / ٢٤٦.

٧ - المصدر السابق: ٣ / ٢٨١.

٨ - ميزان الاعتدال: ٣ / ٢٨٥.

قلت: قد انفرد بتضعيفه كل من ابن عدي، ويحيى بن معين في رواية الدوري، ولم يشاركهما في ذلك احد، بل ورد عن ابن معين نفسه توثيقه في رواية ابن مريم، كما روى عثمان الدارمي عنه قوله: "لا بأس به"، وكذا قال النسائي، وقال أبو حاتم: صدوق، ووثقه علي بن المديني، وابن سعد، وابن حبان، والعجلي، وهو ممن احتج به البخاري ومسلم في صحيحهما.^٢

وردّ الذهبي على ابن عدي تضعيفه مبيناً أنّ وهم سليمان الاحمر وهمّ يُحتمل منه، حاله في ذلك حال غيره من الراوة الكثيرين، وأنّ ذلك لا يسقطه. والذي يظهر لي رجحان ما ذهب إليه الذهبي، وأما ما طعن به ابن عدي من سوء حفظه وغلطه فهو كما أشار الذهبي لا يسقطه، لأنّه راوٍ مكثّر، وخطؤه قياساً الى حجم ما يروي لا يضرُّ به كثيراً، ولهذا توسط ابن حجر في الحكم عليه، فقال: "صدوق يخطئ"^٣.

٦- شهر بن حوشب:

قال ابن عدي :

"وشهر هذا ليس بالقوي في الحديث، وهو ممن لا يحتج بحديثه، ولا يتدبّر به"^٤ وتعقبه الذهبي بقوله: "وقد ذهب إلى الإحتجاج به جماعة، وقال حرب الكرمانى عن أحمد ما أحسن حديثه ووثّقه ... وروى حنبل عن أحمد: ليس به بأس، وقال النسوي: شهر وإن تكلم فيه ابن عون فهو ثقة"^٥

١ - انظر: الجرح والتعديل : ١٠٦/٤، الثقات ٣٩٥/٦، تهذيب الكمال: ٣٩٦/١١-٣٩٧، تهذيب التهذيب: ٤/١٥٩.

٢ - انظر رجال صحيح البخاري: ٣١٣/١، رجال مسلم: ٢٦٧/١.

٣ - تقريب التهذيب: ٢٥٠.

٤ - الكامل: ٣٩/٤.

٥ - ميزان الاعتدال: ٣٩١/٣.

قلت: شهر بن حوشب قد تكلم فيه بعضهم، ومنهم ابن عدي، وقد عاب الذهبي عليه تضييفه للراوي، وأنكر عليه اقتصاره على ذكر أقوال العلماء الذين جرحوه دون أن يورد قول مَنْ وثقه والإنصاف يقتضي عند الترجمة لراوٍ ما أن يُذكر فيها المعدّلون والمجرّحون على حد سواء، وهذا ما لم يفعله ابن عدي، فاستدرك عليه الذهبي بذكر الأئمة الذين احتجوا به ووثقوه.

ويضاف الى الأئمة الذين وثّقوه أيضاً: يحيى بن معين حيث قال فيه: "ثبت"، وأبو زرعة حيث وصفه بقوله: "لا بأس به"^٢، ويعقوب بن شيبان^٣، وغيرهم.

٧- عبد الله بن داود التمار الواسطي:

قال ابن عدي في ترجمته: "وهو ممن لا بأس به إن شاء الله"^٤، وتعقبه الذهبي بعد أن أورد عبارته تلك بقوله: "قلت: بل كل البأس به، وروايته تشهد بصحة ذلك، وقد قال البخاري فيه نظر^٥، ولا يقول هذا إلّا فيمن يتهمه غالباً. ومن أباطيله عن الليث عن عقيل عن الزهري عن ابن المسيب عن سعد - رضي الله عنه - مرفوعاً: "جاءني جبرائيل بسفر جلة من الجنة، فأكلتها، فواقعت خديجة، فعلمت بفاطمة - رضي الله عنها - ... الحديث"^٦.

١- تاريخ ابن معين ٤/ ٢١٦.

٢- الجرح والتعديل: ٤/ ٣٨٢.

٣- سير أعلام النبلاء: ٤/ ٣٧٨.

٤- الكامل: ٤/ ٢٤٣.

٥- انظر قوله في التاريخ الكبير: ٥/ ٨٢.

٦- ميزان الاعتدال: ٤/ ٩٧.

قلت: قد أصاب الإمام الذهبي في تعقبه على ابن عدي، حيث لم يوثق أحد من أئمة الجرح والتعديل عبد الله التمار، فقد قال فيه أبو حاتم: "ليس بقوي، حدث بحديث منكر"، وقال أبو أحمد الحاكم: "ليس بالمتين عندهم"١، وقال النسائي: "ضعيف"٢ وقال الإمام البخاري: "فيه نظر"٣ كما تقدّم، وهو جرح شديد كما فسّر ذلك البخاري نفسه حيث قال: "إذا قلت فلان في حديثه نظر فهو متهم واه"٤.

كما نلاحظ أنّ ابن عدي نفسه قد ألمح الى ضعف الراوي في صدر ترجمته عندما نقل قول البخاري فيه، ثم عاد في خاتمتها ليقول بقبوله.

٨- عبد الله بن واقد الخراساني

قال ابن عدي في ترجمته - بعد أورد له حديثين من روايته عن محمد بن مالك عن البراء، أحدهما في خاتم الذهب، والآخر في قوله تعالى: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾٥: "ولعبد الله بن واقد هذا غير ما ذكرت، وليس بالكثير، وهو مظلّم الحديث، ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً فأذكره"٦.

وقد نقل الذهبي العبارة الأخيرة من كلام ابن عدي في "الميزان" وتعقبه بقوله: "قلت: وثقه أحمد ويحيى. وقال أبو زرعة: "لم يكن به بأس"٧

قلت: لم يرتض الإمام الذهبي قول ابن عدي: "ولم أر للمتقدمين كلاماً فيه"، كما ردّ تضعيفه للراوي، ويبيّن أنّ أئمة هذا الشأن من المتقدمين قد بيّنوا حاله، ووثقوه.

١- الجرح والتعديل: ٥/ ٤٨، تهذيب الكمال: ٦٨/١٤

٢- الضعفاء والمتروكين للنسائي: ٦٢.

٣- انظر التاريخ الكبير: ٥/ ٨٢.

٤- سير أعلام النبلاء: ٤٤١/١٢.

٥- سورة الأحزاب: الآية ٤٤

٦- الكامل: ٤/ ٢٥٥.

٧- ٢٢١/٤-٢٢٢.

وهذا ما فعله ابن حجر عند ترجمته للراوي في "لسان الميزان" حيث أورد ما قاله الذهبي، وزاد عليه بذكر توثيق أبي داود له أيضاً.

وقد تفرّد ابن عدي وحده بتضعيفه، ولعله قد التبس عليه هذا الراوي براوٍ آخر، وقد ذكر الذهبي هذا الراوي في ضعفائه^٢ واقتصر في ترجمته على قول ابن عدي فيه: "مظلم الحديث" دون أن يورد أقوال المزكين له!!

فما استدرك به الذهبي على ابن عدي ههنا قد وقع فيه هناك، وقد يُعْتذر للذهبي أنّه صنّف كتابه "المغني" قبل أن يُصنّف "الميزان".

وقد لخصّ ابن حجر حال الراوي في "التقريب" فقال: "ثقة موصوف بخصال الخير"^٣. فأحسن بذلك صنعاً.

٩- عبدالله بن يحيى بن أبي كثير اليمامي:

قال ابن عدي: "عبد الله بن يحيى بن أبي كثير اليمامي، ولم أجد للمتقدمين فيه كلاماً، وقد أثنى عليه إسحاق بن أبي إسرائيل، وأرجو أنّه لا بأس به"^٤

قال الذهبي: "هو صدوق قاله أبو حاتم^٥، ووثّقه أحمد، قد خرج له صاحبنا الصحيحين، تبارد ابن عدي بذكره"^٦.

قلت: قد أنكر الذهبي في هذه الترجمة على ابن عدي إيراده هذا الراوي في ضعفائه، لا سيما وقد أخرج له البخاري ومسلم في صحيحهما^٧، وبذلك جاز القنطرة.

١- ٤٦٣/٧.

٢- انظر المغني في الضعفاء: ٤/٥١٦.

٣- ٣٢٨.

٤- الكامل: ٤/٢١٥.

٥- قول أبي حاتم في الجرح والتعديل: ٥/٢٠٣.

٦- ميزان الاعتدال: ٤/٢٢٧.

٧- انظر تهذيب الكمال: ١٦/٢٩٢، الكاشف: ١/٦٠٧.

١٠- القاسم بن عبد الله الإخيمي:

قال ابن عدي: "قاسم بن عبد الله بن مهدي، أبو الطاهر، كتبتُ عنه بإخميم وببلينا في صعيد مصر..."^١

ثم قال: "حدّثنا القاسم بن عبد الله بن مهدي من حفظه، ولم يكن في كتابه حدّثنا أبو مصعب قال حدّثنا ابن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم: "إنّ لكم في كل جمعة حجة وعمرة، الحجة الهجير إلى الجمعة، والعمرّة انتظار العصر بعد الجمعة"^٢

وعلق الذهبي على هذا الحديث بقوله: "هذا موضوع باطل، وأبطل منه ما روي عن سخيرة بن عبد الله عن مالك عن الزهري عن أنس رضي الله عنه أنّ النبي صلى الله عليه وسلم: "كان إذا توضأ نَضَحَ عانته"^٣

قلتُ: حديث "إنّ لكم في كل جمعة حجة..." قد أخرجه البيهقي في السنن الكبرى؛ أيضاً من طريق قاسم بن عبد الله، ثم قال عقبه: "تفرّد به القاسم، وروي ذلك عن أبي معشر عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً، وفيهما جميعاً ضعف"^٤

كما أخرجه في "شعب الإيمان" من طريق ابن عدي عن القاسم بن مهدي به.^٥

قال ابن عدي في ختام ترجمة الراوي: "ولم أر له حديثاً منكرأ فأذكره، وهو عندي لا

بأس به"^٦

١ - الكامل: ٣٨/٦.

٢ - المصدر السابق.

٣ - ميزان الاعتدال: ٥/٤٥٢.

٤ - ٢٤١/٣.

٥ - المصدر السابق.

٦ - ١١٥/٣.

٧ - الكامل: ٣٨/٦.

وتعقّبهُ الذهبي بقوله:

”قد ذكرت له حديثاً باطلاً فيكفيه، وروى له الدارقطني حديث النضح فقال: متهم

بوضع الحديث”^١

قلت: قد أصاب الذهبي في تعقبه على ابن عدي، وأقام الدليل على صحة استدراكه،

واستشهد بقول الدارقطني فيه، وقد قال فيه أيضاً: ”ليس بشيء“^٢

١١- غالب بن خطاف البصري:

قال ابن عدي في ترجمته: ”وهو غالب بن خطاف بصري“^٣ وساق له عدة أحاديث، ثم

قال:

”الضعف على أحاديثه بين“^٤.

وقال أيضاً:

”وقد روى عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله حديث ”شهد الله...“ حديث معضل،

رواه عنه عمر بن المختار، بصري، ورواه عن عمر عمار بن عمر ابنه“^٥

قال الذهبي: ”قلت: الآفة من عمر، فإنّه متهم بالوضع، فما أنصف ابن عدي في

إحضاره هذا الحديث في ترجمة غالب، وغالب من رجال الصحيحين، وقد قال فيه أحمد

بن حنبل - كما قدّمناه - ثقة ثقة“^٦.

١ - ميزان الاعتدال: ٥/ ٤٥٣.

٢ - المصدر السابق: ٥/ ٤٥٤.

٣ - الكامل: ٦/ ٦٠٦.

٤ - المصدر السابق: ٦/ ٧٧.

٥ - المصدر السابق.

٦ - ميزان الاعتدال: ٥/ ٣٩٩.

قلت: قد ترجم ابن عدي لغالب بن خطاف، وأورد في ترجمته حديثاً منكراً، وضعفه بناءً عليه، على الرغم من أنّ الحمل فيه ليس على غالب، وإنّما على الراوي عنه -وهو عمر بن المختار البصري-، فعلى أي شيء بنى ابن عدي حكمه في تضعيف غالب؟.

وهذا من عيوب كتابه "الكامل"، ومن المآخذ التي أخذها عليه العلماء، حيث قد يترجم لراوٍ ما، ويورد في ترجمته عدداً من الأحاديث المنكرة، ويضعفه بناءً على هذه الأحاديث، ويكون الحمل فيها ليس على هذا الراوي، وإنّما على الراوي عنه.

وقد أصاب الذهبي كبد الحقيقة عندما أنصف هذا الراوي، ونقل توثيقه عن الإمام أحمد، كما وثقه أيضاً كل من: يحيى بن معين، والنسائي، وابن حبان. وقال أبو حاتم: "صدوق صالح" وروى له الأئمة الستة^١.

وقد اعتذر الذهبي عن الخطأ الذي وقع فيه ابن عدي، حيث قال في كتابه "المغني": "لعل الذي ضعفه ابن عدي غالب آخر، فيتأمل ذلك"^٢.

١٢- محمد بن علي بن سهل الأنصاري:

قال ابن عدي: "وسألت عنه بمرور، فأثنوا عليه خيراً، وأرجو أن لا بأس به"^٣

وتعقبه الذهبي بقوله:

"بل به كل البأس، فإنّ ابن عدي روى عنه حديثاً في ترجمة سعد بن طريف، وهو

حديث باطل رواه عن علي بن حجر، ما أرى الآفة إلاّ من ابن سهل هذا"^٤.

والحديث الذي عناه الذهبي هو ما رواه ابن عدي، قال: حدثنا محمد بن علي بن سهل

الأنصاري، حدثنا علي بن حجر، حدثنا ابن عليه، حدثنا سعد بن طريف عن الأصبغ بن

١ - انظر الجرح والتعديل: ٤٨/٧، الثقات: ٣٠٨/٧، تهذيب الكمال: ٨٦/٢٣، تهذيب التهذيب: ٢١٧/٨.

٢ - المغني في الضعفاء: ٩٣/٣.

٣ - الكامل: ٢٩٦/٦.

٤ - ميزان الاعتدال: ٢٦٤/٦.

نبأته عن علي - مرفوعاً: "إذا سمعتم بموت مؤمن أو مؤمنة، فبادروا إلى الجنة، إنّه إذا مات مؤمن أمر الله جبرائيل أن ينادي: رحم الله من شهد جنازة هذا العبد...". الحديث. ١
قال الذهبي بعد إيراد الحديث في ترجمة سعد بن طريف: "وهذا باطل قطعاً، وأنا أخاف أن يكون من وضع شيخ ابن عدي (يعني محمد بن علي بن سهل) أو أدخل عليه". ٢
وقد أورد ابن الجوزي الحديث في موضوعاته، وقال: "أما حديث علي ففي إسناده الأصبغ. قال يحيى بن معين: لا يساوي شيئاً، إلا أنّ المتهم به سعد بن طريف. قال ابن حبان: "كان يضع الحديث على الفور". ٣

وانتصر ابن عرّاق في "تنزيه الشريعة" للذهبي، ونقل كلامه ٤.

قلت: والحق مع الذهبي في هذا، والحديث المذكور من أشنع الموضوعات على النبي صلى الله عليه وسلم، وقد نقل الحافظ ابن حجر في "لسان الميزان" مقاله الذهبي، وأقره، وزاد عليه:

"وروى عنه الإسماعيلي في معجمه ٥، وقال لم يكن بذاك". ٦

١٣- محمد بن عمرو اليافعي

قال ابن عدي: "في حديثه مناكير، أظنه مديني، حدثنا أحمد بن الحارث بن مسكين بمصر حدثنا أبي أخبرنا بن وهب أخبرني محمد بن عمرو عن بن جريج عن أبي الزبير أنّ

١- الكامل: ٣/٢٥١.

٢- ميزان الاعتدال: ٣/١٨٣.

٣- الموضوعات: ٢/٤٠١.

٤- أنظر تنزيه الشريعة: ٢/٣٦٣.

٥- معجم شيوخ الاسماعيلي: ١/٤٩٣.

٦- ٥/٢٩٥.

رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "لا يرث المسلم النصراني إلا أن يكون عبده أو أمته
لا يرويه عن ابن جريج غير محمد بن عمرو.

وتعقبه الذهبي بقوله :

"رؤى له مسلم ، وما علمتُ أحداً ضَعَفَه ، وحديثه المذكور رواه عبد الرزاق^١ عن ابن
جريج فما رفعه^٢"

قلت : لا يسلم للإمام الذهبي نفيه هذا، فقد ذكره الساجي في كتابه "الضعفاء"
وقال عنه ابن القطان: "لم تثبت عدالته"^٣ بل قد ضَعَفَه الذهبي نفسه من حيث لا يدري
عندما ترجم له في موضع آخر، وظن أنه راوٍ ثانٍ متابعاً لأبا العباس أحمد بن محمد بن
مفرج النباتي الإشبيلي الظاهري في ذلك، فقال: "محمد بن عمرو عن ابن وهب: فيه
جهالة، وقد ضَعَفَ ذكره النباتي"^٤؛

وقد نبّه الحافظ ابن حجر على وهم النباتي في ذلك ، فقال: "وهذا وهِمَ النباتي في
استدراكه فهو اليافعي المترجم في التهذيب^٥ ولخصّ حاله في التقريب بقوله: "صدوق
له أوهام"^٦.

١٤- مطرف بن عبد الله اليساري المدني

ترجم له ابن عدي في كامله ، وساق له عدداً من الأحاديث التي أنكرها عليه.^٨

١ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه: ٦/ ١٨ برقم ٩٨٦٥.

٢ - ميزان الاعتدال: ٦/ ٢٨٥.

٣ - تهذيب التهذيب: ٩/ ٣٣٧.

٤ - ميزان الاعتدال: ٦/ ٢٨٥.

٥ - انظر ترجمته في تهذيب التهذيب: ٩/ ٣٣٧.

٦ - لسان الميزان: ٥/ ٣٢٨.

٧ - تقرب التهذيب: ص ٥٠٠.

٨ - انظر الكامل: ٦/ ٣٧٧.

وتعقّبهُ الذهبي بقوله:

”هذه أباطيل حاشا مطرفا من رواياتها، وإنّما البلاء من أحمد بن داود، فكيف خفي

هذا على ابن عدي، فقد كذّبهُ الدارقطني، ولو حوّلت هذه إلى ترجمته كان أولى“^١.

فعاب الذهبي على ابن عدي حملهُ هذه الاحاديث على الثقة مطرف بن عبد الله^٢، ويبيّن

أنّ البلية فيها من أحمد بن داود، والأمر كما قال الذهبي.

قال فيه ابن حبان: ”يضع الحديث“^٣، وقال الدارقطني: ”متروك كذاب“^٤.

ووافق الحافظ ابن حجر الذهبيّ في تعقبه، فقال في التهذيب^٥: ”ذكره ابن عدي في

”الكامل“، وقال: يأتي بمنكير ثم ساق أحاديث بواطيل من رواية أحمد بن داود بن أبي

صالح الحراني عنه، وأحمد كذّبهُ الدارقطني، والذنب له فيها لا لمطرف“.

وقال في التقريب: ”لم يصب بن عدي في تضعيفه“^٦.

١٥- موسى بن هلال العبدي

ترجم له ابن عدي في الكامل وقال - بعد أن ساق له حديث ”من زار قبري وجبت له

شفاعتي“ ولموسى غير هذا، وأرجو أنّه لا بأس به^٧

ونقل الذهبي كلام ابن عدي وقال: ”هو صالح الحديث، روى عنه أحمد، والفضل بن

سهل الأعرج، وأبو أمية الطرسوسي، وأحمد بن أبي غرزة، وآخرون.

١ - ميزان الاعتدال: ٦/ ٤٤٣.

٢ - انظر أقوال العلماء في توثيقه في تهذيب التهذيب: ١٥٨/١٠.

٣ - المجروحين: ١٤٦/١.

٤ - الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي: ٧٠/١، المغني في الضعفاء: ٧٨/١.

٥ - ١٥٨/١٠.

٦ - ٥٣٤.

٧ - الكامل: ٣٥١/٦.

وأنكر ما عنده حديثه عن عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً^١ "من زار قبري وجبت له شفاعتي"^٢

قلت: أراد الذهبي في تعقبه على ابن عدي عندما قال: صالح الحديث، أن الراوي ينبغي أن يكون في مرتبة أدنى من المرتبة التي وضعه فيها ابن عدي، فلفظ "لا بأس به" في المرتبة الثالثة من مراتب التوثيق عند الذهبي، وأما لفظ "صالح الحديث" فهو من ألفاظ المرتبة الرابعة والأخيرة عنده^٣، والله تعالى أعلم.

كما ردّ الذهبي ضمناً على أبي حاتم الرازي عندما قال عنه مجهول^٤، وذلك من خلال ذكر من روى عنه .

ويمكن أن نوجّه تعقب الذهبي على ابن عدي في هذا الموطن بأنه يندرج ضمن اختلاف الأئمة في الحكم على الرواة، وهو أمر اجتهادي قد تختلف فيه الأحكام، وتتباين في الراوي الواحد توثيقاً وتضعيفاً.

وقد اختلف نقاد الحديث في موسى بن هلال العبدي اختلافاً كبيراً، فمنهم من جهّله كأبي حاتم^٥، والدارقطني^٦، ومنهم من اسقط عدالته كابن القطان^٧، وتقدّم قول ابن عدي والذهبي فيه.

١٦- نعيم بن عبد الحميد

قال ابن عدي في ترجمته:

١ - ميزان الاعتدال: ٦/٥٦٧.

٢ - ذكر الذهبي مراتب التوثيق عنده في كتابه "ميزان الاعتدال: ٤/١.

٣ - انظر قوله في الجرح والتعديل: ٨/١٦٦.

٤ - انظر المصدر السابق.

٥ - انظر لسان الميزان: ٦/١٣٥.

٦ - المصدر السابق.

”أخبرنا علي بن العباس ثنا محمد بن موسى الحرشي ثنا نعيم بن عبد الحميد
الواسطي ثنا السري بن إسماعيل الهمذاني عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله بن
مسعود قال:

”كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا جاءه الشتاء قال: مرحباً بالشتاء فيه
تنزل البركة، أما ليله فطويل للقيام، وأما نهاره فقصير للصيام.”

ثم قال عقبه: ”سمعت الساجي يقول:” والحديث المنكر للسري بن إسماعيل هو
هذا” فذكر لنا الساجي عن الحرشي، ولعل إنكاره اتيناه من قبل نعيم هذا، فإنه ليس
بذاك في الحديث، ولم يروه عن السري غير نعيم، ونعيم معروف بهذا الحديث^١.

وتعقبه الذهبي بقوله:

”الآفة من السري، فإنه روى عن الشعبي عن مسروق عن ابن مسعود مرفوعاً:

مرحباً

بالشتاء فيه تنزل البركة، أما ليله فطويل للقيام، وأما نهاره فقصير للصيام” رواه عنه

نعيم^٢.

قلت : يرى الذهبي أن الحمل في هذا الحديث على السري بن إسماعيل الهمداني، وأن
البلية منه، وليس من نعيم بن عبد الحميد الذي قال عنه ابن حبان: ”ثقة ربما أغرب“^٣،
فأصاب الذهبي في ذلك التعقب، وقد قال عنه أحمد: ”ترك الناس حديثه“^٤. وقال يحيى
القطان: ”بان لي كذبه في مجلس“، وقال أبو داود والنسائي: ”متروك الحديث“ وقال

١ - الكامل: ١٥ / ٧.

٢ - ميزان الاعتدال: ٤٥ / ٧.

٣ - الثقات: ٢١٨ / ٩.

٤ - تهذيب الكمال: ٢٣١ / ١٠.

النسائي أيضاً: "ليس بثقة"^١، وقال ابن عدي في ترجمة السري: "وأحاديثه التي يرويها لا يتابعه أحد عليها، وخاصة عن الشعبي فإن أحاديثه عنه منكرات، لا يرويها عن الشعبي غيره، وهو إلى الضعف أقرب"^٢.

قلت: وحديثه هذا يروي عن الشعبي، فبان صواب الذهبي فيما قاله.

١٧- يحيى بن جرجة:

قال ابن عدي في ترجمته: "حدث عنه ابن جريج، وجماعة، وأرجو أنه لا بأس

بحديثه"^٣.

وتعقبه الذهبي بقوله:

"ما حدث عنه غير ابن جريج"^٤.

وكرر هذا في كتابه "المغني في الضعفاء"^٥ وفي "توضيح المشتبه"^٦ حيث قال: "يحيى

ابن جرجة، مكي، عن الزهري، وعنه ابن جريج".

قلت: لا يسلم للإمام الذهبي ما استدرك به على ابن عدي، وادعاه تفرد ابن جريج

بالرواية عنه، ولعله - رحمه الله تعالى - قد تابع البخاري وابن حبان في ذلك.^٧

ومما يشهد لصحة ما ذهب إليه ابن عدي قول الإمام أبي حاتم الرازي: "روى عنه ابن

جرج، وقزعة بن سويد"^٨.

١ - المصدر السابق، التاريخ الكبير: ٤/١٧٦، الضعفاء والمتروكين للنسائي: ٥١، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي: ١/٣١٠، ميزان الاعتدال: ٣/١٧٣.

٢ - الكامل: ٣/٤٥٨.

٣ - الكامل: ٧/٢٢٩.

٤ - ميزان الاعتدال: ٧/١٦٦.

٥ - ٣/٣٩٧.

٦ - ٣/٤١٤.

٧ - انظر التاريخ الكبير: ٨/٢٦٥، الثقات: ٧/٥٩٩.

٨ - تصحف في الاكمال ٢/٦٩ اسم قزعة الى مزعة، وهو خطأ.

٩ - الجرح والتعديل: ٩/١٣٣.

وروى عنه أيضاً علي بن صالح ، وقد ذكر روايته الإمام أحمد في "معرفة الصحابة"^١ وابن عبد الهادي في "تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق"^٢. وابن الأعرابي في معجمه.^٣ كما أخرج الإمام الطبراني في معجمه الأوسط^٤ والكبير^٥ رواية قزعة بن سويد عن يحيى بن جرجة.

ولهذا انتصر الحافظ ابن حجر لابن عدي، واعتمد قوله في كتابه "لسان الميزان" فقال - بعد أن أورد كلام الذهبي السابق - : "وقول المؤلف ما حدث عنه غير ابن جريج غير مستقيم فقد

روى عنه أيضاً فرقد بن سويد^٦ قاله الدارقطني في المؤتلف^٧ وتبعه ابن ماكولا، وقال ابن عدي روى عن عبيد بن جريج، وجماعة"^٨ وقال في تعجيل المنفعة: "قال الذهبي في الميزان: ما روى عنه غير ابن جريج، وهو متعقب"^٩.

١٨- يحيى بن عبد الملك الكوفي

ترجم له ابن عدي في كامله، وساق له عدة أحاديث ، ثم قال: "وليحيى بن عبد الملك غير ما ذكرت، وعامة ما يرويه بعضه لا يتابع عليه، وهو ممن يكتب حديثه"^{١٠}

١-١٦٠٣/٣

٢-٣٥٤/١

٣- انظر حديث رقم ١١٥٢ ص ٥٨٥.

٤- انظر ٢٥٦/٦، حديث رقم ٦٢٣٨.

٥- انظر ٢٩١/٧ حديث رقم ٢٩١/٧، و٢٩٢/٧ حديث رقم ٧١٧٠.

٦- قوله فرقد بن سويد تصحيف ، و الصواب قزعة بن سويد كما في "المؤتلف والمختلف": ٥١٣.

٧- انظر المصدر السابق.

٨- لسان الميزان: ٢٤٤/٦.

٩- ٤٤٠.

١٠- الكامل: ٢٠٩/٧.



وتعقّبه الذهبي - بعد أن أورد كلامه السابق - بقوله:

” وثقّه أبو داود، واحتج به مسلم، وخرّج له البخاري مقروناً بآخر^٣ ”

قلت: وثقّه احمد، ويحيى بن معين، والنسائي، وابن سعد، وابن حبان، والعجلي أيضاً^٢. والصواب ما ذكره الذهبي، لأنّ ابن عدي لم ينصف هذا الراوي عندما ذكر فيه الجرح، وقد انفرد وحده بذلك، ولم يورد في ترجمته أقوال من وثقه من العلماء، وقد اتفقوا - فيما وقفتُ عليه - على توثيقه.

وقد ترجم له المزي في ”تهذيب الكمال“ ولم يورد قول ابن عدي فيه، وتوسّط ابن

حجر في الحكم عليه فقال: ”صدوق له أفراد“^٣

وفي ختام هذا المطلب أقول: إنّ ما تعقب به الإمام الذهبي ابن عدي - رحمه الله تعالى - في أحكامه على عدد من الرواة لعل بعضه يعود الى اختلاف اجتهادهما في الحكم على الرواة، فالتوثيق والتضعيف أمر اجتهادي تختلف فيه وجهات نظر الأئمة، ولا يلزم فيه الاتفاق كما هو مقرر في علم الجرح والتعديل، وكتب هذا العلم حافلة بمثل هذا الاختلاف.

* * *

١ - ميزان الاعتدال: ٢٠٧/٧.

٢ - انظر: الجرح والتعديل ١٧١/٩، الطبقات الكبرى ٣٩٣/٦، الثقات لابن حبان: ٦١٤/٧، معرفة الثقات:

٢/٣٥٥، تهذيب الكمال: ٤٤٨/٣١.

٣ - تقريب التهذيب: ٥٩٣.

المبحث الثاني

التعقبات المتعلقة بإيراد الراوي في الضعفاء بلا حجة

تعقب الإمام الذهبي على الحافظ ابن عدي في إيراده لأربعة عشر راوياً من الراوة الثقات في كتابه "الكامل في ضعفاء الرجال" وتجريحه لهم من غير حجة أو مستند، وبيان ذلك فيما يأتي:

١- أحمد بن الفرات الرازي:

قال الذهبي: "الحافظ الثقة، ذكره ابن عدي فأساء، فإنه ما أبدى شيئاً غير أن ابن عقدة روى عن ابن خراش - وفيهما رفض وبدعة - قال: "إن ابن الفرات يكذب عمداً، وقال ابن عدي: "لا أعرف له رواية منكورة" قلت: فبطل قول ابن خراش!^١ فعاب الإمام الذهبي على ابن عدي إيراده للراوي في الضعفاء دون حجة وبرهان، ويبيّن تحامل ابن خراش على أحمد بن الفرات، وعدم قبول قوله، وذلك لاختلاف المعتقد. كما أقام الحجة على بطلان قوله ذلك من خلال ما ذكره ابن عدي نفسه في ترجمة الراوي عندما قال: "لا أعرف له رواية منكورة".

ولهذا تعجّب الإمام الذهبي من صنيع ابن عدي - رحمه الله تعالى - عندما أورد هذا الراوي في ضعفائه من غير أن يقيم الحجة على تضعيفه، واصفاً صنيعه هذا بالاساءة، لا سيما أن ابن عدي نفسه قد بين بطلان قول ابن خراش عندما قال: "وهذا الذي قاله ابن خراش لأبي مسعود تحامل، ولا أعرف لأبي مسعود رواية منكورة، وهو من أهل الصدق والحفظ"^٢

١ - ميزان الاعتدال: ٢٧١/١.

٢ - الكامل: ١٩٠/١.

ووافق ابنُ حجرٍ الذهبيّ، فلخّص حال الراوي في التقريب بقوله: "ثقة حافظ تكلّم

فيه بلا مستند"^١.

٢- أشعث بن عبد الملك الحراني البصري:

حيث أورد الإمام الذهبي في ترجمته أقوال العلماء في توثيقه، ومنهم يحيى بن

سعيد، ويحيى ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، وغيرهم.

ثم أردف قائلاً:

"إنما أوردته لذكر ابن عدي له في كامله، ثم إنّه ما ذكر في حقه شيئاً يدل على تليينه

بوجه، وما ذكره أحد في كتب الضعفاء أبداً، نعم ما أخرج له في الصحيحين، فكان

ماذا!"^٢

قلت: قد رجعتُ إلى كتاب الكامل لابن عدي فلم أجد ما يدل على تضعيف أشعث

بن عبد الملك، وكل ما أورده من أقوال، فإنّما تدل على توثيق ذلك الراوي، وعزّز ابن عدي

هذا التوثيق عندما ختم ترجمة الراوي بقوله: "وأشعث بن عبد الملك له روايات غير ما

ذكرته عن الحسن، وابن سيرين وغيرهما، وأحاديثه عامتها مستقيمة، وهو ممن يُكتب

حديثه، ويحتج به، وهو في جملة أهل الصدق"^٣.

فدلّ هذا على إصابة الذهبي في تعقبه واستدراكه.

٣- ثابت بن أسلم البناني

قال ابن عدي: "وهو ثابت بن أسلم بصري يكنى أبا محمد... وثابت البناني من تابعي

أهل البصرة، وزهادهم، ومحدثيهم، وقد كتب عن الأئمة والثقات من الناس، وأروى الناس

١ - تقريب التهذيب: ٨٢.

٢ - ٤٣١/١.

٣ - ٣٧٠/١.

عنه حماد ابن سلمة، وما هو الا ثقة صدوق، وأحاديثه أحاديث صالحة مستقيمة إذا روى عنه ثقة، وله حديث كثير، وهو من ثقات المسلمين، وما وقع في حديثه من النكرة، فليس ذاك منه إنما هو من الراوي عنه، لأنه قد روى عنه جماعة ضعفاء ومجهولين، وإنما هو في نفسه إذا روى عن من هو فوقه من مشايخه، فهو مستقيم الحديث، ثقة^١

قال الذهبي: "ثابت بن أسلم البناني ثقة بلا مدافعة، كبير القدر، تناكر ابن عدي بذكره في الكامل... قلت ما أذكر الآن ما تعلق به ابن عدي في إيراد هذا السيد في كامله، بل ذكر قول يحيى القطان: "عجب من أيوب يدع ثابتاً لا يكتب عنه" ثم قال: "وثابت ثابت كاسمه، ولولا ذكر ابن عدي له ما ذكرته"^٢

قلت: "وثابت كما قال الذهبي ثابت كاسمه، ولم يضعفه أحد من الأئمة، وقد أجمعوا على توثيقه، وروى له البخاري ومسلم في الصحيحين.^٣

وأما ذكر ابن عدي له في كتابه الكامل، فلعله كان التزاماً منه بشرطه الذي ذكره في مقدمة كتابه، وقد ألمح الى ذلك من خلال إيراد لقول ابن القطان في امتناع أيوب عن الكتابة عنه.

٤- ثابت بن الوليد

قال ابن عدي: "ثابت بن الوليد بن عبد الله بن جميع، كوفي.."^٤

١ - الكامل: ٢/١٠٠.

٢ - ميزان الاعتدال: ٨١٧/٢-٨٢.

٣ - انظر ترجمته: التاريخ الكبير: ٢/١٥٩، الثقات لابن حبان: ٤/٨٩، تهذيب الكمال: ٤/٣٤٢، تذكرة الحفاظ: ١/١٢٥، الكاشف: ١/٢٨١، تهذيب التهذيب: ٢/٣.

٤ - الكامل: ٢/٩٥.

وساق له حديث: "طاف النبي صلى الله عليه وسلم بالبيت على راحلته حول البيت، واستلم الحجر بمحجنه، وطاف بين الصفا والمروة على راحلته" ثم قال عقبه: "ولثابت أحاديث ليست بالكثيرة، والوليد بن عبد الله بن جميع أبوه أكثر حديثاً منه"^١.
قال الذهبي في ترجمته:

"ثابت بن الوليد بن عبد الله بن جميع.. ذكره ابن عدي في "الكامل"، ولكن ما غمزه بكلمة وساق له حديثاً واحداً، محفوظ المتن"^٢

ووافق الذهبي على ذلك: الحافظ ابن حجر حيث أورد قوله في اللسان، وزاد عليه بذكر من وثقه، فقال:

"وقد قال فيه أبو حاتم: صالح الحديث^٣، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: "ربما أخطأ"^٤.

والأمر كما قال.

٥- جعفر بن إياس الواسطي :

قال الذهبي: "أحد الثقات، وقد أورده ابن عدي في كامله فأساء، وهو بصري سكن واسط، وحدث عن سعيد بن جبير، ومجاهد وطبقتهما، وكان من كبار العلماء، معدود في التابعين"^٥.

ونقل توثيق أبي حاتم وغيره له^٦.

١ - المصدر السابق.

٢ - المصدر السابق: ٩٠/٢.

٣ - انظر الجرح والتعديل: ٤٥٨/٢.

٤ - انظر الثقات: ١٥٨/٨.

٥ - لسان الميزان: ٧٩/٢.

٦ - ميزان الاعتدال: ١٢٨/٢.

٧ - المصدر السابق.

قلت: تفرّد ابن عدي بذكر جعفر بن إياس في ضعفائه، ولم يشاركه في ذلك أحد ممن صنّف في الرواة الضعفاء، وقد أورده ابن عدي لقول ابن القطان: "كان شعبة يضعّف حديث أبي بشر عن مجاهد قال: "ما سمع منه شيئاً"^١ وقد استغرب هشيم إنكار شعبة سماع أبي بشر جعفر بن إياس، عن مجاهد، حديث الطير: "أنّ ابن عمّ رأي قوماً نصبوا طيراً يرمونه ... " وقال: أنا سمعته من أبي بشر، أيش تنكر عليه؟^٢

وذكر الحافظ المزي مجاهد بن جبر في عداد شيوخ جعفر بن إياس حين ترجم له في تهذيب الكمال.^٣

وقال الخزرجي: "في الجمع حديثه عن مجاهد في البخاري ومسلم"

فضلا عن أنّ السماع وعدمه لا أثر له في تضعيف الراوي وتوثيقه.

وقد وثّقه يحيى بن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والنسائي، والبرديجي^٤، وابن حبان^٥.

والعجلي.^٦

٦- حازم بن إبراهيم البجلي

قال الذهبي :

" حازم بن إبراهيم البجلي، بصري، عن سماك بن حرب، ذكره ابن عدي^٧ فساق له

أحاديث، ولم يذكر لأحد فيه قولاً، ولا مطعناً، ثم قال: أرجو أنه لا بأس به"^٨.

١- الكامل: ١٥١/٢.

٢- تهذيب الكمال: ٨/٥.

٣- انظر: ٦/٥.

٤- خلاصة تهذيب تهذيب الكمال: ٦٢.

٥- تهذيب التهذيب: ٧١/٢.

٦- انظر الثقات: ١٣٣/٦.

٧- انظر معرفة الثقات: ٢٧١/١.

٨- انظر الكامل: ٤٤٣/٢.

٩- ميزان الاعتدال: ١٨٣/٢.

قلت: والأمر كما قال الذهبي، فحازم ثقة، ولم يضعِّمه أحد من النقاد، وقد ذكره ابن حبان في ثقاته، وقال علي بن الحكم: كان ثقة، كثير العبادة.^٢
ووافقه ابن حجر في اللسان على ذلك، وزاد عليه بذكر أقوال من وثقوه.^٣

٧- خالد بن ذكوان المدني:

قال الذهبي: "خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ، وثَّقه ابن معين، وما أدري لأي شيء أورده ابن عدي، وقال أحمد: أرجو أنه لا بأس به".^٤
قلت: قد أجاب ابن حجر على تساؤل الذهبي فقال: "قرأت بخط الذهبي ما أدري لأي شيء ذكره ابن عدي في الكامل" وابن عدي أشعر كلامه بأنه تبع البخاري في ذلك".^٥
وقد رجعت إلى كتاب "الكامل"، ولم أجد في ترجمة ابن عدي لهذا الراوي ما يشير إلى ضعفه من قريب أو بعيد، بل ختم ترجمته بقوله: "وأرجو أن خالداً لا بأس به، وبرواياته"^٦ وهذا هو سر تعجب الإمام الذهبي من صنيع ابن عدي في هذا الموطن، وحق له ذلك، وكان ينبغي على ابن عدي -رحمه الله تعالى- أن لا يذكره في ضعفائه، ولا سيما أنه قد حكم بتوثيقه كما وثَّقه غيره من الأئمة، كيحيى بن معين، وابن حبان، وغيرهما فضلاً عن كونه من رواة الصحيحين.^٧

١- ٢٤٤/٦.

٢- لسان الميزان: ١٦١/٢.

٣- انظر المصدر السابق.

٤- ميزان الاعتدال: ٤١٧.

٥- تهذيب التهذيب: ٧٨/٣.

٦- الكامل: ٧/٣.

٧- انظر: التعديل والتجريح: ٥١٧/٢، الثقات: ٢٠٧/٤، تهذيب الكمال: ٦١/٨.

٨- خالد بن ميسرة :

قال ابن عدي في "الكامل": "وهو عندي صدوق، فإنّي لم أر له حديثاً منكراً".^١

وقال الذهبي: "ما ضعّفه أحد" ثم أورد قول ابن عدي: "هو عندي صدوق"

ثم تعقّب بقوله: "فلماذا ذكرته في الضعفاء؟".^٢

قلت: وهذا الراوي كسابقه لم يورد ابن عدي في ترجمته ما يدل على ضعفه مطلقاً.

بل حكم بقبوله، ووثّقه ابن حبان^٣، وروى له البخاري ومسلم في صحيحهما^٤، ولهذا

تسأل الإمام الذهبي تعجباً واستغراباً!

٩- زيد بن أسلم المدني مولى عمر بن الخطاب:

قال الذهبي في "ميزان الاعتدال": "تناكد ابن عدي بذكره في الكامل^٥، فإنّه ثقة

حجة، فروى عن حماد بن زيد قال: قدمت المدينة، وهم يتكلمون في زيد بن أسلم فقال

لي عبيد الله بن عمر: ما نعلم به بأساً إلا أنّه يفسّر القرآن برأيه".^٦

وقال في تاريخ الإسلام: "مناقب زيد كثيرة، وتبارد ابن عدي بإيراده في كامله، وقال:

"هو من الثقات ما امتنع أحد من الرواية عنه".^٧

قلت: قد أورد ابن عدي لقول عبيد الله بن عمر المتقدم، ولا يضره ذلك القول شيئاً.

فقد كان زيد ثقة فقيهاً عالماً بكتاب الله، وتفسيره له بالرأي إنما كان بضوابطه من غير

هوى، ولم يمتنع أحد من الرواية عنه، وقد وثّقه أحمد، وأبوزرعة، وأبو حاتم، وابن سعد.

١- ٢٠/٣.

٢- ميزان الاعتدال: ٤٢٩/٢.

٣- انظر الثقات: ١٨٣/٨.

٤- انظر: تهذيب الكمال: ١٨٢/٨، تاريخ الإسلام: ١٠٦/١١، الكاشف: ٣٦٩/١.

٥- انظر ترجمته في الكامل: ٢٠٨/٣.

٦- ميزان الاعتدال: ١٤٥/٣-١٤٦.

٧- تاريخ الإسلام: ٤٣٧/٨.

والنسائي، وابن حبان، ويعقوب بن شيبه، وغيرهم، وروى له البخاري ومسلم في

الصحيحين.^١

١٠- عبد الله بن وهب المصري:

قال ابن عدي:

”من أجلّة الناس، ومن ثقاتهم، وحديث الحجاز، ومصر، وما والى تلك البلاد يدور على رواية ابن وهب، وجمع لهم مسندهم، ومقطوعهم، وقد تفرد عن غير شيخ بالرواية عنهم مثل: عمرو بن الحارث، وحيوة بن شريح، ومعاوية بن صالح، وسليمان بن بلال، وغيرهم من ثقات الناس، ومن ضعفائهم، ومن يكون له من الأصناف مثل ما ذكرته استغنى أن يذكر له شيء، ولا أعلم له حديثاً منكرًا إذا حدث عنه ثقة من الثقات“^٢

قال الذهبي في الميزان :

”أحد الأثبات، والأئمة الأعلام، وصاحب التصانيف، تناكد ابن عدي بإيراده في

الكامل“^٣

وقال في ”المغني“:

”ثقة ثبت، تناكد ابن عدي بذكره في الكامل“^٤

قلت: لم يذكر له ابن عدي شيئاً يضعفه سوى قول يحيى بن معين: ”ليس بذاك“^٥
وقد ثبت عن ابن معين في رواية أخرى قوله: ”أرجو أن يكون صدوقاً“^٦ وروى عنه ابن

أبي خيثمة قوله: ”ثقة“^٧.

١ - انظر: تهذيب الكمال: ١٧/١٠، تهذيب التهذيب: ٣/٢٤٢.

٢ - الكامل: ٤/٢٠٤.

٣ - ٤/٢٢٣.

٤ - ٢/٥١٦.

٥ - الكامل: ٤/٢٠٢.

٦ - المصدر السابق: ٤/٢٠٣.

٧ - تهذيب التهذيب: ٦/٦٥.

وقد قال ابن عدي في ختام ترجمته: "ومن يكون له من الأصناف مثل ما ذكرته استغنى أن يذكر له شيء، ولا أعلم له حديثاً منكراً إذا حدث عنه ثقة من الثقات".^١
ورجل حاله كذلك، كيف يُذكر في الضعفاء، وقد أصاب الذهبي عندما أنكر على ابن عدي إيراد هذا الراوي في ضعفائه.

١١- عبد الله بن يوسف التنيسي:

قال ابن عدي في ترجمته:

"هو صدوق لا بأس به، والبخاري مع شدة استقصائه اعتمد عليه في مالك وغيره، ومنه سمع الموطأ، وله أحاديث صالحة، وهو خير فاضل"^٢
وقال الذهبي :

"عبد الله بن يوسف التنيسي، الثقة، شيخ البخاري، أساء ابن عدي بذكره في الكامل"^٣

وقال في المغني: "عبد الله بن وهب، المصري، الإمام، ثقة ثبت، تناكد ابن عدي بذكره في الكامل، وكذا ذكر عبد الله بن يوسف التنيسي، وهو ثقة حجة"^٤
قلت: وهو كما قال الذهبي، فعبد الله بن يوسف ثقة متقن، من أثبت الناس في الموطأ^٥. قال البخاري: "كان من أثبت الشاميين". ووثقه أبو حاتم، والجوزجاني، وابن حبان،
والعجلي.^٦

١ - الكامل: ٤/ ٢٠٤.

٢ - المصدر السابق: ٤/ ٢٠٥.

٣ - ميزان الاعتدال: ٤/ ٢٣١.

٤ - المغني في الضعفاء: ٢/ ٥١٦.

٥ - انظر تقريب التهذيب: ٣٣٠.

٦ - انظر الجرح والتعديل: ٥/ ٢٠٥، الثقات: ٨/ ٣٤٩، تهذيب الكمال: ١٦/ ٣٣٥

١٢- عفان بن مسلم الصفار:

قال الذهبي في ترجمته:

”عفان بن مسلم، الصفار، الحافظ الثبت الذي يقول فيه يحيى القطان- وما أدراك ما يحيى القطان-: ”إذا وافقني عفان لا أبالي من خالفني“ فأذى ابن عدي نفسه بذكره له في كامله^١ وأجاد ابن الجوزي في حذفه ذكر ابن عدي قول سليمان بن حرب: ”ترى عفان كان يضبط عن شعبة، والله لو جهد جهده أن يضبط في شعبة حديثاً واحداً ما قدر، كان بطيئاً، رديء الحفظ، بطيء الفهم“ قلت: عفان أجل وأحفظ من سليمان، أو هو نظيره، وكلام النظير والأقران ينبغي أن يتأمل^٢”

قلت: قد وجه الذهبي سبب قول سليمان بن حرب في الثقة الثبت عفان بن مسلم، وبين أنه من كلام الاقران بعضهم في بعض، ومن القواعد المقررة في هذا العلم أن كلامهم مردود لا يُعبأ به، لما بينهم من الحسد، والغيرة، والمنافسة.

وقد اعتذر الذهبي لابن عدي في كتابه ”سير أعلام النبلاء“ فقال: ”وقد تناكد الحافظ ابن عدي بإيراده في كتاب الكامل، لكنه أبدى أنه ذكره ليذب عنه“^٣
وذكر قول ابن عدي: ”وعفان أشهر وأوثق، وأصدق، وأوثق من أن يقال فيه شيء مما يُنسب إلى الضعف...“^٤

كما اعتذر له في كتابه ”تاريخ الاسلام“ قائلاً: ”وتبارد ابن عدي بذكره في كتاب الضعفاء. لكنّه ما ذكره إلا ليبيطل قول من ضعّفه“^٥.

١ - انظر الكامل: ٥/ ٣٨٥.

٢ - ميزان الاعتدال: ٥/ ١٠٢.

٣ - ٢٥٠/١٠.

٤ - الكامل: ٥/ ٣٨٥.

٥ - ٣٠٢/١٥.

١٣- علي بن المبارك الهنائي البصري:

قال ابن عدي في ترجمته: "حدثنا أحمد بن الحسين الصوفي ثنا حميد بن مسعدة قال: سمعت سفیان بن حبيب، وذكر علي بن المبارك، فقال: "لم يكن بسديد العقل".^١ وذكر له ثلاثة أحاديث، وقال عقبها: "هذه الأحاديث الثلاثة أحاديث مستقيمة".^٢ وقد عاب عليه الذهبي إيراد هذا الراوي في ضعفائه فقال: "وثقه ابن معين، وأبو داود، وتناكد ابن عدي بإيراده في الكامل، فذكر قول سفیان بن حبيب فيه: لم يكن سديد العقل".^٣

قلت: والأمر كما قال الذهبي فقد وثقه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، ويعقوب بن شعبة، وعلي بن المديني، وابن نمير، وابن حبان، والعجلي، وغيرهم، وروى له الشيخان في صحيحهما.^٤

١٤- الوليد بن عطاء بن الأغر:

ترجم له ابن عدي في الكامل فقال: "الوليد بن عطاء بن الأغر، مكي... ثنا عبد الله بن عبد الحميد الواسطي ثنا شاذان النضر بن سلمة ثنا أحمد بن محمد المكي والوليد بن عطاء بن الأغر المكي قالوا ثنا مسلم - هو ابن خالد - عن ابن جريج عن صفوان بن سليم عن القاسم عن عائشة رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في صورة" فذكر أشياء منكورة تركتها قال: وهذا بهذا الإسناد منكر، والبلية فيه من شاذان، فإنه لين".^٥

١ - الكامل: ٥/١٨١.

٢ - المصدر السابق.

٣ - ميزان الاعتدال: ٥/١٨٤.

٤ - انظر: التعديل والتجريح: ٣/٩٦٠، تهذيب الكمال: ٢١/١١٣-١١٤، تهذيب التهذيب: ٧/٣٢٨، رجال صحيح البخاري ٢/٣٢٢، رجال مسلم ٢/٥٩.

٥ - الكامل: ٧/٧٩.

وعاب الذهبي على ابن عدي إيرادَه الوليد بن عطاء في كتابه فقال: "ذكره ابن عدي، وما كان ينبغي له أن يورده، فإنه وثق، ثم ساق له حديثاً، فبراً ابن عدي ساحته، وقال فيه: البلية من شاذان".^١

قلت: وما تعقب به الإمام الذهبي الحافظ ابن عدي من كونه يذكر الجرح في الراوي، ويسكت عما ورد فيه من توثيق فهو صحيح، وهذا من عيوب كتابه الكامل، ولكنه لا يمثل المنهجية التي سار عليها ابن عدي في كتابه الكامل، بل هو أمر قليل نادر، لا يكاد يُذكر إذا قارنا ذلك مع عدد الرواة الذين ذكرهم ابن عدي في كتابه.

حيث بلغ عدد التعقبات في هذا المبحث أربعة عشر تعقباً تتعلق بأربع عشرة ترجمة، وهو عدد يسير جداً قياساً بعدد الرواة الذين ترجم لهم ابن عدي.

ويُعتذر له في ذكره عدد من الثقات في كتابه الكامل أن بعض العلماء قد جرحهم، فترجم لهم التزاماً بما ذكره في مقدمة كتابه: "وذاكر في كتابي مَنْ ذُكِرَ بضرب من الضعف، ومَنْ اختلفَ فيه فجرحه البعض، وعدّله البعض الآخر"^٢

وقال في ترجمة البغوي أيضاً: "ولولا أنني شرطتُ في الكتاب أن كل مَنْ تكلم فيه متكلم ذكرته، وإلا كنت لا أذكره"^٣.

* * *

١ - ميزان الاعتدال: ٧ / ١٣٥.

٢ - الكامل: ٢ / ٢١.

٣ - المصدر السابق: ٤ / ٢٦٧.

المبحث الثالث

تعقباته على ابن عدي في أحكامه على الاحاديث

تعقب الإمام الذهبي الحافظ ابن عدي في حديثين، وخالفه فيهما، ومما وقفت عليه :

١- ذكر ابن عدي في غرائب ابان بن يزيد روايته عن قتادة عن أبي مجلز عن

حذيفة: " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لَعَنَ مَنْ جَلَسَ وَسَطَ الْحَلْقَةِ"^٣

وتعقبه الذهبي بقوله: " لكن تابعه شعبة، وصححه الترمذي"^٢

قلت: قد أخرج الترمذي هذا الحديث في جامعه برقم ٢٧٥٣، وقال عقبه: " هذا حديث

حسن صحيح"، وتصحيح الترمذي فيه نظر، فالحديث رواه ثقات إلا أنه منقطع حيث أن أبا

مجلز لاحق بن حميد لم يسمع من حذيفة كما قال يحيى بن معين^٢، بل قال شعبة: لم

يدرك أبو مجلز حذيفة"^٤.

وقد أخرج هذا الحديث أبو داود في سننه برقم ٤٨٢٦، ومن طريقه البيهقي في السنن

الكبرى برقم ٥٦٩٩، عن موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبان حدثنا قتادة حدثني أبو

مجلز عن حذيفة به.

وقد حسن إسناده النووي في المجموع: ٤/ ٤٠١، وهو متعقب بما تقدم من الانقطاع.

وتابع أبان بن يزيد شعبة بن الحجاج كما ذكر الذهبي، وقد أخرج روايته أحمد في

مسنده برقم ٢٣٣١، والترمذي في جامعه برقم ٢٧٥٣، وأبو داود الطيالسي في مسنده

برقم ٤٣٥ والحاكم في مستدركه: ٤ / ٢٨١ من طريق شعبة عن قتادة به نحوه .

وقال عقبه: " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه".

١ - الكامل: ١/ ٣٩٠.

٢ - ميزان الاعتدال: ١/ ١٣١.

٣ - المصدر السابق: ٧/ ١٥٢، تهذيب التهذيب: ١١/ ١٥٢.

٤ - انظر مسند أحمد: ٥/ ٣٩٨.

قلت: ولا يُسَلَّم له ذلك فالحديث منقطع.

كما تابعه كل من همام، وذلك في مسند الطيالسي برقم ٤٣٦، والسنن الكبرى للبيهقي برقم ٥٧٠٠، وسعيد بن أبي عروبة، كما في مسند البزار برقم ٢٩٥٧ كلاهما عن قتادة به.

وهو معل بالانقطاع أيضاً الذي أشرت إليه آنفاً.

وأياً كان فمراد الذهبي من تعقبه على ابن عدي أن أبان بن يزيد لم يتفرد بروايته، وقد أصاب في ذلك حيث تابعه شعبة، وهمام، وسعيد بن أبي عروبة كما تقدم.

٢- قال ابن عدي في ترجمة عمرو بن فائد:

”حدثنا يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد ثنا محمد بن عقيل ثنا أبو العلاء أيوب بن العلاء البصري -مجاوراً كان بالمدينة- عن عمرو بن فائد عن مطر الوراق عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ”الوضوء من البول مرة مرة ومن الغائط مرتين مرتين، ومن الجنابة ثلاثاً ثلاثاً” وهذا الحديث منكر بهذا الإسناد، لا أعلم رواه غير عمرو بن فائد.“^١

وتعقبه الذهبي - بعد أن أورد التعليق المتقدم على الحديث- في الميزان بقول:

”بل باطل.“^٢

فلم يرتض الذهبي وصف الحديث بالنكارة، وعد ذلك تساهلاً من ابن عدي في الحكم عليه، والحديث كما قال الذهبي باطل، وآفته عمرو بن فائد، وهو متروك كما قال

١- الكامل: ٥/ ١٤٨.

٢- ٣٣٩/٥.

الدارقطني^١، وقال علي بن المديني: "كان يضع الحديث"^٢ وقد اعتد من صنّف في الموضوعات بقول الإمام الذهبي واعتمده، منهم ابن عرّاق في كتابه "تنزيه الشريعة"^٣

* * *

١- المصدر السابق، الضعفاء والمتروكين لابن الحوزي: ٢/٢٣٠.

٢- الضعفاء والمتروكين لابن الحوزي: ٢/٢٣٠.

٣- انظر: ٧٢/٢.

المبحث الرابع

مخالفة الذهبي لابن عدي في تجهيله للرواة

خالف الإمام الذهبي الحافظ ابن عدي في تجهيله لثلاثة من الرواة، وذلك في

المواطن الآتية:

١- إسماعيل بن محمد بن مُجَمِّع

قال ابن عدي " وإسماعيل بن مُجَمِّع لم يحضرنى في حديثه في هذا الوقت، وليس هو

من المعروفين المشهورين".^١

وتعقبه الذهبي في "الميزان" بقوله: "قلت: بلى هو إسماعيل بن إبراهيم بن مُجَمِّع،

نُسِبَ إلى جده".^٢

وقد انتصر الحافظ ابن حجر في "لسان الميزان"^٣ لابن عدي قائلاً:

"والصواب مع ابن عدي، والعجب أن المصنّف أنكر في ما تقدم أن يكون إسماعيل

بن إبراهيم بن مجمع له وجود، فقال في ترجمته: لعله إبراهيم بن إسماعيل. فكيف

يجزم به هنا، وقد بينتُ فيما مضى أنه إسماعيل بن إبراهيم بن زيد بن مُجَمِّع، وأن ابن

عدي نسبه إلى جده".

قلت: بلى قد تردد الذهبي في هذا الموضوع^٤ الذي أشار إليه الحافظ ابن حجر، ولكنّه

جزم به في "المغني في الضعفاء"^٥ حيث قال:

"إسماعيل بن إبراهيم بن مُجَمِّع: قال علي بن الجنيد: ضعيف جداً"

١ - الكامل: ٢٨٨/١.

٢ - ٤٠٨/١.

٣ - ٤٣٣/١.

٤ - ٣٧٠/١.

٥ - ١٢٧/١.

قلت: وبهذا يظهر أنه لا وجه لتعجب الحافظ ابن حجر من صنيع الذهبي، والله تعالى أعلم.

٢-تمام بن بزيع :

قال ابن عدي: وتمام بن بزيع هذا ليس بالمعروف، ولا يحدث عنه من البصريين غير محمد بن أبي بكر المقدمي^١.

وقد نقل الإمام الذهبي هذا القول في ترجمة تمام، وتعقبه قائلًا:

”رؤى عنه موسى بن إسماعيل، ويحيى الحماني“^٢.

قلت: قد أصاب الذهبي في تعقبه على ابن عدي في تجهيله لتمام، وتمام هذا قد روى عنه ستة من الرواة^٣، وهم:

١- محمد بن أبي بكر البصري.

٢- موسى بن إسماعيل.

٣- يحيى الحماني.

٤- سهل بن تمام البصري.

٥- مسلم بن إبراهيم البصري.

٦- أبو داود الطيالسي البصري.

وبذلك قد انتفت عنه الجهالة، وهو وإن انتفت جهالته لكنه ضعيف، قال البخاري:

يتكلمون فيه” وقال الدارقطني: ”متروك“^٤.

وقد نقل الحافظ ابن حجر في كتابه اللسان كلام الذهبي، وأقره^٥.

١- الكامل: ٨٣/٢.

٢- ميزان الاعتدال ٧٧/٢.

٣- انظر: التاريخ الكبير: ١٥٧/٢، الجرح والتعديل ٤٤٥/٢، المجروحين ٢٠٢/١.

٤- ميزان الاعتدال: ٧٧/٢.

٥- لسان الميزان: ٧١/٢.

٣- يعقوب بن محمد بن عيسى الزهري:

قال ابن عدي في "الكامل": "ويعقوب بن محمد الزهري مدني ليس بالمعروف، وأحاديثه لا يتابع عليها".^١

وتعقبه الذهبي في الميزان بقوله:

"سبب عدم معرفة ابن عدي به أنه ما لحق أصحابه، ولا نشط لكتابة حديثه عن

أصحاب أصحابه، وإلاً فالرجل مشهور أكثر".^٢

قلت: قد تفرّد ابن عدي بتجهيله، ولم يوافقه أحد في ذلك، والأمر كما قال

الذهبي، فيعقوب الزهري راو مشهور أكثر، وهذا ما أشار إليه ابن حبان عندما قال في

ترجمته: "روى عنه محمد بن عبادة الواسطي، والناس".^٣

وقد ذكر الحافظ المزي في ترجمته واحداً وأربعين شيخاً له، وأورد أسماء خمسة

وثلاثين راوياً عنه.^٤

فراوله هذا العدد الكبير من الرواة يُجَهِّل!! ولعل تعقب الذهبي يحمل في طياته

اعتذاراً لابن عدي في تجهيله عندما قال:

"سبب عدم معرفة ابن عدي به أنه ما لحق أصحابه، ولا نشط لكتابة حديثه عن

أصحاب أصحابه".^٥

* * *

١- ١٤٩/٧

٢- ٢٨١/٧

٣- الثقات: ٢٨٤/٩

٤- انظر تهذيب الكمال: ٣٢٨/٣٢-٣٦٩

٥- ميزان الاعتدال: ٢٨١/٧

المبحث الخامس

تعقبات الذهبي في المتفق والمفترق من الرواة

وقع الحافظ ابن عدي - رحمه الله تعالى - في تسعة أوهام تتعلق بتسعة من الرواة في كتابه الكامل، ومن ألوان تلك الأوهام ما يتعلق بالمتفق والمفترق من الأسماء والأنساب ونحوها، وهو ما لا يخلو منه كتاب من كتب الرجال، وبيان ذلك فيما يأتي:

١- قال ابن عدي في ترجمة جارية بن هرم:

"جارية بن هرم، أبو شيخ، الهنائي، بصري".^١

وتعقبه الذهبي في الميزان بقوله:

"وقد وهم ابن عدي فقال فيه: أبو شيخ الهنائي، وإنما الهنائي تابعي كبير صدوق

اسمه خيوان".^٢

وقال في "المغني":

"جارية بن هرم، أبو شيخ، الفقيمي، عن ابن جريج، متروك واه. قال الدارقطني:

ضعيف.

أما أبو شيخ الهنائي خيوان فتابعي كبير صدوق".^٣

قلت: قد أخطأ ابن عدي - رحمه الله تعالى - في هذه الموطن، حيث عدّ راويين قد

اتفقا في كنيتهما وهي "أبو شيخ" وافترقا في اسمهما، واسم أبيهما، ونسبهما:

فالاول: جارية بن هرم الفقيمي.^٤

والثاني: حيوان، وقيل خيوان بن خالد الهنائي البصري.^٥

١ - الكامل: ١٧٤/٢.

٢ - ٣٨٥/١.

٣ - ١٩٣/١.

٤ - انظر ترجمته في: المغني: ١٩٣/١، ميزان الاعتدال: ١٠٩/٢.

٥ - انظر ترجمته في: طبقات ابن خياط: ٢١١، الطبقات الكبرى: ١٥٥/٧، تهذيب الكمال: ٤١١/٣٣.

وقد جعلهما ابن عدي راويًا واحدًا، وخلط بينهما، وقد وقع ابن الجوزي في الخطأ نفسه في كتابه الضعفاء^١.

والصواب ما ذكره الذهبي من التفريق بينهما، وقد ميّز بينهما الدارقطني في المؤتلف والمختلف أيضًا^٢.

وأقرّ الحافظُ ابن حجر في "لسان الميزان" ما ذكره الذهبي، حيث نقل ترجمته للراوي بتمامها، وأورد تعقّب الذهبي على ابن عدي، وسكت عليه، وزاد في الترجمة أقوال ابن حبان، وأبي حاتم، والعقيلي، والساجي، وابن ماكولا في الراوي^٣.

٢- قال الذهبي:

– حرب بن ميمون (م ت) أبو الخطاب، الأنصاري، بصري، صدوق، يخطيء، قال أبو زرعة: لين. وقال يحيى بن معين: صالح. قلت: يروي عن مولاة النضر بن أنس، وعن عطاء بن أبي رباح، وعنه عبد الله بن رجاء، ويونس المؤدّب، وجماعة، وقد وثقه علي بن المديني، وغيره.

وأما البخاري فذكره في الضعفاء، وما ذكر الذي بعده صاحب الأغمية^٤.

ثم قال:

– حرب بن ميمون العبدي، أبو عبد الرحمن، البصري، العابد، المعروف بصاحب الأغمية عن عوف، وحجاج بن أرتاة، وخالد الحذاء، وعنه حميد بن مسعدة، ونصر بن علي، ضعفه ابن المديني، والفلاس، وقال ابن معين: صالح. قلت: توفي سنة بضع وثمانين ومائة، وهو الأصغر، والأضعف."

١ – انظر: ١٦٥/١.

٢ – انظر: ١٤٠٢/٣.

٣ – انظر لسان الميزان: ٩١٧/٢.

٤ – ميزان الاعتدال: ٢١٢/٢.

ثم قال الذهبي عقب الترجمتين:

”وقد خلطه البخاري، وابن عدي بالذي قبله، وجعلهما واحداً، والصواب أنهما اثنان:

الأول: صدوق، لقي عطاءً. والثاني: ضعيف أكبر من عنده حميد الطويل، قال

عبد الغني بن سعيد: ”هذا مما وهم فيه البخاري، نبهني عليه الدارقطني“^١.

قلت: قد أصاب الذهبي وأجاد في التنبيه على أن الراويين ليسا شخصاً واحداً - كما

توهم ابن عدي عندما خلط بينهما، ظناً منه أن الرجلين واحد - فالأول: حرب بن ميون

الأنصاري البصري.

والثاني: حرب بن ميون البصري صاحب الأغمية.

وكلاهما يتفق في اسمهما واسم ابئهما، ونسبتهما، فهما بصريان، إلا أن أحدهما

متقدم على الآخر، ولعل هذا الذي أوقع ابن عدي في هذا الوهم، أو لعله - رحمه الله تعالى

- قد تابع الإمام البخاري في جمعه بين المتفرقين، وبدل على ذلك تصديره ترجمة الراوي

بقول البخاري، والله تعالى أعلم.

وقد وافق الذهبي على ذلك: ابن حبان^٢، والخطيب البغدادي^٣، والأزدي^٤، وابن

الجوزي^٥، والمزي^٦، وابن حجر^٧.

١ - المصدر السابق: ٢/٢١٣.

٢ - انظر الثقات: ٨/٢١٣.

٣ - انظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي: ١/١٩٥.

٤ - انظر المصدر السابق.

٥ - انظر المصدر السابق.

٦ - انظر تهذيب الكمال: ٥/٥٣١ - ٥٣٤.

٧ - انظر تقريب التهذيب: ١٥٥، تهذيب التهذيب: ٢/١٩٨.

٣- قال ابن عدي: "خالد بن عبيد، أبو عصام، وفي حديثه نظر..."^١

ثم ساق له عدة أحاديث، منها: حديث التنفس ثلاثاً، فقال: "أنا ابن أبي سويد ثنا علي بن عثمان اللاحقي ثنا حماد بن سلمة عن هشام بن أبي عبد الله عن أبي عصام عن أنس قال:

" كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتنفس في الإناء ثلاثاً ..."^٢

وتعقّبهُ الذهبي بقوله :

" وقد وهم ابن عدي، وتوهم أنّ هذا هو أبو عصام، ذاك الثقة الذي حدّث عنه شعبة،

وعبد الوارث، فساق في الترجمة حديث التنفس ثلاثاً الذي أخرجه مسلم^٣

وتعقّبهُ في فصل الكنى أيضاً من الميزان، فقال: "أبو عصام عن أنس بن مالك هو

خالد بن عبيد مرّ.

فأما أبو عصام عن أنس الذي يروي عنه شعبة فأخر صدوق، احتج به مسلم، والفرق

بينهما يعسر، فالثقة عنده عن أنس ثلاثة أحاديث، رواها عنه: هشام الدستوائي،

وشعبة، وعبد الوارث بن سعيد، حديثه في التنفس في الإناء ثلاثاً، يقال: اسمه

ثمامة، وقيل: هما واحد بصري، فانتقل إلى مرو، فأخذ عنه: أبو تميلة، وابن المبارك،

والسيناني، جعلهما ابن عدي واحداً، وخالد بن عبيد مشهور باسمه، والآخر مشهور

بكنيته؛"

قلت: توهم ابن عدي في هذا الموطن، وخلط الرواي الذي ترجم له براو آخر اشترك

معه في كنيته، ونسبته، وجعلهما واحداً، وهما في الحقيقة اثنان :

١ - الكامل: ٢٤/٣.

٢ - المصدر السابق: ٢٥/٣.

٣ - ميزان الاعتدال: ٤١٧/٢.

٤ - المصدر السابق: ٤٠٠/٧-٤٠١.

الأول: أبو عصام، خالد بن عبيد، العتكي، البصري، وهو متروك^١.
والثاني: أبو عصام، وهو مشهور بكنيته، قيل اسمه ثمامة، وهو صدوق^٢.
وهو الذي روى حديث التنفس ثلاثاً الذي أخرجه مسلم في صحيحه برقم ٢٠٢٨،
والترمذي في سننه برقم ١٨٨٤، وابن حبان في صحيحه برقم ١٤٥/١٢، وغيرهم.
والراجح ما ذكره الذهبي من التمييز بينهما، وقد وافقه في ذلك التعقب الحافظ
المزي في ترجمة خالد بن عبيد العتكي، حيث قال: "وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ بْنِ عَدِي: لَيْسَ فِي
أَحَادِيثِهِ حَدِيثٌ مِنْكَرٌ جَدًّا، وَذَكَرَهُ، وَأَبَا عَصَامَ الَّذِي يَرَوِي عَنْهُ هِشَامُ الدِّسْتَوَائِي
، وَالْبَصْرِيُّونَ فِي تَرْجُمَةِ وَاحِدَةٍ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُمَا اثْنَانِ، وَذَكَرَهُ هُوَ وَأَبَا عَصَامَ الْبَصْرِيَّ الَّذِي
يَرَوِي عَنْهُ الْبَصْرِيُّونَ، هِشَامُ الدِّسْتَوَائِي، وَغَيْرُهُ فِي تَرْجُمَةِ وَاحِدَةٍ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُمَا اثْنَانِ"^٣

٤- قال الذهبي :

-العباس بن الفضل الانصاري، الموصلي، المقرئ، صاحب أبي عمرو ابن العلاء.
قال يحيى بن معين: ليس بشيء. وقال عبد الله بن أحمد: سألت ابن معين عنه، فقال:
ليس بثقة^٤.
ثم قال بعده بترجمة :
-العباس بن الفضل الأزرق البصري، روى عنه عباس الدوري، ومحمد بن الضريس،
من أقران عفان.

١ - انظر: الجرح والتعديل ٣/٣٤٢، المجروحين ١/٢٧٩، تهذيب الكمال ٨/١٢٥، الكاشف ١/٣٦٦، تهذيب
التهذيب: ٩٧/٣.

٢ - انظر ميزان الاعتدال: ٧/٤٠٠.

٣ - تهذيب الكمال: ٨/١٢٦.

٤ - ميزان الاعتدال: ٤/٥٣.

قال البخاري: ذهب حديثه، ثم ذكر بعده الانصاري. وأما ابن عدي فجعلهما واحداً

فوهم

والأزرقي يروي عن همام بن يحيى وبابته، يكنى أبا عثمان، وأما الذي قبله فيكنى أبا

الفضل^٣

قلت: قد أصاب الذهبي عندما فرّق بينهما، وأخطأ ابن عدي عندما جعلهما راوياً

واحداً.

والراويان قد اتفقا في اسمهما، واسم أبيهما، واختلفا في كنيتهما، ونسبتهما،

فالأول: موصل، وكنيته أبو الفضل.

والثاني: بصري، وكنيته أبو عثمان، وكلاهما ضعيفان، فالأزرقي قال عنه البخاري:

ذهب حديثه، وقال يحيى: كذاب خبيث.^٢

والانصاري قال عنه ابن معين: ليس بثقة، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال

النسائي: متروك.^٢

وقد وافق الذهبي في التفريق بينهما: الخطيب البغدادي^٤، والعقيلي^٥.

٥- قال ابن عدي :

"عبد الله بن عبد الرحمن بن أسيد الأنصاري، يكنى أبا نصر، سمعت ابن حماد يقول:

قال البخاري: "عبد الله بن عبد الرحمن بن أسيد الأنصاري، سمع أنس بن مالك، فيه نظر"^٦

وتعقبه الذهبي بقوله:

١ - المصدر السابق: ٤/ ٥٣.

٢ - المصدر السابق.

٣ - المغني في الضعفاء: ٢/ ٤٩١، ميزان الاعتدال: ٤/ ٥٣.

٤ - انظر تاريخ بغداد: ١٢/ ١٣٦-١٣٧.

٥ - انظر الضعفاء الكبير: ٣/ ٣٦٠-٣٦١.

٦ - الكامل: ٤/ ٢٢٦.

” بل الذي سمع أنساً، وقال البخاري فيه هذا هو آخر، قد تقدم^{٢٣}

قلت: يرى الإمام الذهبي أن ابن عدي قد خلط بين راويين :

الأول: عبد الله بن عبد الرحمن بن أسيد الأزدي، الذي روى عن أنس^٣، والذي قال

البخاري: ”فيه نظر” .

والثاني: عبد الله بن عبد الرحمن بن أسيد الانصاري.

ولذلك قال في المغني: ”عبد الله بن عبد الرحمن بن أسيد الأزدي عن أنس، قال

البخاري: فيه نظر”^٤

وقد وافق الإمام الذهبي في ذلك : العقيلي في الضعفاء^٥ وخالفه ابن حبان^٦، وصنيع

المزي في تهذيب الكمال يقتضي أنهما واحد^٧.

وأما الحافظ ابن حجر فقد تردد في التمييز بينهما في ”لسان الميزان” ابتداءً فقال :

”فما أدري هو الأزدي أم لا”^٨

ثم رجّح أنهما واحد فقال: ”والأنصاري، والأزدي لا تنافي بينهما، فإن الأنصاري من الأزدي

بخلاف الضبي، وإنما جاء الالتباس من اتحاد الحديث الذي أخرجه الترمذي، وابن ماجه،

فإنه نُسِبَ ضبياً، ويُنسب عند ابن عدي أنصارياً، ثم راجعت الترمذي، فرأيت أنه أخرج الحديث

من الطريق التي أخرجها ابن عدي لم ينسبه أنصارياً، ولا ضبياً، فيترجّح أنه واحد”^٩

١ - يعني به عبد الله بن عبد الرحمن بن أسيد الأزدي ، وقد ترجم له في ٤ / ١٣٥ .

٢ - ميزان الاعتدال: ٤ / ١٣٧ .

٣ - انظر ترجمته في : المغني في الضعفاء : ٢ / ٤٩١ ، ميزان الاعتدال: ٤ / ١٣٥ .

٤ - المغني في الضعفاء : ٢ / ٤٩١ .

٥ - انظر : ٢ / ٢٧٣ .

٦ - انظر الثقات: ٥ / ٢٥ .

٧ - انظر : ١٥ / ٢٣١ .

٨ - لسان الميزان: ٣ / ٣٠٦ .

٩ - المصدر السابق : ٣ / ٣٠٦ .

قلت: وما ذهب إليه ابن عدي، وقاله ابن حجر هو الراجح، والأمر إنما يعود إلى اختلاف نسبة الراوي فقط، والله تعالى أعلم.

٦- قال ابن عدي في ترجمة عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الطائفي:

"وعبد الله بن عبد الرحمن هذا له غير ما ذكرتُ عنه حديثُ عبد الله بن المغفل^١ فأما سائرُ أحاديثه فإنه يروي عن عمرو بن شعيب، أحاديثه مستقيمة، وهو ممن يُكتب حديثه"^٢

وتعقبه الذهبي بقوله:

"خلطه بمن بعده فوهم"^٣

قلت: قد خلط ابن عدي بين راويين، اتفقا في اسمهما واسم ابيهما، وجعلهما واحداً:

الأول: عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي المذكور أعلاه، وقد وثقه ابن حبان، والعجلي، وقال عنه ابن أبي حاتم، والنسائي: "ليس بالقوي"^٤.

والثاني: عبد الله بن عبد الرحمن الذي يروي عن عبد الله بن مغفل، وهو مجهول لا يُعرف^٥.

١- وهو حديث: "لا تتخذوا أصحابي غرضاً.." الحديث. وقد أخرجه أحمد في مسنده برقم ٢٠٥٦٨ والترمذي في سننه برقم ٣٢٨٦ وابن حبان في صحيحه برقم ٧٢٥٦. وغيرهم. وهو حديث ضعيف بسبب عبد الله بن عبد الرحمن الذي يروي عن ابن المغفل، وهو مجهول لا يعرف كما في ترجمته أعلاه.

٢- الكامل: ٤/١٦٧.

٣- ٤/١٣٥.

٤- انظر: الجرح والتعديل: ٥/٩٦، الثقات: ٧/٤٠، الضعفاء والمتروكين للنسائي: ٦١، معرفة الثقات: ٤٥/٢، تهذيب الكمال: ١٥/٢٢٦-٢٢٨، ميزان الاعتدال: ٤/١٣٤.

٥- انظر: ميزان الاعتدال: ٤/١٣٥.

وقد فرّق بينهما البخاري في "التاريخ الكبير"^١، و"التاريخ الأوسط"^٢ والعقيلي في "الضعفاء الكبير"^٣ كما فرّق بينهما الذهبي هاهنا، وأوردا حديث عبد الله بن مغفل في ترجمة الثاني .

والعجب أنّ ابن عدي - رحمه الله تعالى - قد نقل كلام البخاري، وتعليقه على حديث ابن مغفل في ترجمة الطائفي، فأوهم بصنيعه هذا أنّه حديث عبد الرحمن الطائفي!! فانفرد بذلك عن الجميع، وهو وهم ظاهر، وخلط بين الصواب ما ذكره الذهبي رحمه الله تعالى .

٧- عمر بن نافع مولى ابن عمر

ترجم له ابن عدي في الكامل، وقال:

"عمر بن نافع مولى ابن عمر، مديني ... حديثه ليس بشيء"^٤.

قال الذهبي:

"وذكره ابن عدي، فروى عن ابن حماد عن عباس الدوري عن يحيى قال: "عمر بن

نافع ليس حديثه بشيء" فوهم ابن عدي، فإنّ ذا آخر"^٥.

وقال في ترجمة عمر بن نافع الثقفي: "وقد وهم ابن عدي، فحكى هذا القول عن

ابن معين في ترجمة عمر بن نافع مولى ابن عمر، قد قال ابن معين في العمري: ليس به

بأس"^٦.

١ - انظر: ١٣١/٥ ترجمة رقم ٣٨٩، ١٣٣/٥، ترجمة رقم ٣٩٦.

٢ - ١٣٨/٢-٢.

٣ - انظر الضعفاء الكبير: ٢٧٢/٢.

٤ - الكامل: ٤٦/٥.

٥ - ميزان الاعتدال: ٥/٢٧٣.

٦ - المصدر السابق: ٥/٢٧٤.

قلت: قد ميّز الذهبي بين راويين اتفقا في اسمهما، واسم أبيهما، واختلفا في

نسبتهما:

فالأول: عدوي، مدني، ثقة، وهو مولى عبد الله بن عمر^١.

والآخر: ثقفى، كوفى، ضعيف^٢.

وقد وهم الحافظ ابن عدي، وخلط بينهما، فنّبّه الإمام الذهبي على ذلك فأصاب

، ويدل على ذلك صنيع الأئمة في مصنفاتهم من التمييز بينهما.

وقد أوردوا جميعاً قول يحيى بن معين في عمر بن نافع الثقفى على الصواب كما نبّه

على ذلك الذهبي^٣.

كما نقل الحافظ ابن حجر في التهذيب^٤ تعقب الذهبي على ابن عدي، وأقره.

٨- محمد بن وهب الدمشقي:

قال ابن عدي في ترجمته:

”ولمحمد بن وهب بن عطية غير حديث منك، ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً...“^٥.

قال الذهبي:

”وقال ابن عدي أيضاً لما بدأ بذكره: هذا محمد بن وهب بن عطية الدمشقي، فأخطأ

حيث جعل اسم جده عطية، فإنّ الذي جده عطية آخر، وهو أبو عبد الله السلمي، الذي

١ - انظر ترجمته في: الجرح والتعديل: ٦/ ١٣٨، تهذيب الكمال: ٢١/ ٥١٢، ميزان الاعتدال: ٥/ ٤٧٣، تهذيب التهذيب: ٧/ ٤٢٩.

٢ - انظر ترجمته في: الجرح والتعديل: ٦/ ١٣٨، تهذيب الكمال: ٢١/ ٥١٤، ميزان الاعتدال: ٥/ ٦٧٤، تهذيب التهذيب: ٧/ ٤٤٠.

٣ - انظر: تهذيب الكمال: ٢١/ ٥١٤، تهذيب التهذيب ٧/ ٤٤٠.

٤ - ٣٩/ ٧.

٥ - الكامل: ٦/ ٢٦٩.

أخرج له البخاري عن الذهلي عنه عن محمد بن حرب، له رواية أيضاً عن الوليد وبقيّة، وحدثّ عنه الرمادي، وأبو حاتم، وجماعة، وثقه الدارقطني. وقال أبو حاتم: "صالح الحديث" وأما الضعيف: فهو محمد بن وهب بن مسلم، القرشي، الدمشقي، ذكره ابن عساكر بعد ابن عطية فقال: حدث بمصر عن ابن زبر، وسعيد بن عبدالعزيز، والوليد بن مسلم، روى عنه الربيع الجيزي، ويحيى بن أيوب العلاف، ويحيى بن عثمان، وجماعة^١. قلت: تعقب الإمام الذهبي على الحافظ ابن عدي بأنّه قد خلط بين روايين قد اتفقا في اسمهما واسم أبيهما، ونسبتهما، وافترقا في جدّهما ونسبهما، وجعلهما راويّاً واحداً، وهما في الواقع اثنان:

الأول: محمد بن وهب، أبو عبد الله، القرشي، الدمشقي.

والثاني: محمد بن وهب، أبو عمرو، السلمي، الدمشقي.

وميّز الذهبي بينهما بأنّ جدّ الأول اسمه مسلم، وأنّ جدّ الثاني عطية، فضلاً عن افتراقهما في نسبهما، والرواة عنهما، ومرتبتهما:

فالأول: قرشي، ضعيف، ليس له رواية في الكتب الستة، وهو راوي الحديثين المنكرين اللذين ذكرهما ابن عدي.

والثاني: سلمي، ثقة، روى له البخاري حديثاً، وابن ماجه.

ووافق الحافظ ابن منده ابن عدي في جعلهما واحداً^٢.

والراجع ما ذكره الذهبي من التفريق بينهما، وقد أكد ذلك في كتابه "تاريخ الاسلام"، وأقام الدليل على صحة دعواه، فقال في ترجمة محمد بن وهب بن عطية

١ - ميزان الاعتدال: ٦/ ٢٦٢.

٢ - انظر تاريخ الاسلام: ١٦/ ٤٠٠.

السلمي بعد أن أورد حديث "أول ما خلق الله القلم، ثم خلق النون، وهو الدواة، ثم خلق العقل.." وذكر قول ابن عدي:

"وهذا بهذا الإسناد باطل":

"صدق ابن عدي، لكن محمد بن وهب ليس هو بالسلمي، بل هو - إن شاء الله - القرشي الذي نزل مصر. وهو أسن من السلمي. ألا ترى أن الراوي عنه هو الربيع الجيزي، والربيع لم يرحل. وما كان أبو حاتم والدارقطني يثنيان على رجل يروي مثل هذا الحديث الموضوع".^١

وقال في ترجمة محمد بن وهب بن مسلم: "خلطه بالذي بعده غير واحد، والصواب التفريق بينهما"^٢

ووافق الحافظ ابن عساكر في تاريخه أيضاً^٣، والحافظ ابن حجر في التقریب حيث قال: "محمد بن وهب بن مسلم، القرشي، الدمشقي، ضعيف، من التاسعة، وهم من خلطه بالذي قبله"^٤ وميزه عن محمد بن وهب بن عطية.

كما قال في لسان الميزان:

"وقد حذف من هذه الترجمة شيئاً يتعلق بمحمد بن وهب بن عطية الذي أخرج له

البخاري"^٥

١ - المصدر السابق.

٢ - المصدر السابق: ٦/ ٣٩٩.

٣ - انظر تاريخ مدينة دمشق: ٥٦/ ٢٠٥ - ٢٠٨.

٤ - تقریب التهذيب: ٥١٢.

٥ - لسان الميزان: ٥/ ٤١٩.

٩- قال ابن عدي:

”يزيد بن عياض بن يزيد بن جعدبة، الليثي، يكنى أبا الحكم، مدني، سكن البصرة، ومات بها“^٣

وساق له عدة احاديث منها: ”حدثنا الفضل بن عبد الله بن سليمان الأنطاكي حدثنا حامد بن يحيى قال: وحدثنا أبو عروبة الحراني حدثنا ابن مصفي قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن يزيد بن جعدبة عن عبد الرحمن بن مخراق عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ”إنَّ الله تبارك وتعالى خلق في الجنة ريحاً بعد الريح بسبع سنين...“ الحديث.

قال ابن عدي: ”وهذا عن الذي يحدث عنه عمرو بن دينار عن يزيد بن جعدبة بهذا الحديث هو يزيد بن عياض، وقد روى عنه مثل عمرو بن دينار، وعمرو ثقة، ويزيد ضعيف، وعمرو أكبر سنناً منه، وأقدم موتاً، وذا من رواية الكبار عن الصغار“^٣ وتعقبه الذهبي بقوله:

”ما أظن إلا أن هذا آخر قديم، لعله جد صاحب الترجمة، وكذلك ابن مخراق تابعي كبير.

وصاحب الترجمة يصبو عن ذلك“^٣

قلت: أراد الذهبي بقوله هذا التفريق بين يزيد بن عياض، ويزيد بن جعدبة، وبين أنهما راويان، وليسوا واحداً كما يرى ابن عدي. فالأول: هو يزيد بن عياض الحفيد.

١ - الكامل: ٧/٢٦٣.

٢ - المصدر السابق: ٧/٢٦٤.

٣ - ميزان الاعتدال: ٧/٢٥٩.

والثاني: يزيد بن جعدبة، جد الأو، وهو الذي يروي عن عبد الرحمن بن مخراق، وروى عنه عمرو بن دينار.

قال ابن أبي حاتم: "يزيد بن جعدبة الليثي، جد يزيد بن عياض، حجازي، روى عن عبد الرحمن بن مخراق، وعبيد بن السباق، روى عنه عمرو بن دينار، وأبو العميس أخو المسعودي سمعت أبي يقول ذلك"^١ وهو ما أشار إليه الذهبي آنفاً.

وقد قال بالتفريق بينهما الإمام ابن خزيمة أيضاً، فقال: "عمرو أجل وأكبر من أن يروي عن يزيد بن عياض"^٢.

وفرق بينهما الحافظ المزي في تهذيبه أيضاً فقال: "وروى عمرو بن دينار عن يزيد بن جعدبة، عن عبد الرحمن بن مخراق، وعن يزيد جعدبة، عن عبيد بن السباق ف قيل: إنّه هذا، وقيل: إنّه غيره، وهو الأشبه. وقيل: إنّه جد هذا، فإن بعضهم يقول في نسب هذا: يزيد بن عياض بن يزيد بن جعدبة"^٣.

وأما الحافظ ابن حجر فلم يرجح شيئاً في ذلك، واكتفى بإيراد الخلاف قائلاً: ف قيل هو هذا - (يعني يزيد بن عياض) وقيل: غيره"^٤.

قلت: والصواب ما ذهب إليه الذهبي من التفريق بينهما، وقد جزم بذلك أبو حاتم الرازي، وابن خزيمة، ورجحه المزي، والله تعالى أعلم.

* * *

١ - الجرح والتعديل: ٢٥٥/٩.

٢ - تهذيب التهذيب: ٣٠٨/١١.

٣ - تهذيب الكمال: ٢٢٣/٢٢.

٤ - تهذيب التهذيب: ٣٠٨/١١.

المبحث السادس

تعقبات الذهبي على ابن عدي في تفريق الترجمة الواحدة الى ترجمتين

تعقّب الإمام الذهبي على الحافظ ابن عدي في تفريق الترجمة الواحدة إلى ترجمتين

في موضعين، وذلك فيما يأتي:

١- خالد بن يزيد العمري:

قال ابن عدي :

” خالد بن يزيد العمري المكي، وقال: ” يكنى أبا الهيثم ... ولخالد العمري عن الثوري،

وابن أبي ذئب، وغيرهم ، غير ما ذكرت أحاديث، وعامتها مناكير“^١.

وفرقّ بينه وبين راوٍ آخر فقال: ” خالد بن يزيد العدوي أبو الوليد، وكان بمكة ...

ومقدار ما يرويه عن رواه لا يتابع عليه“^٢.

قال الذهبي :

” وقد فرق ابن عدي بينه وبين آخر هو هو. فقال: خالد بن يزيد العدوي، أبو الوليد، كان

بمكة“^٣.

قلت: قد جعل ابن عدي الراوي الواحد راويين توهماً منه رحمه الله، فنّبّه على ذلك

الذهبي، واستدرك عليه، وبيّن أنّهما واحد، وهو الصواب، ومما يشهد لصحة ذلك أنّ ابن

حبان عندما ترجم لخالد بن يزيد العمري قال: ” أبو الوليد، شيخ، كان يسكن بمكة“^٤.

ولم يوافق ابن عدي في التفريق بينهما أحدٌ من المصنفين ، كالبخاري^٥، وابن أبي

١ - الكامل: ١٧/٣-١٨.

٢ - المصدر السابق: ١٦/٣.

٣ - ميزان الاعتدال: ٤٣٣/٢.

٤ - المجروحين: ٢٨٤/١.

٥ - انظر التاريخ الكبير: ١٨٤/٣.

حاتم^١، وابن حبان^٢، والعقيلي^٣، وابن حجر^٤.

٢- محمد بن عمار بن حفص:

قال ابن عدي:

"محمد بن عمار بن حفص بن عمر بن سعد بن عائذ، المدني، المؤذن".

وساق له عدة احاديث ثم قال: "وهذه الأحاديث يرويها محمد بن عمار المؤذن عن

صالح مولى التوأمة عن المقبري، وهذه الأحاديث تُعرف بمحمد بن عمار هذا"

ثم ذكر بعده :

"محمد بن عمار الأنصاري، مدني، يكنى أبا عبد الله".

وساق له عدة احاديث منها حديث: "المؤمن مرآة المؤمن" ثم قال:

"وهذا يرويه محمد بن عمار، قالوا: هو محمد بن عمار المؤذن هذا وذاك واحد، وقال

بعضهم: هذا من الأنصار، وذاك ليس من الأنصار، ذلك من ولد سعد القرظ، واحتمل

القولان جميعاً، وجميعاً من أهل المدينة"^٦

وتعقبه الذهبي بقوله في ترجمة محمد بن عمار بن حفص :

"أفرد ابن عدي محمد بن عمار هذا عن محمد بن عمار الأنصاري المدني الذي روى عن

شريك، وكلاهما واحد"^٧.

١- انظر الجرح والتعديل: ٣/ ٣٦٠.

٢- انظر المصدر السابق.

٣- انظر الضعفاء الكبير: ٢/ ١٧.

٤- انظر لسان الميزان: ٢/ ٣٩١.

٥- الكامل: ٦/ ٢٢٠.

٦- المصدر السابق.

٧- ميزان الاعتدال: ٦/ ٢٧٢.

قلت: قد أفرد ابن عدي كل واحد من الراويين في ترجمة مستقلة - كما ذكر الذهبي - وساق الاختلاف فيهما. وأورد قول من قال أنهما واحد، وقول من فرق بينهما، ورجح القول الأخير.

وممن قال بالتمييز بينهما: البخاري^١، وابن أبي حاتم^٢، والسمعاني^٣، وابن حجر^٤ وغيرهم.

والعجب أن الذهبي في كتابه "الكاشف" قد وافق ابن عدي في التفريق بينهما، وترجم لكل واحد منهما^٥، وقال في ترجمة محمد بن عمار بن سعد القرظ: "وعنه سبطه محمد بن عمار بن حفص"^٦.

وقد حكى ابن حجر رأي ابن عدي حيث قال في ترجمة محمد بن عمار بن حفص في "تهذيب التهذيب": "ترجم له ابن عدي، ثم ترجم لمحمد بن عمار الأنصاري، وذكر اختلافاً هل هو المؤذن أو غيره، فإن كان غيره فهو مجهول، وأشار إلى ترجيح التفرقة بكون الأول ينسب مخزومياً، وهذا ينسب أنصارياً"^٧. وهو الصحيح كما يبدو لي، والله تعالى أعلم.

* * *

١ - انظر التاريخ الكبير: ترجمة ٥٧١، ٥٧٢ ج ١/١٨٥.

٢ - انظر الجرح والتعديل ترجمة ٦، ١٩٦، ١٩٧ ج ٨/٤٢ - ٤٣.

٣ - انظر: الانساب ٤/٤٧٤.

٤ - انظر ترجمة ٦١٦٤، و ترجمة ٦١٦٥.

٥ - انظر ترجمة رقم ٥٠٦٨، و ترجمة رقم ٥٠٦٩.

٦ - الكاشف: ٢/٢٠٤.

٧ - تهذيب التهذيب: ٩/٣١٨.

المبحث السابع

أوهام ابن عدي في الرواة

تعددت أوهام الحافظ ابن عدي في كتابه الكامل، ومن تلك الأوهام ما يتعلق بالرواة التي نبّه عليها الإمام الذهبي في كتابه الميزان، وهي ما يأتي:

١- عبد الله بن نافع الصائغ:

ترجم له الحافظ ابن عدي في كتابه "الكامل" حيث قال: "عبد الله بن نافع، الصائغ، مولى بني مخزوم، مديني، يكنى أبا محمد...".^١

قال الذهبي:

"وقد ذكره ابن عدي، وساق له حديثاً من وجهين عن أبي عبد الرحيم الحراني عن عبد الوهاب بن بخت عن عبد الله بن نافع عن هشام بن عروة، فذكر حديثاً في التعوّد من النار والقبر، وهما ابن عدي فإنّ هذا لعله عبد الله بن نافع مولى ابن عمر، فإنّ الصائغ إنّما وُلدَ بعد موت عبد الوهاب بن بخت"^٢

قلت: وما تردد به الذهبي في الميزان جزم به في "سير أعلام النبلاء" فقال: "وقد أخطأ الإمام أبو أحمد ابن عدي في ترجمته خطأ لا يحتمل منه، وذلك أنّه لم يرو في ترجمته سوى حديث واحد فساق إسناده إلى عبد الوهاب بن بخت المكي عن عبد الله بن نافع عن هشام بن عروة عن أبيه، فذكر حديثاً، ثمّ إنّّه قال: وإذا روى عن عبد الله مثل عبد الوهاب بن بخت يكون ذلك دليلاً على جلالته، وهو من رواية الكبار عن الصغار". قلت: (القائل الذهبي) من أين يمكن أن يروي عبد الله بن نافع الصائغ عن هشام، ولم يأخذ عن أحد حتى مات هشام؟ ومن أين يمكن أن يحدث عبد الوهاب عن الصائغ، وإنما

١- ٤/٢٤٢.

٢- ميزان الاعتدال: ٤/٢١٣-٢١٤.

وُلِدَ الصَّائِغُ بَعْدَ مَوْتِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بِأَعْوَامٍ عَدِيدَةٍ، وَإِنَّمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعِ الْمَذْكَورِ فِي

الْحَدِيثِ مَوْلَى ابْنِ عَمْرٍ مَاتَ قَدِيمًا فِي دَوْلَةِ أَبِي جَعْفَرِ الْمَنْصُورِ^١.

قُلْتُ: وَقَدْ أَصَابَ الذَّهَبِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي تَعَقُّبِهِ عَلَى ابْنِ عَدِي - رَحِمَهُ اللَّهُ

تَعَالَى - فَقَدْ وُلِدَ عَبْدُ اللَّهِ الصَّائِغُ سَنَةَ نَيْفٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَةً^٢.

وَأَمَّا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ بَخْتٍ فَقَدْ تُوْفِيَ سَنَةَ ثَلَاثِ عَشْرَةٍ وَمِائَةٍ، وَقِيلَ سَنَةَ إِحْدَى

عَشْرَةٍ وَمِائَةٍ^٣، فَكَيْفَ لَهُ أَنْ يَرْوِيَ عَنِ رَجُلٍ وُلِدَ بَعْدَهُ بِمَا لَا يَقِلُّ عَنْ عِشْرِ سَنِينَ!؟

وَالصَّوَابُ أَنَّ الَّذِي رَوَى عَنْهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عَمْرٍ

الْمُتُوْفَى سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَةً^٤.

٢-عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي:

تَرْجَمَ لَهُ ابْنُ عَدِي فِي كَامِلِهِ، وَذَكَرَ أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ فِيهِ، ثُمَّ سَأَقَ لَهُ عِدَدًا مِنْ

الْإِحَادِيثِ^٥.

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي تَرْجَمَةِ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَقَاصِي:

"وَيَأْتِي فِي تَرْجَمَةِ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الْقَرَشِيِّ، الْجَمْحِيِّ، الْبَصْرِيِّ، صَاحِبِ مُحَمَّد

ابْنِ زِيَادِ الْجَمْحِيِّ أَحَادِيثَ، وَذَكَرَ ابْنُ عَدِي فِي تَرْجَمَةِ الْجَمْحِيِّ جُمْلَةً أَحَادِيثَ اسْتَطَرَّهَا،

إِنَّمَا هِيَ لِلْوَقَاصِيِّ لَا الْجَمْحِيِّ بِدَلِيلِ أَنْ بَعْضَهَا حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، وَحَدَّثَنَا نَافِعٌ، وَالْجَمْحِيُّ لَمْ

يَدْرُكُهُمَا"^٦.

١- ٣٧٣/١٠-٣٧٤.

٢- انظر سير أعلام النبلاء: ٣٧٢/١٠..

٣- تهذيب الكمال: ٤٩١/١٨، تهذيب التهذيب: ٣٩٣/٦.

٤- انظر تهذيب الكمال: ٢١٥/١٦، تقريب التهذيب: ٣٢٦.

٥- انظر الكامل: ١٥٩/٥-١٦٠.

٦- انظر هذه الأحاديث في الكامل: ١٦١/٥-١٦٢.

٧- ميزان الاعتدال: ٥٧/٥-٥٨.

قلت: أراد الذهبي من قوله هذا التنبيه على وهم وقع فيه ابن عدي، حيث خلط بين جملة من أسانيد عثمان الوقاصي، وعثمان الجمحي، وساق أحاديث هي للوقاصي، ونسبها خطأ إلى الجمحي، وأقام الذهبي الدليل على صحة قوله من خلال تمييز بعض الرواة عنهما.

والحق مع الذهبي فيما قال، ويشهد لذلك أن الخطيب عندما ترجم لعثمان الوقاصي ذكر فيمن حدّث عنهم: عطاء بن أبي رباح، ونافع مولى ابن عمر^١. كما لم يذكر الحافظ المزي في شيوخ الجمحي عطاءً ونافعاً^٢، وذكرهما في شيوخ الوقاصي^٣.

٣- علي بن عاصم بن صهيب الواسطي

ترجم له ابن عدي في "الكامل" وساق له جملة أحاديث منها: حدّثنا أحمد بن عبد الله بن سالم الباجذاني حدّثنا عبد القدوس بن عبد القاهر الباجذاني حدّثنا علي بن عاصم عن حميد عن أنس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من أكل الطين أوقية فقد أكل من لحم الخنزير أوقية..."^٤.

وبه مرفوعاً: "من أكل الطين، واغتسل به، فقد أكل لحم أبيه آدم، واغتسل بدمه".

ثم قال ابن عدي: "وهذان باطلان بهذا الإسناد"^٥.

وتعقّب الذهبي في "ميزان الاعتدال" بقوله:

١ - انظر تاريخ بغداد: ١١/٢٧٩.

٢ - انظر تهذيب الكمال: ١٩/٤٣٣.

٣ - انظر المصدر السابق: ١٩/٤٢٥-٤٢٦.

٤ - الكامل: ٥/١٩٢.

٥ - المصدر السابق: ٥/١٩٢-١٩٣.

”حاشا علي بن عاصم -رحمه الله- أن يحدثّ بهما، فإني أقطع بأنّه ما حدّث بهما،
والعجب من ابن عدي مع حفظه كيف خفي عليه مثل هذا؟! فإنّ هذين من وضع
عبد القدوس فيما أرى“^١.

وأكدّ الذهبي هذا في كتابه ”سير أعلام النبلاء“ فقال:

”قلت أجزم بأنّ علي بن عاصم -رحمه الله- ما حدّث بهما، فقد تناكد ابن عدي،
حيث أوردهما هنا، وإتّما هما موضوعان من الباجرائي قبجه الله“^٢.

قلت: وعبد القدوس هو ابن عبد القاهر الباجرائي، وقد ترجم له الذهبي في الميزان
فقال: ”له أكاذيب وضعها على علي بن عاصم تبيّنت ذلك، ومن أشهرها: أخبرنا علي بن
عاصم عن حميد عن أنس مرفوعاً: ”من أكل الطين، فقد أكل لحم أبيه آدم، واغتسل
به“^٣

قال الذهبي: ”ثم قال ابن عدي: حدّثنا الفضيل بن عبد الله بن مخلد حدّثنا العلاء بن
مسلمة حدّثنا علي بن عاصم عن حميد عن أنس مرفوعاً: ”من قرأ يس في كل ليلة
ابتغاء وجه الله غفر الله له“، وبه مرفوعاً: ”خلق الله جنة عدن، وغرس أشجارها بيده،
فقال لها: تكلمي. قالت: ”قد أفلح المؤمنون“.

قال الذهبي: ”وهذان باطلان، ولقد أساء ابن عدي في إيراده هذه البواطيل في ترجمة
علي، والعلاء متهم بالكذب“^٤.

وأكدّ هذا في ”سير أعلام النبلاء“ فقال: ”قلت وهذان باطلان، ابن عاصم بريء منهما،
والعلاء متهم بالكذب“^٥

١- ميزان الاعتدال: ٥/ ١٦٦.

٢- ٢٥٩/٩.

٣- ٣٨٤/٤.

٤- ميزان الاعتدال: ٥/ ١٦٥-١٦٦.

٥- ٢٦٠/٩.

٤- عمرو بن شعيب

قال ابن عدي في ترجمته:

” وعمرو بن شعيب في نفسه ثقة، إلا أنه إذا روى عن أبيه عن جده على ما نسبه أحمد بن حنبل يكون ما يرويه عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا، لأن جده عنده هو محمد بن عبد الله بن عمرو، ومحمد ليس له صحبة، وقد روى عن عمرو بن شعيب أئمة الناس، وثقاتهم، وجماعة من الضعفاء، إلا أن أحاديثه عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم اجتنبه الناس مع احتمالهم إياه، ولم يدخلوه في صحاح ما خرّجوه، وقالوا: هي صحيفة^١ وتعقبه الذهبي بقوله:

”هذا لا شيء، لأن شعيباً ثبت سماعه من عبد الله، وهو الذي رآه، حتى قيل: إن محمداً مات في حياة أبيه عبد الله، فكفل شعيباً جده عبد الله، فإذا قال عن أبيه، ثم قال عن جده، فإنما يريد بالضمير في جده أنه عائد إلى شعيب، وبعضهم تعلل بأنّها صحيفة رواها وجادة، ولهذا تجنّبها أصحاب الصحيح، والتصحيح يدخل على الرواية من الصحف، بخلاف المشافهة بالسماع“^٢.

قلت : يتعلق تعقب الذهبي على ابن عدي برواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده هل تُحمل على الاتصال أو الارسال، وقد اختلف العلماء في ذلك اختلافاً مطوّلاً^٣، فمنهم من حملها على الانقطاع، ونفوا سماعه من جده عبد الله بن عمرو بن العاص، ووافقوا ابن عدي فيما ذهب إليه ، وعليه يكون حديثه مرسلًا، وممن قال بذلك يحيى بن معين^٤.

١ - الكامل: ٥ / ١١٥.

٢ - ميزان الاعتدال: ٥ / ٢٢١ - ٢٢٢.

٣ - انظر تفصيل هذا الخلاف في : الشذا الفيح : ٦٥ / ٢ - ٦٧.

٤ - انظر المصدر السابق: ٦٥ / ٢.

وقد ردّ الذهبي على ابن عدي هذا القول، ورجّح أنها متصلة، وقد وافقه على ذلك أحمد، وعلي بن المدني، وابن راهويه، والبخاري، والدارمي، والمزي، وابن حجر، وغيرهم.^١ قال البخاري: "رأيت أحمد بن حنبل، وعلي بن المدني، وإسحاق بن راهويه، وأبا عبيدة، وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ما تركه أحد من المسلمين"^٢

وقد ثبت في سنن الدارقطني^٣، وسنن البيهقي^٤ بسند صحيح سماع عمرو من أبيه شعيب وسماع شعيب من جده عبد الله.

كما نفى الذهبي أنّ مرويات عمرو صحيفة رواها وجادة بلا سماع، وردّ هذا القول، وهو الصحيح، حيث أثبت - رحمه الله تعالى - وغيره من المحققين سماعه من أبيه، وسماع أبيه شعيب من جده عبد الله بن عمرو.

وختم الذهبي ترجمته بقوله: "ولسنا نقول: إنّ حديثه من أعلى أقسام الصحيح، بل هو من قبيل الحسن"^٥

وعده في كتابه الموقظة من أعلى درجات الحسن.^٦

ووافقه النووي على تحسين حديثه، وأطال الكلام على ذلك في كتابه "المجموع"^٧، وهو الصواب الذي لا معدل عنه.

١ - انظر تهذيب الكمال: ٧٣/٢٢ - ٧٤، تهذيب التهيب: ٤٥/٨.

٢ - تهذيب التهيب: ٤٤/٨.

٣ - ٥٠/٣.

٤ - ٣١٨/٧.

٥ - ميزان الاعتدال: ٣٢٣/٥.

٦ - ص ٣٢.

٧ - ٥٠٢/١.

٥- قطن بن نسير الغبري

قال ابن عدي:

"قطن بن نسير، أبو عباد الغبري، بصري، يسرق الحديث، ويوصله، حدّثنا علي بن سعيد بن بشير الرازي، وحدّثنا إبراهيم بن يوسف الهسنجاني، وأحمد بن حفص السعدي قالوا: حدّثنا قطن بن نسير حدّثنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس: "أنّ النبي صلّى الله عليه وسلّم كان لا يدّخر شيئاً لغد". وهذا الحديث يُعرف بقتيبة عن جعفر، سرقة قطن بن نسير منه .

ويروي أيضاً عن قيس بن حفص الدارمي عن جعفر حدّثنا إبراهيم بن يوسف الهسنجاني، وعبد الله بن محمد البغوي قالوا: حدّثنا قطن بن نسير حدّثنا جعفر عن ثابت عن أنس قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: "ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها حتى في شسع نعله إذا انقطع". وحدّثنا البغوي حدّثنا القواريري حدّثنا جعفر عن ثابت عن أنس عن النبي صلّى الله عليه وسلّم نحوه. فقال رجل للقواريري: إن لي شيخاً يحدث به عن جعفر عن ثابت عن أنس فقال القواريري: باطل. وهذا كما قال!"

قال الذهبي في ترجمة الراوي:

"وقال ابن عدي: كان يسرق الحديث، ثم قال في آخر ترجمته: "أرجو أنه لا بأس به" وذكر له حديث: "كان لا يدّخر شيئاً" عن جعفر بن سليمان، ثم قال: وهذا يُعرف بقتيبة، سرقة قطن منه قلت: هذا ظن وتوهم، وإلّا فقطن مكث عن جعفر بن سليمان، وقد روى هذا أيضاً عن قيس بن حفص الدارمي عن جعفر البغوي، والهسنجاني، قالوا: حدّثنا قطن حدّثنا جعفر عن ثابت عن أنس مرفوعاً: "ليسأل أحدكم ربه حاجته حتى في شسع

نعله إذا انقطع" رواه القواريري عن جعفر فأرسله فقيلاً للقواريري: إن شيخنا يوصله فقال القواريري: باطل يعني وصله. قلت: أخرجه الترمذي عن أبي داود عن قطن^١.

قلت: للحافظ الذهبي في هذه الترجمة تعقبان على ابن عدي:

الأول: تعقبه على ابن عدي في اتهامه لقطن بن نسير بسرقة الحديث، ولسرقة الحديث عند المحدثين عدة معان، وقد عني بسرقة الحديث ها هنا إدعاء قطن مشاركة غيره في السماع مع أن الراوي معروف أنه منفرد في سماعه عن شيخه، ووافقه على ذلك أبوزرعة حيث كان يحمل عليه، ويقول: "روى عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس أحاديث مما أنكر عليه^٢.

قلت: وهي تهمة لا تثبت في حقه كما قال الذهبي، وهو الصواب. فقطن كثير الراوية عن شيخه جعفر، ولا غرابة إذا شارك غيره في سماع الحديث عنه، وقد روى عنه الإمام مسلم^٣، وأخرج له ثلاثة أحاديث في صحيحه^٤، ووثقه ابن حبان^٥، ولخص ابن حجر حاله فقال: "صدوق يخطئ"^٦ وقال ابن عدي نفسه: أرجوانه لا بأس به^٧.

والثاني: تعقبه على ابن عدي في اتهام قطن بن نسير بوصول حديث: "ليسأل أحدكم ربه حاجته... " وأن الصحيح إرساله، وردّ الذهبي ذلك بقوله: "أخرجه الترمذي عن أبي داود عن قطن"^٨.

١ - ميزان الاعتدال: ٥/ ٤٧٥.

٢ - انظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي: ٣/ ١٨، تهذيب الكمال: ٢٣/ ٦١٨.

٣ - انظر: تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم: ٢١١، الكاشف: ٢/ ١٣٨.

٤ - خلاصة تهذيب تهذيب الكمال: ٣١٦.

٥ - انظر الثقات: ٩/ ٢٢.

٦ - تقريب التهذيب: ٤٠٩.

٧ - الكامل: ٦/ ٥٢.

٨ - ميزان الاعتدال: ٤/ ٤٧٥.

قلت: ورواية الترمذي التي ذكرها الذهبي قد أخرجها في كتاب الدعوات، باب ليسأل
الحاجة مهما صغرت، وقد تابع قَطَن بن نُسَيْر في الرواية عن جعفر بن سليمان راويان
هما:

أ- سيّار بن حاتم: أخرج حديثه البزار في مسنده من طريقه به متصلاً^١.

قال الهيثمي: ورواته رواة الصحيح الا سيّار وهو ثقة^٢.

ب- صالح بن عبد الله: أخرج الترمذي في سننه من طريقه، وقد أرسله، ولم يذكر

أنساً^٣.

فبان بذلك صحة تعقب الإمام الذهبي على ابن عدي في هذا الموطن، والله تعالى
أعلم.

٦- يحيى بن مسلم البكاء

قال ابن عدي في ترجمته:

"حدثنا ابن حماد حدثنا عباس عن يحيى، قال: كان وكيع يروي عن شيخ له ضعيف،

يقال له يحيى بن مسلم، وهو كوفي"^٤.

قال الذهبي:

"هكذا ذكره ابن عدي في ترجمة يحيى البكاء، وهذا وهم منه، فإن يحيى البكاء

مات سنة ثلاثين ومائة، وإنما طلب وكيع العلم بعد الأربعين ومائة فشيخه ليس هو

بالبكاء"^٥

١- مسند البزار: ١٣/٢٩٤ حديث رقم ٦٨٧٦.

٢- مجمع الزوائد: ٢/٣٠.

٣- سنن الترمذي حديث رقم ٢٥٣٧.

٤- الكامل: ٧/١٩١٧.

٥- ميزان الاعتدال: ٧/٢٢١٧.

قلت: قد أصاب الذهبي في استدراكه على ابن عدي، فوكيع بن الجراح إنما وُلِدَ سنة تسع وعشرين، وقيل سنة سبع وعشرين، وقيل ثمان وعشرين ومائة، وعليه يكون عمر وكيع وقت وفاة البكاء سنة أو سنتين أو ثلاث سنين، بحسب الاختلاف السابق في ولادة وكيع، ومَن يكون في مثل هذا السن محال أن يتحمّل الحديث عن غيره، فانتفت روايته عن البكاء.

والذي يبدو لي أن يحيى الذي روى عنه وكيع بن الجراح هو أبو الضحاك يحيى بن مسلم الهمداني الكوفي، ومما يرجّح ذلك أن الحافظ المزي قد ذكر في تلاميذ هذا الراوي وكيع بن الجراح، وأورد ما رواه عباس الدوري عن يحيى بن معين قوله: "ضعيف" والله تعالى أعلم.

* * *

خاتمة البحث

أولاً: أظهر البحث قدم علم التعقبات، ووجوده منذ عصر الصحابة رضي الله عنهم، وسار التابعون من بعدهم على هذا المنوال، وأضحى ذلك سنة ماضية الى يومنا هذا.

ثانياً: كانت غاية العلماء من تلك التعقبات بيان وجه الحق، وإظهار الصواب من غير انتقاص لمن وهم أو أخطأ.

ثالثاً: إن دراسة تعقبات العلماء فيه فتح لباب الحوار، والنظر في أقوال الآخرين، وعرضها على ميزان النقد، لاستجلاء الحقيقة، ومعرفة الحق في كثير من الخلافات بين العلماء.

رابعاً: أظهر البحث سعة علم الإمام الذهبي، وكثرة اطلاعه، حيث جاءت تعقباته في أنواع كثيرة من فنون الحديث.

خامساً: كشف البحث عن براعة الإمام الذهبي النقدية، وحسن توجيهه للأقوال، والذب عن الائمة من الرواة، وغيرهم.

سادساً: بين الإمام الذهبي خللاً منهجياً وقع فيه الحافظ ابن عدي في كتابه الكامل حيث نجد أنه قد يترجم لراوي، ويورد في ترجمته عدداً من الأحاديث المنكرة، ويضعفه بناءً على هذه الأحاديث، ويكون الحمل فيها ليس على هذا الراوي، وإنما على الراوي عنه.

سابعاً: تمثلت تعقبات الإمام الذهبي على الحافظ ابن عدي في أحكامه على الرواة، أو تجهيلهم، أو إيرادهم في الضعفاء بلا حجة، أو أحكامه على الاحاديث، أو المتفق والمفترق من الرواة، أو أوهامه في الرواة.

ثامناً: بلغت عدد التعقبات أربعاً وخمسين تعقباً، أصاب الإمام الذهبي في خمسين منها، أي بنسبة ٩٢,٦% من إجمالي التعقبات.

وقد جاءت تعقبات الإمام الذهبي على النحو التالي:

نوع التعقب	عدد التعقبات الإجمالي	عدد التعقبات التي أصاب فيها الذهبي
الحكم على الراوة	١٨ تعقباً	١٥ تعقباً
إيراد الراوي في الضعفاء بلا حجة	١٤ تعقباً	١٤ تعقباً
الحكم على الحديث	تعقبان	تعقبان
تجهيل الراوة	٣ تعقبات	٣ تعقبات
المتفق والمفترق	٩ تعقبات	٨ تعقبات
تفريق الترجمة الواحدة الى ترجمتين	تعقبان	تعقبان
الأوهام	٦ تعقبات	٦ تعقبات
المجموع	٥٤ تعقباً	٥٠ تعقباً

تاسعاً: هذه التعقبات على أهميتها لا تقلل من أهمية كتاب الكامل عند الإمام الذهبي حيث نقل عنه في ألف ومائتين وثلاث وستين ترجمة .

عاشراً: قد تتعارض عبارات الإمام الذهبي رحمه الله تعالى في بعض أحكامه على الرواة، فربما يذكر امرأ في كتاب "ميزان الاعتدال" ويخالفه في "المغني" أو "الكاشف"، أو يقول بقولٍ أو يرجّحه في بعض كتبه، ثم يوهّم من قال به في الميزان، ولعل هذا يعود الى نسيان منه - رحمه الله تعالى - لما رجّحه في كتاب سابق له، أو يكون قد تبين له الصواب على خلافه، فيورده دون الإشارة الى القول السابق.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

* * *

قائمة المصادر والمراجع

- ١-الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة للإمام بدر الدين الزركشي، تحقيق سعيد الأفغاني ، طبع المكتب الإسلامي ببيروت - ١٣٩٠هـ.
- ٢-الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ، للأمير علاء الدين أبي الحسن علي بن بلبان الفارسي ، تحقيق شعيب الرناؤط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ .
- ٣-أحوال الرجال ، لإبراهيم بن يعقوب والجوزجاني، تحقيق: صبحي البديري السامرائي، مؤسسة الرسالة - الطبعة الأولى، بيروت - ١٤٠٥هـ.
- ٤-الإكمال في رفع الريباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى ، لعلي بن هبة الله بن أبي نصر بن ماکولا ، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى ١٤١١هـ.
- ٥-الأنساب لأبي سعيد عبد الكريم بن محمد ابن منصور التميمي السمعاني ، تحقيق : عبد الله عمر البارودي، دار الفكر - بيروت - الطبعة الأولى ١٩٩٨م .
- ٦-تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي - لبنان / بيروت - الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ٧- تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٨-تاريخ دمشق، للحافظ ابن عساكر الدمشقي ، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري ، دار الفكر - بيروت - ١٩٩٥م .
- ٩--التاريخ الكبير للإمام البخاري، تحقيق هاشم الندوي، دار الفكر، بيروت.
- ١٠-تاريخ يحيى بن معين برواية عثمان الدارمي، تحقيق د. احمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٠هـ.

١١- تاريخ يحيى بن معين برواية الدوري، تحقيق د. احمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ.

١٢- تذكرة الحفاظ للإمام الذهبي، تحقيق حمدي السلفي، دار الصميعي، الرياض الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

١٣- تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم وما انفرد كل واحد منهما، للإمام الحاكم النيسابوري، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية، دار الجنان - بيروت - الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

١٤- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى.

١٥- التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، للباقي، تحقيق: الدكتور أبوالبابة حسين، دار اللواء للنشر والتوزيع - الرياض - الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

١٦- تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني، تحقيق محمد عوامة، دار الرشيد، الرياض ١٤٠٦هـ. وطبعة دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ.

١٧- التمييز لمسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، مكتبة الكوثر - المربع - السعودية - الطبعة الثالثة ١٤١٠هـ.

١٨- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة لابن عراق الكفائي، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، وعبد الله محمد الصديق الغماري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ.

١٩- تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق لشمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي، تحقيق: أيمن صالح شعبان، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى ١٩٩٨م.

٢٠- تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.

٢١- تهذيب الكمال للحافظ المزي، تحقيق الدكتور بشار عواد، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ.

٢٢- التوضيح لأوهام الجمع والتفريق لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة - بيروت - الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

٢٣- الثقات لابن حبان، تحقيق شرف الدين احمد، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٥هـ.

٢٤- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى.

٢٥- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لصفي الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي الأنصاري اليمني، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، دار البشائر - حلب، بيروت - الطبعة الخامسة ١٤١٦هـ.

٢٦- ذكر من تكلم فيه وهو مؤثق لمحمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقيق: محمد شكور أمير الميادين، مكتبة المنار - الزرقاء - الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

٢٧- رجال صحيح البخاري، للكلاباذي، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة - بيروت - الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

٢٨- رجال مسلم لابن منجويه، تحقيق عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

٢٩- الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم لمحمد بن إبراهيم الوزير، تحقيق علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع.

٣٠- سنن الترمذي، تحقيق احمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت

٣١- سنن الدارقطني لعلي بن عمر الدارقطني البغدادي، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة - بيروت - ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م.

٣٢- السنن الكبرى لإحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، تحقيق: محمد

عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة - ٥١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٣٣- سنن ابن ماجة القزويني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت .

٣٤- سير أعلام النبلاء للذهبي ، تحقيق شعيب الانراؤط ، مؤسسة الرسالة، بيروت ، الطبعة التاسعة ، ١٤١٣هـ .

٣٥- الشذا الفيحاح من علوم ابن الصلاح ، لإبراهيم بن موسى بن أيوب البرهان الأبناسي ، تحقيق : صلاح فتحي هلال، مكتبة الرشد - الرياض - السعودية - الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

٣٦- شعب الإيمان للحافظ البيهقي ، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول ، دار الكتب العلمية، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ .

٣٧- الضعفاء الكبير للعقيلي ، تحقيق عبد المعطي أمين قلنجي، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ .

٣٨- الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي، تحقيق عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ .

٣٩- الضعفاء والمتروكين، للإمام النسائي، نشر ضمن المجموع في الضعفاء والمتروكين المتقدم.

٤٠- الطبقات لخليفة بن خياط ، تحقيق الدكتور أكرم ضياء العمري ، دار طيبة - الرياض - الطبعة: الثانية ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .

٤١- الطبقات لخليفة بن خياط، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، دار طيبة - الرياض - الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٤٢- الطبقات الكبرى لابن سعد، دار صادر، بيروت .

٤٣- عين الاصابة في استدراك عائشة على الصحابة للإمام السيوطي ، تحقيق عبد الله محمد الدرويش ، مكتبة العلم ، القاهرة ، مصر ، ١٤٠٩هـ .

٤٤- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، تحقيق محمد عوامة، دار القبله للثقافة الإسلامية، جدة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ .

٤٥- الكامل في الضعفاء لابن عدي الجرجاني، تحقيق يحيى مختار، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ.

٤٦- الكشف الحثيث عمّن رمي بوضع الحديث لبرهان الدين الحلبي، تحقيق صبحي السامرائي، مطبعة العاني، بغداد.

٤٧- لسان الميزان لابن حجر العسقلاني، مؤسسة الأعلمي، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٦هـ.

٤٨- المجروحين من المحدثين، لابن حبان البستي، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب.

٤٩- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ الهيثمي، دار الريان للتراث بالقاهرة، ودار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧هـ.

٥٠- المجموع للإمام النووي، دار الفكر - بيروت - ١٩٩٧م.

٥١- مسند أحمد بن حنبل، تحقيق الشيخ شعيب الاناؤط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى.

٥٢- مسند البزار، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

٥٣- مصنف عبدالرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.

٥٤- معجم ابن الأعرابي لأبي سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم البصري الصوفي، تحقيق: عبدالمحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية.

٥٥- المعجم الأوسط للطبراني، تحقيق طارق بن عوض الله الحسيني، عبدالمحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ.

٥٦- المعجم الكبير للطبراني، تحقيق حمدي السلفي، مكتبة العلوم والحكم، العراق الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ.

٥٧- معرفة الثقات للعجلي، تحقيق عبدالعليم عبدالعظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة،

الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

٥٨- معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهان، تحقيق د. محمد راضي ابن حاج عثمان، مكتبة الدار،

المدينة المنورة، مكتبة الحرمين، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

٥٩- المغني في الضعفاء لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق : الدكتور نور الدين

عتر، إدارة إحياء التراث الإسلامي - قطر .

٦٠- المؤلف والمختلف لمحمد بن طاهر بن علي بن القيسراني، تحقيق : كمال يوسف الحوت، دار

الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

٦١- الموضوعات لابن الجوزي، تحقيق عبدالرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة،

الطبعة الأولى، ١٣٨٦هـ.

٦٢- الموقظة في علم مصطلح الحديث لشمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق

الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٦٣- ميزان الاعتدال في نقد الرجال للإمام الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى.

* * *

56. Khaiyat, Khalifah. *Al-Tabaqat*. Ed. Dr. Akram D. al-Omari. 2nd ed. Riyadh: Dar Taibah, 1402 H / 1982 G. Print.
57. Makoula, Ali. H. *Al-Ekmal fi Rafa'e al-Irtiab 'an al-Mu'talef wa al-Mukhtalef fi al-Asma' wa al-Kuna*. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1411 H. Print.
58. *Musnd Ahmad ibn Hanbal*. Ed. Shu'aib Al-Arna'out. 1st ed. Beirut: Al-Risalah Foundation. Print.
59. *Musnd al-Bazar*. Ed. Dr. Mahfuzh Al-Raham Zainuallh. 1st ed. Beirut: Uloum al-Quran Foundation, Al-Madinah Al-Munawwarah: Maktabat Al-Uloum wa Al-Haiyat, 1409 H. Print.
60. *Sunan at-Termethi*. Ed. Ahmad M. Shaker. Beirut: Dar Ihya' at-Turath al-Arabi.
61. *Sunan ibn Majah al-Qizwini*. Ed. Muhammad F. Abdulbaqi. Beirut: Dar al-Fekr. Print.
62. *Tarikh Yahya ibn Ma'ain bi Rewaiyat ad-Dawri*. Ed. Dr. Ahmad M. Nour Saif. 1st ed. Makkah al-Mukarramah: Scientific Research Center, 1399 H. Print.
63. *Tarikh Yahya ibn Ma'ain bi Rewaiyat Othman Al-Darmi*. Ed. Dr. Ahmad M. Nour Saif. Damascus: Dar al-Ma'moun li at-Turath, 1400 H. Print.

* * *

44. Al-Thahabi. *Mizan Al-I'tidal fi Naqd Al-Rejal*. 1st ed. Beirut: Dar Al-Kutub Al-'Elmiyyah. Print.
45. Al-Thahabi. Siyar A'lam an-Nubala'. Ed. Shu'aib Al-Arna'out. 9th ed. Beirut: ar-Risalah Foundation, 1413 H. Print.
46. Al-Thahabi. *Tathkerat al-Hufazh*. Ed. Hamdi as-Salafi. 1st ed. Riyadh: Dar as-Sami'ei, 1415 H. Print.
47. Al-Ubnasi, Ibrahim M. *Al-Shatha Al-Faiah mn Uloum ibn as-Salah*. Ed. Salah F. Halal. 1st ed. Saudi Arabi, Riyadh: Maktabat ar-Rushd, 1418 H / 1998 G. Print.
48. Al-Wazir, Muhammad I. *Al-Rrawd al-Basim fi al-Thabb 'an Sunat Abi al-Qasim Salla' Allahu 'Alayhe wa Sallm*. Ed. Ali M. al-Omran. Dar 'Alam al-Fawa'ied for publishing and distribution. Print.
49. Al-Zarkashi, Badr ad-Din. *Al-Ijabah li Irad ma Estadrakat'hu 'Aishah 'ala as-Sahabah*. Ed. Sa'ied al-Afghani. Beirut: al-Maktab al-Islami, 1390 H. Print.
50. Ibn al-Jawzi. *Al-Dhu 'afa' wa Al-Matroukin*. Ed. Abdullah al-Qadhi. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1406.
51. Ibn al-Jawzi. *Al-Mawdhu'at*. Ed. Abdulrahamn M. Othman. 1st ed. Al-Madinah Al-Munawwarah: Al-Maktabah Al-Salafiyyah, 1386 H. Print.
52. Ibn Hebban. *ath-Theqat*. Ed. Sharaf ad-Din Ahmad. 1st ed. Beirut: Dar al-Fekr, 1395 H. Print.
53. Ibn Munjawih. *Rejal Muslim*. Ed. Abdullah al-Laithi. 1st ed. Beirut: Dar al-Ma'refah, 1407 H. Print.
54. Ibn Sa'ad. *at-Tabaqat al-Kubra*. Beirut: Dar sader. Print.
55. Khaiyat, Khalifah. *Al-Tabaqat*. Ed. Dr. Akram D. al-Omari. 2nd ed. Riyadh: Dar Taibah, 1402 H / 1982 G. Print.

34. Al-San'ani, Abdulrazzaq H. *Musanaf Abdulrazzaq ibn Humam Al-San'ani*. Ed. Habib ar-Rahman al-A'zhami. 2nd ed. Beirut: al-Maktab Al-Islami, 1403 H. Print.
35. Al-Soufi, Ahmad M. *Mu'jam ibn al-A'rabi*. Ed. Abdulmuhsin I. Al-Hussaini. Saudi Arabia: Dar ibn al-Jawzi.
36. Al-Suyuti. *Ayin al-Isabah fi Istidrak Ayishah 'ala as-Sahabah*. Ed. Abdullah M. ad-Darwish. Egypt, Cairo: Maktabat al-Elm, 1409 H. Print.
37. Al-Tabarani. *al-Mu'jam Al-Awsat*. Ed. Tariq A. al-Hussaini, and Abdulmuhsin I. al-Hussaini. Cairo: Dar al-Haramain, 1415 H. Print.
38. Al-Tabarani. *Al-Mu'jam Al-Kabir*. Ed. Hamdi Al-Salafi. 2nd ed. Iraq: Maktabat Al-Uloun wa Al-Hekam, 1404 H. Print.
39. Al-Thahabi, Muhammad A. *Al-Mughni fi Al-Dhu'afa'*. Ed. Dr. Nour Al-Din Atar. Qatar: Islamic Heritage Revival Department. Print.
40. Al-Thahabi, Muhammad A. *Al-Muqizhah fi 'Elm Mustalah Al-Hadith*. Ed. Abdulfattah Abu Ghedah. 1st ed. Lebanon, Beirut: Dar Al-Bashayir Al-Islamiyyah, 1405 H. Print.
41. Al-Thahabi, Muhammad A. *Tarikh al-Islam wa Wafiat al-Mashahir wa al-A'elam*. Ed. Dr. Omar A. Tadmuri. 1st ed. Lebanon, Beirut: Dar al-Ketab al-Arabi, 1407 H / 1987 G. Print.
42. Al-Thahabi, Muhammad A. *Thekr man Tukelema fihe wahu Muaththq*. Ed. Muhammad S. al-Mayadini. 1st ed. az-Zarqa': Maktabat al-Manar, 1406 H. Print.
43. Al-Thahabi. *Al-Kashef fi Ma'refat man lahu Riwayah fi Al-Kutub as-Settah*. Ed. Muhammad 'Awamah. 1st ed. Jeddah: Dar Al-Qeblah li Al-Thaqafah Al-Islamiyyah, 1413 H. Print.

22. Al-Juzajani, Ya'qoub I. *Ahwal ar-Rejal*. Ed. Subhi al-Badri as-Samurra'i. 1st ed. Beirut: ar-Risalah Foundation, 1405 H. Print.
23. Al-Kalabathi. *Rejal Sahih al-Bukhari*. Ed. Abdullah al-Laithi. 1st ed. Beirut: Dar al-Ma'refah, 1407 H. Print.
24. Al-Kenani, ibn Iraq. *Tanzih as-Shari'ah al-Marfu'ah 'an al-Akhbar ash-Shani'ah al-Mawdhu'ah*. Ed. Abdulwahab Abdullatif, and Abdullah M. al-Ghamari. 2nd ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1401 H. Print.
25. Al-Khazraji, Ahmad A. *Khulasat Tahthib Tahthib al-Kamal fi Asma' ar-Rejal*. Ed. Abdulfattah Abu Ghedah. 5th ed. Aleppo: Maktab al-Matbu'at al-Islamiyyah, Beirut: Dar al-Bashay'er, 1416 H. Print.
26. Al-Mizzi, Al-Hafezh. *Tahthib al-Kamal*. Ed. Dr. Bashshar 'Awad. 1st ed. Beirut: ar-Risalah Foundation, 1400 H. Print.
27. Al-Nasa'i. *Al-Dhu'afa' wa Al-Matroukin*. Published within Al-Majmie' fi Al-Dhu'afa' wa Al-Matroukin Al-Mutaqadem. Print.
28. Al-Nawawi. *Al-Majmoue'*. Beirut: Dar al-Fekr, 1997 G. Print.
29. Al-Nisaburi, al-Hakem. *Tasmiat man Akhrajahum al-Bukhari wa Muslim wa ma Infarada Kulle Wahiden menhuma*. Ed. Kamal Y. Al-Hout. 1st ed. Beirut: al-Kutub ath-Thaqafiyyah Foundation, Dar al-Jenan, 1407 H. Print.
30. Al-Qisrani, Muhammad T. *Al-Mu'talef wa Al-Mukhtalef*. Ed. Kamal Y. al-Hout. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1411 H. Print.
31. Al-Qushairi, Muslim H. *at-Tamyiz*. Ed. Dr. Muhammad M. al-Azhami. 3rd ed. Saudi Arabia, al-Murabba': Maktabat al-Kawthar, 1410 H. Print.
32. Al-Razi, ibn Abi Hatim. *Al-Jarh wa al-Ta'dil*. 1st ed. Beirut: Dar Ihya' at-Turath al-Arabi. Print.
33. Al-Sam'ani, Abdulkarim M. *al-Ansab*. Ed. Abdullah O. al-Baroudi. 1st ed. Beirut: Dar al-Fekr, 1998 G. Print.

11. Al-Bayhaqi, Ahmad H. as-*Sunan al-Kubra*. Ed. Muhammad Abdulqader Atta. Makkah al-Mukarramah: Maktabat Dar al-Baz, 1414 H / 1994 G. Print.
12. Al-Bayhqi, al-Hafezh. *Shu'ab Al-Iman*. Ed. Muhammad S. Zaghlul. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1410 H. Print.
13. Al-Bukhari. *Al-Tarikh Al-Kabir*. Ed. Hashim an-Nadawi. Beirut: Dar al-Fekr. Print.
14. Al-Busti, ibn Hebban. *Al-Majrouhin men al-Muhadethin*. Ed. Mahmoud I. Zaiyd. Aleppo: Dar al-Wa'ei. Print.
15. Al-Daraqutni, Ali O. *Sunan ad-Daraqutni*. Ed. as-Saiyyed Abdullah H. al-Madani. Beirut: Dar al-Ma'refah, 1 386 H / 1966 G. Print.
16. Al-Demashqi, Al-Hafezh A. *Tarikh Demashq*. Ed. Omar G. al-'Amri. Beirut: Dar al-Fekr, 1995 G. Print.
17. Al-Faresi, Ali Bulban. *Al-Ehsan fi Taqrib Sahih ibn Hebban*. Ed. Shu'aib al-Arena'out. 2nd ed. Beirut: ar-Risalah Foundation, 1414 H. Print.
18. Al-Haithami, Al-Hafezh. *Majmie' az-Zawa'id wa Manabie' al-Fawa'id*. Cairo: Dar Al-Rrayyan li at-Turath, and Beirut: Dar al-Kitab al-Arabi, 1407 H. Print.
19. Al-Halabi, Burhan ad-Din. *Al-Kashf Al-Hathith 'aman Rumiya bi Wadhe' al-Hadith*. Subhi as-Samurra'ie. Baghdad: al-'Ani Press. Print.
20. Al-Hanbali, Muhammad A. *Tanqih at-Tahqiq fi Ahadith at-Ta'liq*. Ed. Ayman S. Sha'ban. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1998 G. Print.
21. Al-Jurjani, ibn Uday. *al-Kamel fi adh-Dhu'afa'*. Ed. Yahya Mukhtar. 3rd ed. Beirut: Dar al-Fekr, 1409 H. Print.

Arabic References

1. Al-'Aqili. *Al-Dhu'afa' al-Kabir*. Abdulmu'ti A. Qal'aji. 1st ed. Beirut, 1404 H. Print.
2. Al-'Ejli. *Ma'refat Al-Thiqat*. Ed. Abdul'alim A. Al-Bastawi. 1st ed. Al-Madinah Al-Munawwarah: Maktabat ad-Dar, 1405 H. Print.
3. Al-Asbahan, Abi Na'eim. *Ma'refat Al-Sahabah*. Ed. Muhammad R. ibn Hajj Othman. 1st ed. Al-Madinah Al-Munawwarah: Maktabat ad-Dar, Riyadh: Maktabat al-Haramain, 1408 H. Print.
4. Al-Asqalani, Ahmad A. *Ta'jil al-Manfa'ah bi Zawa'ed Rejal al-'Aemah al-Arba'h*. Ed. Dr. Ikramullah Imdadulhaq. 1st ed. Beirut: Dar al-Ketab al-Arabi. Print.
5. Al-Asqalani, ibn Hajar. *Lesan al-Mizan*. 3rd ed. Beirut: Al-A'lami Foundation, 1406 H. Print.
6. Al-Asqalani, ibn Hajar. *Tahthib at-Tahthib*. 1st ed. Beirut: Dar al-Fekr, 1404 H. Print.
7. Al-Asqalani, ibn Hajar. *Taqrib at-Tahthib*. Ed. Muhammad 'Awamah. 2nd ed. Riyadh: Dar ar-Rashid, 1406 H, and Beirut: Dar al-Ma'refah, 1395 H. Print.
8. Al-Baghdadi, Ahmad A. *at-Tawdhih li Awham al-Jamie' wa at-Tafriq*. Ed. Dr. Abdulmu'ti A. Qal'aji. 1st ed. Beirut: Dar al-Ma'refah, 1407 H. Print.
9. Al-Baghdadi, Al-Khatib. *Tarikh Baghdad*. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah. Print.
10. Al-Baji. *at-Ta'edil wa at-Tajrih li man Kharrja lahu al-Bukhari fi al-Jamie' as-Sahih*. Ed. Dr. Abu Lubabah Hussien. 1st ed. Riyadh: Dar Al-Liwa' for publishing and distribution, 1406 H / 1986 G. Print.



Follow up of Al-Hafezh (Quran reciter) ibn Uday Al-Jurjani's Book "Al-Kamel" By al-Hafezh Al-Dhahabi in "Mizan Al-I'tidal"

Dr. Abdulaziz Shaker Hamdan Al-Kubaisi

Associate Professor

Department of Shari'a and Islamic Studies


College of Law United Arab Emirates University

Abstract:

This study discusses the investigations of al-Imam Al-Dhahabi in his book "Mizan al-I'tidal" of Hafezh ibn Uday 's book "Al-Kamel fi Dhu'afa' Al-Rejal". This study uses the analytic induction method. It is made up of seven sections and a conclusion.

Al-Dhahabi investigations were many and varied, including those related to judging narrators, stating them as weak without argument, or judging hadiths, or related to narrators' scholarly knowledge, or doubting these Hadiths etc. I have studied them objectively, trying to weigh among sayings on the basis of scholarly narrations and primary sources in each domain, to reach the sum up of many of these investigations, showing the right one among them.

Keywords: follow up, Al-Dhahabi, Ibn Uday, Mizan al-I'tidal, al-Kamel fi Al-Dhou'afa'.



قاعدة "التيامن في كل ماكان من باب التكريم
والتزيين مستحب" دراسة نظرية تطبيقية

عبدالله بن سعد آل مغيرة

قسم أصول الفقه - كلية الشريعة

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية



قاعدة "التيامن في كل ما كان من باب التكريم والتزيين مستحب" دراسة نظرية تطبيقية

عبدالله بن سعد آل مغيرة
قسم أصول الفقه – كلية الشريعة
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ملخص البحث:

يتناول هذا البحث قاعدة فقهية نافعة، ألا وهي "التيامن في كل ما كان من باب التكريم والتزيين مستحب".

وذلك في خمسة مباحث:

المبحث الأول: وبيّن فيه الباحث معنى القاعدة الإفرادي من خلال بيان معنى الألفاظ التالية: "قاعدة" و"التيامن" و"التكريم" و"التزيين" و"الاستحباب"، ثم بيّن معنى القاعدة الإجمالي. بعد ذلك عرض ألفاظ القاعدة عند من تعرّض لها من فقهاء ومحدثين. والمبحث الثاني: وفيه بيّن الباحث موقف الفقهاء من القاعدة، وأدلة ثبوتها. والمبحث الثالث: بيّن الباحث فيه شروط القاعدة. والمبحث الرابع: أورد فيه الباحث جملة من الفروع الفقهية المندرجة تحت قاعدة التيامن. وأما المبحث الخامس: فقد كان في ما يُظن أنه من مستثنيات القاعدة.



المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فإنه لا يمتري أحدٌ في أن هذه الشريعة المباركة إنما شرعت لتحقيق مقاصد مرادة لمشرعها الحكيم، ثبت ذلك بالأدلة القطعية، فإن الله - سبحانه وتعالى - حكيمٌ، لا يفعل شيئاً عبثاً، لا في خلقه ولا في أمره ونهيه.

واستقراء أدلة الشريعة وأحكامها يوجب اليقين بذلك، فله الحمد أولاً وآخرأً. ومن مقاصد هذه الشريعة المباركة رعاية أحسن المناهج، وسلوك أفضل السبل، والأخذ بمكارم الأمور وتجنب نقائصها، وهو ما اصطاح الأصوليون على تسميته بـ "المقاصد التحسينية"^(١).

وقد عرفها الشاطبي (ت ٧٩٠هـ) بأنها: "الأخذ بما يليق من محاسن العادات، وتجنب الأحوال المندسات التي تأنفها العقول الراجحات، ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق"^(٢). وفي هذا السياق ندبت الشريعة إلى التيامن في الأعمال التي تدخل في باب التكريم والتشريف، وبالمقابل ندبت التياسر في ضد ذلك.

وهذا الحكم الكلي يندرج تحته أحكام جزئية كثيرة من أبواب فقهية متنوعة، فكان من المناسب بيان القاعدة الفقهية الحاكمة لهذه الجزئيات، ودراستها على ضوء

(١) انظر: المستصفى ٤٨١/٢، وروضة الناظر ٥٣٨/٢، والإحكام للأمدى ٢٣٩٢/٤، والبحر المحيط ٢١١/٥، وشرح الكوكب المنير ١٦٦/٤.

(٢) الموافقات ١١٧/٢.

وراجع تعريفها في: البرهان ٦١٠/٢، والمستصفى ٤٨٥/٢، وشرح تنقيح الفصول ص: ٣٩١.

سمت بحث المعاصرين للقواعد الفقهية، ولا سيما أنني لم أقف على دراسة علمية تتناول هذه القاعدة.

ومن - هنا - جاءت هذه الدراسة الموسومة بـ "التيامن في كل ماكان من باب التكريم والتزيين مستحب، دراسة نظرية تطبيقية".

والتي تتكون من مقدمة، وخمسة مباحث، وخاتمة.

المقدمة: وفيها الاستهلال، وبيان موضوع البحث، وسبب اختياره، ومخطط البحث،

ومنهجه.

المبحث الأول: معنى القاعدة، وألفاظها.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: معنى القاعدة.

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: المعنى الإفرادي.

المسألة الثانية: المعنى الإجمالي.

المطلب الثاني: ألفاظ القاعدة.

المبحث الثاني: موقف الفقهاء من القاعدة، وأدلتها.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: موقف الفقهاء من القاعدة.

المطلب الثاني: أدلة القاعدة.

المبحث الثالث: شروط القاعدة.

المبحث الرابع: تطبيقات القاعدة.

المبحث الخامس: ما يظن استثنائه من القاعدة.

الخاتمة .

وقد سرت في دراسة هذا المخطط على المنهج المعتمد لدى الباحثين، ومن أبرز

عناصره:

- ١- استقراء مصادر المسألة ومراجعتها.
 - ٢- الاعتماد على المصادر الأصيلة.
 - ٣- عزو نصوص العلماء وآرائهم لكتبهم مباشرة إلا إذا تعذر ذلك.
 - ٤- عزو الآيات القرآنية، ببيان اسم السورة ورقم الآية.
 - ٥- تخريج الأحاديث والآثار الواردة في صلب البحث، فإن كان الحديث أو الأثر في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بتخرجه منهما، وإلا خرجته من مصادر معتمدة، مع ذكر ما قاله أهل الحديث فيه.
 - ٦- بيان معاني الألفاظ الغريبة من مصادرها المعتبرة.
 - ٧- الترجمة للأعلام غير المشهورين، وأما ما ظهر للباحث شهرته فقد تم الاكتفاء ببيان تاريخ وفاته.
 - ٨- الاكتفاء بذكر المعلومات المتعلقة بالمصادر في القائمة الخاصة بها في نهاية الدراسة.
- هذا، وأسأل الله الكريم أن ينعنا بما علمنا، وأن يجعلنا من أصحاب اليمين، إنه سميع مجيب، وصلى وسلم وبارك على نبينا محمدٍ، وعلى آله وصحبه أجمعين.

* * *

المبحث الأول

معنى القاعدة، وألفاظها

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: معنى القاعدة.

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: المعنى الإفرادي.

تشتمل القاعدة على خمسة ألفاظ: "قاعدة"، و"التيامن"، و"التكريم"، و"التزيين"، و"الاستحباب".

معنى القاعدة:

القاعدة في اللغة: اسم فاعل من قعد، من باب دخل، وجمعها قواعد، ومادة القاف والعين والدال تدل على جملة من المعاني، أقربها لما نحن بصدده: أصل الأس، والقواعد: الأساس، وقواعد البيت: أساسه، وقواعد الهودج: خشبات أربيع معترضة في أسفله تركب عيدان الهودج فيها^(١).

وأما في الاصطلاح، فقد عُرِّفت بعدة تعريفات، من أحسنها: أنها "قضية كلية يتعرف منها أحكام جزئياتها"^(٢).

وهذا تعريف عام، ولا يخفى أن المقصود - هنا - القاعدة الفقهية، فيزاد قيد "الفقهية" ليخرج ما عداها من القواعد، فيقال: "قضية فقهية كلية يتعرف منها أحكام جزئياتها".

(١) انظر: مقاييس اللغة ١٠٩/٥، ومختار الصحاح ص: ٢٥٧، ولسان العرب ٣/٣٦١، والمصباح المنير ص: ١٩٤.
(٢) شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع بحاشية العطار ٣١/١، ٣٢، وراجع أيضا: التوضيح لمتن التنقيح ٣٤/١، والمصباح المنير ص: ١٩٥، والتلويح على التوضيح ٣٥/١، والأشباه والنظائر لابن السبكي ١١/١، والتعريفات للجرجاني ص: ١٨٥، والتحرير لكمال الدين بن الهمام بشرحه التيسير ١٥/١.

معنى التيامن:

التيامن في اللغة: من يامن، ومادة الياء والميم والنون تستعمل في معانٍ ترجع إلى أصل واحد، وهو اليد اليمنى، كما ذكره ابن فارس (ت ٣٩٥هـ)^(١).
فاليمين: يمين الإنسان وغيره، ويامن فلانٌ وتيامنٌ وأيمنٌ: إذا أخذ جهة اليمين، واليمين: الحلف، لأنهم كانوا إذا تحالفوا ضرب كل امرئ منهم يمينه على يمين صاحبه، والتيمّن: الموت، لأنه يوسد يمينه إذا مات في قبره، واليَمَن: البلد المعروف، لأنه يلي يمين الكعبة، وقيل: يمين الشمس، واليمين: القوة، والبركة، لأن اليد اليمنى أقوى من اليسرى، ولتفاؤلهم بها^(٢).

وأما في الاصطلاح فمعناه قريب من المعنى اللغوي، فيريدون به: البداءة باليمين من بدن الإنسان كيده اليمنى في الوضوء، وشقه الأيمن في الغسل، واستعمال اليمين في الأشياء التي يليق أن تزاوَل باليمين، والأخذ بجهة اليمين، كما في الانصراف في الصلاة، وإيثار اليمين على الشمال ولو بتأخير البداءة بها، كما في تأخير نزعها من الخف^(٣).

معنى التكريم:

التكريم في اللغة: مصدر كَرَّمَه يَكْرِمُه تَكْرِيماً^(٤)، ومادة الكاف والراء والميم تستعمل في معنيين رئيسين: أشهرهما: شرفٌ في الشيء نفسه، أو شرفٌ في خلق

(١) انظر: مقاييس اللغة ١٥٨/٦.

(٢) انظر: مقاييس اللغة ١٥٨/٦، ولسان العرب ٤٥٩/١٣ - ٤٦٤، والمصباح المنير ص: ٢٦١.

(٣) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي ١٦٠/٣، وإحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ص: ٩٣، وشرح الإلمام ٣٤١/٤، وعمدة القاري ٣١٠/٣، وفتح الباري ١/٢٢٣، والمطلع على ألفاظ المقنع ٣١/١، وذخيرة العقبي ٣٨/٣٠، وإرشاد الساري ١/٤٢٩، وحاشية السندي على سنن النسائي ٨/١٣٣، وسبل السلام ١/١٠٥.

(٤) انظر: المصباح المنير ص: ٢٠٣.

من الأخلاق^(١)، فالكريم: الجامع لأنواع الخير والشرف والفضائل، وعلى رأسها الجود والصفح، وكرائم الأموال: نفائسها، وأكرمتُ الرجل: أعظمته ونزهته، وتكْرَم الرجل عن الشيء: تنزّه عنه^(٢).

وأما في الاصطلاح، أي معناه في القاعدة، فهو أعم من المعنى اللغوي، حيث يراد به كل ما فيه تنزيهٌ وتعظيم، أو نفعٌ أخروي أو دنيوي، كما في الأعمال الصالحة، والآداب، والتوقي من الآفات والأقذار^(٣).

معنى التزيين:

التزيين في اللغة: مصدر زَيَّنَه يَزِينُه تزييناً، ومادة الزاء والياء والنون تدل على حسن الشيء وتحسينه، فالزَيْن: خلاف الشَيْن، والزينة: اسمٌ جامعٌ لكل شيء يُتَزَيَّنُ به، وتزينت الأرض: حسنت وبهجت، ورجل مزِينٌ: مقدِّدٌ الشعر، ويوم الزينة: العيد، وفي الحديث "زَيَّنُوا القرآن بأصواتكم"^(٤) أي: زَيَّنُوا قراءتكم القرآن بحسن الصوت^(٥).

(١) انظر: مقاييس اللغة ٥/١٧١، ١٧٢.

(٢) انظر: مقاييس اللغة ٥/١٧١، ١٧٢، ولسان العرب ١٢/٥١٠ - ٥١٤.

(٣) انظر: المسالك في شرح موطأ مالك ٣/٥٠٦، وشرح صحيح مسلم للنووي ٣/١٦٠، وشرح الإمام ٤/٣٤٩، ٣٥٠، وطرح التثريب ٨/١٣٣، وفتح الباري ١/٣٢٤، ٣٢٥، وإكمال المعلم بفوائد مسلم ٦/٦١٦، والبدر التمام ١٠/١٧٧، ١٧٨.

(٤) من حديث البراء بن عازب - رضي الله عنه - أخرجه أحمد في مسنده برقم (١٨٤٩٤) والبخاري في خلق أفعال العباد (٦٨/١) وأبو داود في سننه برقم (١٤٦٨) وابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٨٧٣٧) وابن ماجه في سننه برقم (١٣٤٢) والنسائي في الكبرى برقم (١٠٨٩) وابن حبان في صحيحه برقم (٧٤٩) وابن خزيمة في صحيحه برقم (١٥٥١) والدارمي في سننه برقم (٣٨٣٠) والحاكم في المستدرک برقم (٢٠٩٨).

والحديث: صححه ابن حبان وابن خزيمة والحاكم والألباني، وحسنه ابن حجر.

انظر: تغليق التعليق ٥/٣٧٧، وصحيح الترغيب والترهيب ٢/١٧٥.

(٥) انظر: مقاييس اللغة ٣/٤١، ٤٢، والمصباح المنير ص: ١٠٠، ولسان العرب ١٣/٢٠١، ٢٠٢.

وأما معناه في الاصطلاح، أي معناه في القاعدة، فكذلك، بمعنى: أنه استعمل في معناه اللغوي، فهو اسم لكل ما يعمل المرء لتحسين ظاهره وتجميله.

معنى الاستحباب:

الاستحباب: استفعالٌ من أَحَبَّ، فهو محبٌّ، واستحبه كأحبه، والحبُّ نقيض البغض^(١).

وأما في الاصطلاح فهو: "طلب الفعل لامع الجزم"^(٢).

والمستحب هو: "ما طلب الشارع فعله طلباً غير جازم"^(٣).

المسألة الثانية: المعنى الإجمالي.

أن قاعدة الشريعة هي: استحباب البداءة باليمين في كل الأعمال التي تدخل في باب التكريم والتشريف والتزيين، كالأكل، والشرب، واللبس، والوضوء، ودخول المسجد، والمصافحة.

ومفهوم ذلك عدم استحباب البداءة باليمين في كل ما هو ضد السابق، كخلع النعل، ودخول الخلاء، والاستنجاء.

وعدم استحباب ذلك قد يستلزم استحباب البداءة بالشمال.

المطلب الثاني: ألفاظ القاعدة.

هذه القاعدة ليست من القواعد المعهود بحثها في مصنفات القواعد الفقهية، ولكن مضمونها بألفاظٍ مختلفة مشهورٌ في المصنفات الحديثية والفقهية.

(١) انظر: المصباح المنير ص: ٤٥، ولسان العرب ٢٨٩/١.

(٢) بيان المختصر ٨٦/٢.

(٣) الوجيز في أصول الفقه لعبد الكريم زيدان ص: ٢٩٩، وانظر تعريفات أخرى في: العدة ١٦٢/١، ونهاية الوصول ٢/٦٣٥، وشرح مختصر الروضة ١/٢٥٣، ٢٥٤، والبحر المحيط ١/٢٧٧، ٢٧٨، وشرح الكوكب المنير ١/٤٠٢، وحاشية العطار على شرح المحلي ١/١٢٦.

ومن أشهر هذه الألفاظ:

قول القاضي عبد الوهاب (ت ٤٢٢ هـ): "التيامن من مندوب الله في الشرع وسائر وجوه القرب"^(١).

وقول ابن بطال (ت ٤٤٩ هـ): "التيامن في الأكل والشرب وجميع الأشياء من السنن"^(٢).

وقول القاضي أبي يعلى (ت ٤٥٨ هـ): "التيامن مستحب في كثير من الأشياء"^(٣).

وقال الباجي (ت ٤٧٤ هـ): "التيامن مشروع"^(٤).

وذكر المازري (ت ٥٣٦ هـ): أن من أصول الشرع استحباب التيامن^(٥).

وذكرها أبو بكر بن العربي (ت ٥٤٣ هـ) بلفظ: "التيامن، وهو مشروع في أبواب الشريعة كلها"^(٦).

وأطلق القاضي عياض (ت ٥٤٤ هـ) القول: بسنية التيامن في الأمور الشرعية^(٧).

وقال النووي (ت ٦٣١ هـ): "هذه قاعدة مستمرة في الشرع، وهي أن ما كان من باب التكريم والتشريف، كلبس الثوب والسراويل والخف... وغير ذلك مما هو في معناه يستحب التيامن فيه، وأما ما كان بضده كدخول الخلاء والخروج من المسجد.. وما أشبه ذلك فيستحب التياسر فيه"^(٨).

(١) المعونة ٢٨٠/١.

(٢) شرح صحيح البخاري ٧٤/٦.

(٣) التعليقة الكبيرة في مسائل الخلاف ٥٣٣/٢.

(٤) المنتقى شرح الموطأ ٢٤٢/١.

(٥) ولفظه: "هذه قاعدة مستمرة في الشرع، وهي أن ما كان من باب التكريم والتشريف، كلبس الثوب والسراويل والخف... وغير ذلك مما هو في معناه يستحب التيامن فيه، وأما ما كان بضده كدخول الخلاء والخروج من المسجد.. وما أشبه ذلك فيستحب التياسر فيه"^(٨).

(٦) المسالك في شرح موطأ مالك ٥٠٦/٣.

(٧) ولفظه: "هذه قاعدة مستمرة في الشرع، وهي أن ما كان من باب التكريم والتشريف، كلبس الثوب والسراويل والخف... وغير ذلك مما هو في معناه يستحب التيامن فيه، وأما ما كان بضده كدخول الخلاء والخروج من المسجد.. وما أشبه ذلك فيستحب التياسر فيه"^(٨).

(٨) شرح صحيح مسلم ١٦٠/٣.

وقال - رحمه الله في المجموع - : "يستحب تقديم اليمين في كل ما هو من باب التكريم كالوضوء.. ويستحب تقديم اليسار في ضد ذلك كالامتخاط والاستنجاء.."^(١).
وسمى هذا الحكم الكلي قاعدة^(٢).
واشتهرت مقالة النووي هذه عند من أتى بعده، فحكوها عنه على وجه التسليم^(٣).
وقال شيخ الإسلام بن تيمية (ت ٧٢٨هـ) : "استقرت قواعد الشريعة على أن الأفعال التي تشترك فيها اليمنى واليسرى تقدم اليمنى إذا كانت من باب الكرامة، كالوضوء والغسل.. وتقدم اليسرى في ضد ذلك، كدخول الخلاء.. والذي يختص بأحدهما: إن كان من باب الكرامة كان باليمين، كالأكل والشرب.. وإن كان ضد ذلك كان باليسرى كالاستجمار.."^(٤).

ومن ألفاظها: قول العيني (ت ٨٥٥هـ): "استحباب التيامن في كل شيء"^(٥)، وقول الشوكاني (ت ١٢٥٥هـ) : "التيامن سنة في جميع الأشياء"^(٦).
وأيضاً نجدها عند جماعة من المتأخرين بألفاظ، ك: "عرف الشرع البداءة باليمين"^(٧) و"قاعدة الشرع: أن ما كان من باب التشريف والتكريم يندب التيامن به.. وما

(١) المجموع شرح المهذب ٢١٣/١.

(٢) انظر: المصدر السابق، الصحيفة نفسها.

(٣) انظر: شرح الإلمام ٣٥٠/٤، وفتح الباري ٣٢٥/١، وعمدة القاري ٣٢٧/٣، وشرح الطيبي على مشكاة المصابيح ٧٩٧/٣، وفيض القدير ٣٠٤/١، والبدر التمام ٢٢٦/١، وكوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري ٣٨٠/٤.

(٤) مجموع الفتاوى ١٠٨/٢١، ١٠٩.

(٥) عمدة القاري ٢٩/٣.

(٦) نيل الأوطار ١٧١/١.

(٧) رد المحتار على الدر المختار ١١٢/١.

كان بضده يندب فيه التياسر^(١) و"القاعدة: أن الشريف يندب التيامن فيه والخسيس يندب التياسر فيه"^(٢) و"التيامن يطلب فيما له شرف"^(٣)، و"يستحب الابتداء باليمين في كل أفعال الخير"^(٤).

وأما تعليل الحكم بأن النبي - صلى الله عليه وسلم - يحب التيامن في شأنه كله فكثير جداً^(٥).

وكما هو ظاهر يوجد اختلاف بين في هذه الألفاظ، والمؤثر منها في التععيد الفقهي ثلاثة ألفاظ أو ثلاثة مواضع:

الأول: لفظ "المشروعية"، ويقابله لفظ "الندب" و"الاستحباب"، ومعلوم أن لفظ "المشروع" يشمل الواجب والمستحب، وقد يراد به معنى الاستحباب خاصة. والأحسن - في نظري - استعمال لفظ "الندب" أو "الاستحباب"، لأنه أبعد عن الاشتراك والإجمال، وأقرب إلى مقاصد الفقهاء من التععيد الفقهي، وإلى سمتهم في صياغة الأحكام الشرعية من حيث تعيين المراد بألفاظ محكمة وغير متشابهة. ثم إنه المطابق لأكثر تطبيقات القاعدة في كتب الفقهاء، وكذلك هو الأشبه بالرواية التي هي أصل هذه القاعدة، وهي: "كان صلى الله عليه وسلم يحب التيامن، وفي

(١) شرح الزرقاني على مختصر خليل ١٤١/١.

(٢) منح الجليل ١٠١/١.

(٣) حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح ٢٦٩/١.

(٤) مواهب الجليل ٣٩٨/١.

(٥) انظر - مثلاً -: الحاوي الكبير ١٩٣، ١٤٩/٢، وبحر المذهب للرويانى ٧٥/٢، والهداية شرح البداية ٣٥/١، والمغني ١٢٦/١، ٣٠٢/٥، وكفاية النبيه في شرح التنبيه لابن الرفعة ٢٤٨/١، واللامع الصحيح بشرح الجامع الصحيح للبرماوي ٣٦٤/٢، وفتح القدير لابن الهمام ٣٥/١، وكشاف القناع ١٢٧/١، ٧٣، ٣٢٦، ودقائق أولي النهى لشرح منتهى الإرادات ٥٨٥/١.

لفظٍ يعجبه..^(١)، فإن دلالة المحبة والإعجاب على الندب أظهر منها على الوجوب، أو بمعنى آخر: هما يستلزمان الندب دون الوجوب.

الثاني: مجال التيامن، فنجد من يستعمل الصياغة العامة، أي أنه في كل شيء، ونجد من يقصره على باب الأعمال التي من جنس التكريم والتشريف.

والمسلك الثاني أحسن، لأنه المطابق للتفريع الفقهي للقاعدة، فليس التيامن مشروعاً في كل شيء، وعليه ستندر الفروع المستثناة أو تقل، بخلاف ما لو اتخذنا المسلك الأول.

الثالث: التصريح بمفهوم القاعدة، وأعني مفهوم المخالفة، وهو عدم مشروعية التيامن في الأعمال المستقدرة، أو استحباب التياسر فيها، فنجد من يصرح به، ونجد من لا يصنع ذلك، وتركه أولى، لأنه أدعى إلى الإيجاز في الألفاظ، وهو محمود في التقعيد، وأشبه بظاهر الروايات التي هي أصل القاعدة، فإنها لم تصرح بالمفهوم.

وعلى كل حال، فمفهوم المخالفة حجة عند أكثر أهل العلم.

ثم إن التياسر في محله ليس مقصوداً لذاته، وإنما لأجل كرامة اليمين، فهو مقصود

تبعاً، لا بالأصالة.

* * *

(١) سيأتي تخريجه في أدلة القاعدة .

المبحث الثاني

موقف الفقهاء من القاعدة، وأدلتها

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: موقف الفقهاء من القاعدة.

إن هذا الحكم الكلي – وهو استحباب التيامن في كل ما كان من باب التكريم والتزيين – من الأحكام المتفق عليها، فهذه القاعدة يمكن القول: إنها من القواعد الاتفاقية.

ومستند هذا الإطلاق أمور:

أولها: حكى الاتفاق على ذلك أبو بكر بن العربي في قوله: "التيامن، وهو مشروع في آداب الشريعة كلها باتفاق"^(١)، وكذلك بدر الدين العيني حيث يقول: "اتفق العلماء أنه يستحب تقديم اليمنى في كل ما هو من باب التكريم.. ويستحب تقديم اليسار في ضد ذلك"^(٢)، ويفهم من كلام ابن عبد البر في قوله: "وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَلِكَ كَانَ يَتَوَضَّأُ، وَكَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَحِبُّ التِّيَامَنَ فِي أَمْرِهِ كُلِّهِ، كَمَا فِي طَهْوَرِهِ وَغَسَلِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أُمُورِهِ"^(٣).

الثاني: وصَفَ جماعةٌ من أهل العلم هذا الحكم بما ينبئ إلى أنه أمر مسلّم لا تردد فيه. كقولهم: بأنه "قاعدة الشريعة"^(٤)، أو "عرفها"^(٥)، أو بأنه "من أصولها"^(٦).

(١) المسالك في شرح موطأ مالك ٥٠٦/٣ .

(٢) البنائية شرح الهداية ٢٤٨/١ .

(٣) الاستذكار لابن عبد البر ١٢٨/١ .

(٤) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي ١٦٠/٣، ومجموع الفتاوى ١٠٨/٢١، وشرح الزرقاني على مختصر

خليل ١٤١/١، ومنح الجليل ١٠١/١ .

(٥) انظر: رد المحتار على الدر المختار ١١٢/١ .

(٦) انظر: المعلم بفوائد مسلم ١١٥/٣ .

الثالث: ما تقدم لنا في مطلب "ألفاظ القاعدة" حيث ورد فيه جملة من النصوص التي أطلق فيها القول بمشروعية التيامن في الشريعة، وهي نقولات متنوعة تمثل المذاهب الفقهية الأربعة، وأهل الحديث.

الرابع: عدم نقل خلاف في هذا الحكم، فإنه بتتبع أهم موارد القاعدة عند الفقهاء وشرّاح الحديث لا نجد شيئاً من ذلك.

إذا تقرر ذلك ساغ لقائل أن يقول: إنه لا يعلم في القاعدة خلافاً.

المطلب الثاني: أدلة القاعدة.

يدل على هذه القاعدة الأدلة التالية:

الدليل الأول: عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "كان صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمن في تنعله وترجله وطهوره في شأنه كله" أخرجه البخاري (ت ٥٢٦٦) وغيره^(١)، وفي رواية أبي الوقت^(٢) بإثبات الواو، أي "وشأنه كله" والأكثر على إسقاطها^(٣). وفي لفظ عند البخاري: "كان يحب التيمن ما استطاع في شأنه كله: طهوره وترجله وتنعله"^(٤).

وعند مسلم (ت ٢٦١هـ) بلفظ: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيمن في شأنه كله في نعليه وترجله وطهوره"^(٥).

(١) من حديث عائشة - رضي الله عنها - أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٦٨) (٤٢٦) (٥٣٨٠) (٥٨٥٤) (٥٩٢٦).

(٢) هو: عبد الأول بن عيسى بن شعيب السجزي الهروي، أبو الوقت، المسند، أحد رواة صحيح البخاري، كان شيخاً صالحاً، كثير العبادة والذكر، صبوراً على القراءة، توفي - رحمه الله - سنة ٥٥٣ هـ. انظر: المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ٢٥١/١، ١٢٧، والعبر في خبر من غبر ٢٠/٣، والبداية والنهاية ٣٨٦/١٦.

(٣) انظر: فتح الباري ١/٣٢٤.

(٤) من حديث عائشة - رضي الله عنها - برقم (٤٢٦).

(٥) من حديث عائشة - رضي الله عنها - أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٦٨).

وعند أبي داود (ت ٢٧٥هـ) بلفظ: "كان يحب التيمن ما استطاع في شأنه كله في طهوره وترجله ونعله"^(١).

وعند النسائي (ت ٣٠٣هـ) بلفظ: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيمن، يأخذ بيمينه، ويعطي بيمينه، ويحب التيمن في جميع أموره"^(٢).

وعند ابن حبان (ت ٣٥٤هـ) بلفظ: "كان يحب التيامن في كل شيء حتى في الترجل والانتعال"^(٣).

ووجه الدلالة: أن الحديث يدل على استحباب التيامن في شأن المسلم كله، فإن قول الراوي: "في شأنه كله" يدل على التعميم، والمحبة والإعجاب يدل على الاستحباب، والراوي وهو عائشة علمت بحبه صلى الله عليه وسلم للتيامن إما بإخباره لها ذلك، وإما بالقرائن^(٤).

وهذا الاستدلال يمكن مناقشته من وجوه:

الوجه الأول: لا يسلم بمشروعية التيامن في كل ما كان من باب التكريم والتشريف، وإنما هو مقصورٌ على ما ذُكر في الحديث من التنعل والترجل والطهور، وذلك لأن المعوّل عليه في هذا الباب ألفاظ الصحيحين، وليس فيها ما يقتضي العموم، فإن قوله "في شأنه كله" متعلق بـ "يعجبه" و "يحب" لا بالتيمن، أي يعجبه في شأنه كله التيمن في تنعله وترجله وطهوره، أي فلا يترك ذلك سافراً ولا حضراً، ولا في فراغه ولا شغله، ونحو ذلك^(٥).

(١) من حديث عائشة - رضي الله عنها - أخرجه في سننه برقم (٤١٤٠).

(٢) من حديث عائشة - رضي الله عنها - أخرجه النسائي في سننه الصغرى برقم (٥٠٥٩).

(٣) من حديث عائشة - رضي الله عنها - أخرجه في صحيحه برقم (٥٤٥٦).

(٤) انظر: فتح الباري ١/٣٢٤.

(٥) انظر: فتح الباري ١/٣٢٤.

وهذا الاعتراض يجب عنه من وجهين:

١- أن العموم اللفظي في الحديث ثابت، ففي رواية أبي الوقت: "وفي شأنه كله" بإثبات الواو، وهي التي اعتمدها صاحب عمدة الأحكام^(١)، فيكون التعلق بالتيمن، أي يعجبه التيمن في شأنه كله^(٢).

وأيضا هو ثابت كما تقدم في لفظ النسائي، وابن حبان.

٢- يسلم عدم العموم اللفظي، لكن العموم ثابت عن طريق المعنى، فإن الأمور العادية في معنى التنعل، وفي معنى التزج سائر ظروف التزج، والطهور تنبيه على أبواب العبادة، ونحو ذلك من مسالك العموم المعنوي، كالتعميم بطريق القياس، وأنسب أنواعه لهذا الموضوع قياس الشبه^(٣)، ويكون الوصف الشبهي موضوع القاعدة، وهو الأعمال من باب التكريم والتشريف.

وعلى كل حال، فإن إثبات العموم في الحديث هو ما عليه عامة أهل العلم، حتى إن الإمام البخاري - وهو من فقهاء أهل الحديث - قد فهم العموم، فبوّب على الحديث: "باب التيمن في الأكل وغيره"^(٤) و"باب التيمن في دخول المسجد وغيره"^(٥).

(١) الحافظ عبد الغني المقدسي (ت ٥٦٠٠هـ) انظر: عمدة الأحكام بشرحه إحصاء الأحكام ص: ٩٣.

(٢) انظر: فتح الباري ١/٣٢٤.

(٣) قياس الشبه هو: "الجمع بين الأصل والفرع بوصف شبهي" والوصف الشبهي: هو الوصف الذي لا يظهر فيه مناسبة بعد البحث التام ولكن ألف من الشارع الالتفات إليه في بعض الأحكام. اهـ هذا تعريف الآمدي، وعرفه الغزالي: بأنه الوصف الذي يوهم الاشتغال على المعنى المناسب وإن لم نطلع على عينه. انظر: المستصفى ٣/٦٤٢، والإحصاء للآمدي ٤/٢٤٣٨، ومختصر ابن الحاجب بشرحه رفع الحاجب ٣/٣٢٥، والكاشف عن المحصول ٦/٣٩٥، ٣٩٦، وشرح مختصر الروضة ٣/٤٢٧، ومفتاح الوصول ص: ١٥١، والبحر المحيط ٥/٢٣٠-٢٣٢، والتحبير شرح التحرير ٧/٣٤٢٠-٣٤٢٦.

(٤) كتاب الأطعمة (٧٠) باب (٥).

(٥) كتاب الصلاة (٨) باب (٤٧).

الوجه الثاني: يسلم دلالة الحديث على مشروعية التيامن، لكن دلالاته عامة لكل شيء، والقاعدة قصرت المشروعية على نوع معين، وهو ما كان من باب التكريم والتزيين.

وهذا الاعتراض يجب من وجهين:

١- أنه عام مخصوص، خرج منه ما ليس من باب التكريم بدليل، كما في دخول الخلاء، والخروج من المسجد^(١).

٢- أن حقيقة الشأن في قوله: "شأنه كله" ما كان مقصوداً، وما يستحب فيه التياسر ليس من الأفعال المقصودة، بل هي إما تروك، وإما غير مقصودة^(٢).

الدليل الثاني: عن أنس - رضي الله عنه - قال: أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارنا هذه فاستسقى، فحلبنا له شاة لنا، ثم شبته من ماء بئرنا هذه، فأعطيته، وأبو بكر عن يساره وعمر تجاهه وأعرابي عن يمينه، فلما فرغ قال عمر: هذا أبو بكر، فأعطى الأعرابي فضله، ثم قال: الأيمنون الأيمنون، ألا فيمّنوا، قال أنس: فهي سنة فهي سنة. ثلاث مرات^(٣).

ووجه الدلالة: أنه صلى الله عليه وسلم بين أن الأيمن يقدم ثم أكده بإعادته، ثم أمر بالتيامن في قوله "ألا فيمّنوا" بحذف المفعول للدلالة على التعميم في جميع الأشياء^(٤). وهذا الاستدلال يمكن أن يناقش: بما أورد على الحديث السابق، أي بمنع العموم في الحديث، لأنه محمول على سببه، وهو تقديم الأيمن في مناولة الشراب، ثم إن الدعوى أن الحديث عام، وحكم القاعدة خاص بنوع معين من الأعمال.

(١) انظر: إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ص: ٩٣، وفتح الباري ١/٣٢٤.

(٢) انظر: فتح الباري ١/٣٢٤.

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٥٧١) ومسلم في صحيحه برقم (٢٠٢٩).

(٤) انظر: فتح الباري ٥/٢٣٩.

ويجاب عنه: بأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، ثم إن ذكر النبي صلى الله عليه وسلم للعموم بعد ذكره الخاص أمانة على إرادة العموم.

وأما الثاني فيجاب عنه بما تقدم، وهو أن العموم في الحديث مخصوص بدليل.

الدليل الثالث: مجموعة من الأحاديث تأمر بالتيامن في مواضع معينة، منها:

أ. عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا لبستم وإذا توضأت فابدءوا بأيمانكم"^(١).

ب. عن أم عطية - رضي الله عنها - قالت: "قال النبي صلى الله عليه وسلم لهن في غسل ابنته: ابدأن بميامنها، ومواضع الوضوء منها"^(٢).

ج. عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "كان رسول الله يحب التيامن، يأخذ بيمينه ويعطي بيمينه.."^(٣) الحديث.

د. عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى لظهوره وطعامه، وكانت اليسرى لخلائه، وما كان من أذى"^(٤).

(١) من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أخرجه أحمد في مسنده برقم (٨٦٥٣) والترمذي في سننه برقم (١٧٦٦) وأبو داود في سننه برقم (٤١٤١) وابن ماجه في سننه برقم (٤٠٢) وابن حبان في صحيحه برقم (١٠٩٠) وابن خزيمة في صحيحه برقم (١٧٨).

صححه: ابن حبان وابن خزيمة وابن حجر والسيوطي وأحمد شاكر والألباني ومحققو المسند . انظر: المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية ١١/٥٠٢، والجامع الصغير ٥٨:٥، وصحيح الجامع الصغير وزيادته ١٩٨/١.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه في مواضع، منها: (١٦٧) (١٢٥٣) (١٢٥٤) (١٢٥٥) (١٢٥٦)، ومسلم في صحيحه برقم (٩٣٩).

(٣) سبق تخريجه .

(٤) من حديث عائشة - رضي الله عنها - أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده برقم (١٦٣٩)، وأحمد في مسنده برقم (٢٦٢٨٣)، وأبو داود في سننه برقم (٣٣)، والبيهقي في السنن الكبرى برقم (٥٤٨).

هـ. عن حفصة - رضي الله عنها - : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يجعل يمينه لطعامه وشرابه وثيابه ويجعل يساره لما سوى ذلك" (١).

و. عن أنس - رضي الله عنه - قال: " من السنة إذا دخلت المسجد أن تبدأ برجلك اليمنى، وإذا خرجت أن تبدأ برجلك اليسرى" (٢).

ي. عن أنس - رضي الله عنه - قال: " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى منى، فأتى الجمره فرماها، ثم أتى منزله بمنى ونحر، ثم قال للحلاق: خذ، وأشار إلى جانبه الأيمن ثم الأيسر، ثم جعل يعطيه الناس" (٣).

ك. عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين، وإذا نزع فليبدأ بالشمال، لتكن اليمنى أولهما تنعل، وآخرها تنزع" (٤).

=والحديث صححه: النووي والألباني، وحسنه السيوطي ومحققو المسند بمجموع طرقه. انظر: المجموع للنووي ٢١٢/١. وتحفة الأبرار بنكت الأذكار ٣٠/١.

(١) من حديث حفصة - رضي الله عنها - أخرجه أحمد في مسنده برقم (٢٦٤٦٤)، وأبو داود في سننه برقم (٢٢)، وابن حبان في صحيحه برقم (٥٢٢٧)، والحاكم في المستدرک برقم (٧٠٩١)، والبيهقي في السنن الكبرى برقم (٥٤٧). بسند جيد انظر المجموع ٢١٢/١.

والحديث: صححه ابن حبان الحاكم والألباني ومحققو المسند، وقال النووي: سنده جيد. انظر: المجموع للنووي ٢١٢/١. وصحيح موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان ٥/٢.

(٢) من حديث أنس - رضي الله عنه - أخرجه الحاكم في مستدرکه برقم (٧٩١)، والبيهقي في السنن الكبرى برقم (٤٣٢٢). قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني. انظر: السلسلة الصحيحة رقم (٢٤٧٨) وإرواء الغليل ١٣٧/١.

(٣) من حديث أنس - رضي الله عنه - أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٣٠٥).

(٤) متفق عليه من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٨٥٦) ومسلم في صحيحه برقم (٢٠٩٧).

ز. عن أنس - رضي الله عنه - قال: "أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارنا هذه فاستسقى، فحلبنا له شاة لنا، ثم شبته من ماء بئرنا هذه، فأعطيته، وأبو بكر عن يساره وعمر تجاهه وأعرابي عن يمينه، فلما فرغ قال عمر: هذا أبو بكر، فأعطى الأعرابي فضله، ثم قال: الأيمنون الأيمنون.." الحديث^(١).

ووجه الدلالة: أن هذه الأخبار تدل على مشروعية التيامن في الأعمال المذكورة، ويلحق بها ما في معناها.

الدليل الرابع: إجماع أهل العلم على القول بهذه القاعدة، وهو إجماع محقق: حكاه من يُعتدّ به، وأطلق القول بها جمهرة كبيرة من أهل العلم من مذاهب مختلفة وفنون متعددة وأزمنة متفاوتة، ولا يُعلم فيها مخالف^(٢)، ومستند الإجماع ظاهرٌ ومشهور.

* * *

(١) سبق تخريجه .

(٢) راجع: موقف الفقهاء من القاعدة.. (المطلب الأول من المبحث الثاني) .

المبحث الثالث

شروط القاعدة

”إن القواعد الفقهية شأن القواعد الاستقرائية الأخرى لا تكون صادقة من دون قيد ولا شرط، بل لا بد من شروط وقيود معينة“^(١).

وبيان تلك الشروط أمرٌ لا بد منه لتطبيق القاعدة على أسدٍ وجه وأحسنه، ولدفع الطعن في كليتها، أو على الأقل تقليل الصور التي يقال: هي مستثناة منها. وبعد تتبع واستقراء لم أقف على كلامٍ لأهل العلم يتعلق بشروط هذه القاعدة، ولذا سأحاول أن أضع لها - هنا - شروطاً، بعضها مما يُطلب في كل قاعدة فقهية، وبعضها خاص بها، مستفادٌ من تصرفات الفقهاء عند تطبيق القاعدة. إذا تبين ذلك يمكن القول: إنه لا بد من الشروط التالية:

الشرط الأول: تحقق معنى الإكرام في الفعل .

تقول القاعدة: ”التيامن في كل ماكان من باب التكريم والتزيين مستحب“، فمناط استحباب التيامن هو الفعل المشتمل معنى الإكرام والتزيين والتشريف، فلا بد إذاً من تحقق هذا المناط في الفعل، الذي هو موضوع القاعدة، فإذا لم يتحقق لم يشرع التيامن حينئذ.

ومعنى الإكرام قد يكون ظاهراً بجلاء لا تردد فيه، كما في الأحوال التالية:

- ١- أن يكون الفعل من العبادات.
- ٢- ما فيه نفعٌ للبدن.
- ٣- ما كان من الآداب ومحاسن الأخلاق والعبادات.
- ٤- ما كان فيه توقياً عن الآفات والأضرار.

(١) القواعد الفقهية للدكتور يعقوب الباحسين ص: ١٧٦ .

وأمثلة ذلك ستأتي في المبحث التالي.

وقد يظهر بجلاء عدم تحقق معنى الإكرام في الفعل لظهور معنى ضده، فلا يشرع حينئذ التيامن، بل قد يشرع ضده وهو التياسر، كما فيما يستقذر منه، وستأتي أمثله في المبحث التالي.

وقد يقع التردد والاشتباه في تحقق معنى الإكرام، بسبب اجتماع معنى الإكرام وضده في محل واحد، وحينئذ سيقع التردد في الحكم باستحباب التيامن، ومن أمثله:

١- الاستياك.. هل يكون باليد اليمنى أو اليسرى؟.

اختلفوا؛ فهناك من يرى أنه باليمنى لأن السواك عبادة، وإكرامٌ للفرم، وهناك من يرى أنه باليد اليسرى، لأنه إزالة مستقذر، وفصلٌ آخرون فقالوا: إن كان المقصود إزالة القلح^(١) فباليسار وإن كان المقصود به العبادة فباليمين^(٢).

٢- الاستنشاق.. هل يكون باليد اليمنى أو اليسرى؟.

ذهب الجمهور إلى إنه باليمنى، وذهب الباقر إلى أنه باليسرى، لأن المقصود منه إزالة القذر في الأنف^(٣).

(١) القلح أو القلاح: صفرة تعلقو الأسنان في الناس وغيرهم، وقيل: هو أن تكثر الصفرة على الأسنان وتغلظ ثم تسود أو تخضر. انظر: لسان العرب ٥٦٥/٢ .

(٢) انظر: شرح العمدة - كتاب الطهارة لشيخ الإسلام بن تيمية ٢٢٤/١، ٢٢٥، ومجموع الفتاوى ١٠٨/٢١ وعمدة القاري ١٨١/٦، والبنية شرح الهداية ٢٠٦/١، والإنصاف للمرداوي ٢٧٣/١، ومواهب الجليل ٤٠٩/١، وحاشية قليوبي وعميرة ٥٩/١، ورد المختار على الدر المختار ١١٤/١ .

(٣) انظر: الحاوي الكبير ١٠٦/١، والمجموع ١٩٨/١، والشرح الكبير لشمس الدين بن أبي عمر ٣٢٣/١، وطرح التثريب ٥٥/٢، والمحيط البرهاني ٤٦/١، والبنية شرح الهداية ٢١٧/١، والإنصاف للمرداوي ٣٢٣/١ .

الشرط الثاني: أن لا يوجد في الصورة أو الواقعة ما يدل على حكمها بما يخالف حكم القاعدة.

يشترط ألا يوجد في الفرع ما يدل على حكمه بما يخالف مقتضى القاعدة، وهو استحباب التيامن، كمنص خاص، أو إجماع، أو قاعدة فقهية أخرى، أو غيرها مما يعده المجتهد معارضاً راجحاً.

وهذا المعارض إما أن يكون مساوياً فيصير إلى الترجيح، وإما يكون راجحاً فيكون مقدماً على القاعدة وأدلتها.

ومن أمثلة ما تخلف فيه هذا الشرط:

١- مسح الرأس والأذنين:

لا يشرع فيهما التيامن، لأن صفة وضوءهما الواردة في الأخبار كانت المسح دفعة واحدة، لا تيامن فيها ولا تياسر^(١).

وذكر بعضهم معنى آخر: وهو أن هذه الأعضاء لا تفاوت بين يمينها وشمالها في المنفعة، بخلاف اليدين والرجلين ففي يمينهما من القوة والصلاحية للأعمال ما ليس لليسر^(٢).

وهو فرق ضعيف، إذ يرد عليه الأعسر^(٣)، وما شرع فيه التيامن مع الاستواء في تلك المنفعة.

فالمعول عليه هو الأول.

(١) انظر: المجموع شرح المذهب ٢١٢/١، وشرح الإمام ٤/٤٨٨، ٣٥٢، وشرح الزرقاني على مختصر خليل

٢٧/١، ٢٨، ومواهب الجليل ١/٣٩٨، والكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري ٣/٤، ٢٢/١٣٠.

(٢) انظر: شرح الزرقاني على مختصر خليل ١/٢٧، ومواهب الجليل ١/٣٩٨.

(٣) انظر: مواهب الجليل ١/٣٩٨.

٢- البصق في المسجد النبوي:

يرى بعض المتأخرين أن يكون جهة اليمين، وكرهه على جهة اليسار، لأن النبي صلى الله عليه وسلم على يسار المصلي في مسجده^(١).

٣- الأكل والشرب:

يرى طائفة من أهل العلم أن التيامن فيهما واجبٌ، لورود الوعيد في الأكل بالشمال^(٢).

الشرط الثالث: ألا يمنع مانع من تطبيق القاعدة في الفرع.

والمعنى: أن الصورة أو الواقعة من جنس أعمال التكريم والتزيين، ولا يوجد دليلٌ يبيِّن حكمها بما يخالف مقتضى القاعدة، ولكن طراً ما يمنع من طرد القاعدة فيها. ومن أضرَب هذه الموانع:

- ١- انتفاء محل التيامن، كما في أقطع اليمنى من اليدين والرجلين.
- ٢- وقوع المكلف في مشقة خارجة عن المعتاد^(٣) فيما لو أخذ بالقاعدة، كما في الاستنزاه من البول، فإنه قد يحتاج إلى يمينه إما في مسك الذكر وإما في تناول الماء أو الحجر^(٤).

(١) انظر: حاشية ابن قاسم العبادي على تحفة المحتاج ١٦٤/٢، وحاشية الرشدي على نهاية المحتاج ٦٠/٢.

(٢) انظر: التمهيد لابن عبدالبر ١١٣/١١، وفتح الباري ٤٣٢/١٠، ٤٣٣، وشرح المصابيح لابن ملك ٣٣٤/٦.

(٣) وهي: مشقة مقدور عليها إلا أنها خارجة عن المعتاد في الأعمال العادية، وضابطها: كون العمل المكلف به يؤدي الدوام عليه إلى الانقطاع عنه، أو عن بعضه، أو إلى وقوع خلل في صاحبه في نفسه، أو ماله أو حال من حاله. انظر: الموافقات ١٢٣/٢.

والتكليف بها منفي في الشريعة.. انظر: أدلة ذلك، وأدلة نفي الحرج في الموافقات ١٢١/٢، ١٣٦، ورفع الحرج في الشريعة الإسلامية للدكتور يعقوب الباحسين ص: ٦١ وما بعدها.

(٤) انظر: النفع الشذوي شرح جامع الترمذي ١٨٣/١، ومنحة الباري بشرح صحيح البخاري ٤٣١/١.

ومن لم يراع هذا المعنى وقع في التكلف، يقول أحدهم: "إذا أراد الرجل أن يستنجي من البول كيف يعمل، ولا يمكنه إلا بارتكاب أحدهما، لأنه إن أخذ الحجر بشماله يحتاج أن يمسه الذكر بيمينه، وإن أخذ الحجر بيمينه كان مستنجياً باليمين، قيل: الصواب في هذا أن يأخذ الذكر بشماله فيمره على جدار أو موضع نأتى من الأرض أو على حجر ضخم لا يزول عن مكانه، فإن أدته الضرورة إلى الاستنجاء بحجر صغير قعد على الأرض فأمسك الحجر بين عقبيه فأمر العضو عليه بشماله، وإن تعذر عليه ذلك أخذ الحجر بيمينه وأمر العضو عليه بشماله من غير أن يحرك يمينه"^(١).

٢- وجود مفسدة شرعية من الحكم بالتيامن، كاعتقاد بعض الناس وجوبه في صورة معينة، وعليه يحمل إنكار بعض الصحابة على من ينصرف عن يمينه بعد الفراغ من الصلاة، وذلك خشية اعتقاد المواظب عليه وجوبه^(٢).

ولا يخفى أن هذا أمر طارئ، وليس دائماً أو غالباً، فيعالج بحسب مقتضيات الزمان والمكان.

وأيضاً محله حيث لا يتحقق دفع هذه المفسدة إلا به.

وقد قرر شيخ الإسلام بن تيمية والشاطبي تعيين ترك المندوب أو ترجح تركه، لتحصيل مصالح شرعية، أو دفع مفاصد واقعة أو متوقعة^(٣).

* * *

(١) شرح السنة للبيهقي ١/٣٦٨، ٣٦٩، وانظر: النفع الشذي شرح جامع الترمذي ١/١٨٣.

(٢) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ٢/٦٤، وشرح صحيح مسلم للنووي ٥/٢٢٠، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح ٧/٣٣١، ٣٣٢.

(٣) انظر: مجموع الفتاوى ٢٢/٣٤٥، ٢٤/١٩٤ - ١٩٨، ٢٠٥، والموافقات ٣/٣٢١ - ٣٢٩.

المبحث الرابع

تطبيقات القاعدة

١- التنعل:

التنعل: لبس النعل .

إذا انتعل بدأ باليمنى ندباً، وإذا خلع نعله بدأ باليسرى، لأن اللبس كرامة، إذ هو وقاية من الآفات، واليمنى أحق بالإكرام فبدئ بها في اللبس، وأخرت عند الخلع لتكون الكرامة لها أدوم، وحظها منها أكثر^(١).

٢- الترجل:

أو الترجيل، وهو: تسريح شعر الرأس واللحية، ودهنه.

إذا رجّل شعره ندب أن يبدأ بالجانب الأيمن، وأن يفعله باليمنى، لأنه إكرام للشعر فشُرّع التيامن فيه^(٢).

٣- حلق الرأس:

يستحب البداءة بالشق الأيمن من رأس المحلوق، ثم الأيسر، لأنه من باب التزيين والتجميل فشُرّع فيه التيامن^(٣).

(١) انظر: المنتقى شرح الموطأ ٢٢٧/٧، وشرح الإمام ٣٥٠/٤، ومجموع الفتاوى ١٠٩/٢١، والمفاتيح شرح المصابيح ٢٩٨/١، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح ٢٢٢/٤، والفروع لابن مفلح ١٤٩/١، وطرح التثريب ١٣٣/٨، وعمدة القاري ٣٠/٣، وفتح الباري ٣٢٤/١٠، وفيض القدير ٣٠٤/١.

(٢) انظر: شرح الإمام ٣٥٠/٤، ومجموع الفتاوى ١٠٩/٢١، والفروع لابن مفلح ١٤٩/١، وطرح التثريب ١٣٣/٨، وعمدة القاري ٣٢/٣، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح ٢٢٢/٤، وفتح الباري ٣٨١/١٠.

(٣) انظر: المغني ٣٠٣/٥، والمجموع شرح المذهب ١١٦/٨، والشرح الكبير لشمس الدين عبدالرحمن بن أبي عمر ٢٠٧/٩، وشرح الإمام ٣٥٠/٤، وإكمال المعلم بفوائد مسلم ٣٨٦/٤، وفتح الباري ٣٢٩/١، وعمدة القاري ٣٢/٣، ومغني المحتاج ٥٠٢/١، وسبيل السلام ١٠٥/١.

٤- قص الشارب:

يستحب الابتداء بقص الجهة اليمنى من الشارب، لأن قص الشارب زينة، وتحسين للهيئة، وتحصيل للنظافة مما لعله يتعلّق به، ومخالفةً لشعار الأعاجم فشرع فيه التيامن^(١).

٥- تقليم الأظفار:

تقليمها: قطعها.

يستحب عند تقليم الأظفار البداءة بأصابع اليمنى ثم اليسرى، سواء من اليدين أو الرجلين^(٢).

٦- نتف الإبط:

يستحب فيه البداءة بإبط اليد اليمنى^(٣).

٧- السواك:

يستحب أن يبدأ في سواكه بالجانب الأيمن من فيه، لأنه مطهرة للفرم ومرضاة للرب فاستحب فيه التيامن^(٤).

(١) انظر: شرح صحيح مسلم ١٤٩/٣، والمجموع شرح المذهب ١٥٩/١، وشرح الإمام ٤/٣٠٨، ٣٥٠.

وطرح التثريب ٧٧٠/٢، وشرح سنن أبي داود للعيني ١٦٢/١، وعمدة القاري ٤٣/٢٢، ٤٥.

(٢) انظر: الشرح الكبير لشمس الدين بن أبي عمر ٢٥٤/١، وشرح صحيح مسلم للنووي ١٤٩/٣، والمجموع شرح المذهب ١٥٨/١، وروضة الطالبين ٢٣٤/٣، وشرح الإمام ٢٤١/٣، وشرح العمدة - كتاب الطهارة لشيخ الإسلام ابن تيمية ٢٤٠/١، وشرح المصابيح لابن ملك ٢٦٧/١، وعمدة القاري ٤٥/٢٢، والإنصاف للمرداوي ٢٥١/١، وكشاف القناع ٧٥/٦، ورد المحترار على الدر المختار ٤٠٦/٦، وحاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح ٥٢٥/١.

(٣) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي ١٤٩/٣، وروضة الطالبين ٢٣٤/٣، والمجموع شرح المذهب ١٥٩/١، ومجموع الفتاوى ١٠٩/٢١، والبنية شرح الهداية ٢٤٨/١، وفيض القدير ٣٠٤/١، وعون المعبود ٥٢/١.

(٤) انظر: المقنع لابن قدامة ٢٧٢/١، وروضة الطالبين ٥٧/١، والمجموع شرح المذهب ١٥٦/١، وشرح صحيح مسلم للنووي ١٤٣/٣، وشرح الإمام ٣٥٠/٤، وشرح العمدة - كتاب الطهارة لشيخ الإسلام بن=

٨- تناول الماء للوضوء:

إذا أراد الوضوء استحَب له التيامن عند صب الماء على الأعضاء، وهذا يختلف بحسب حاله، فإذا كان يتوضأ من إناء يمكنه الاغتراف منه استحَب أن يجعله على يمينه، وإن لم يمكنه الاغتراف منه كالإبريق جعله على يساره، ليسكب الماء بيساره في يمينه^(١).

٩- المضمضة والاستنشاق:

يستحب أن يتمضمض ويستنشق بيمينه^(٢).

١٠- غسل اليدين:

يسن تقديم اليد اليمنى على اليد اليسرى في الوضوء^(٣).

١١- غسل الرجلين:

يسن أن يبدأ برجله اليمنى قبل اليسرى في الوضوء^(٤).

١٢- الغسل:

يستحب البداءة بالشق الأيمن من البدن في الغسل الواجب أو المسنون، وذلك بعد غسل ما شرع تقديمه، كغسل اليدين، وإزالة الأذى، والوضوء^(٥).

=تيمية/٢٣٣، ومجموع الفتاوى ١٠٩/٢١، والفروع لابن مفلح ١٤٩/١، والإنصاف للمرداوي ٢٧٢/١، وطرح التثريب ١٣٣/٨، ومواهب الجليل ١٠٩/٤، ٤١٠، والنجم الوهاج في شرح المنهاج ٣٢٦/١، ورد المختار على الدر المختار ١١٤/١، وذخيرة العقبي ٢٤١/١.

- (١) انظر: المجموع شرح المذهب ١٨٩/١، ومواهب الجليل ٣٩٨/١. وراجع: فتح الباري ٤٤٧/١.
- (٢) انظر: الحاوي الكبير ١٠٦/١، والمجموع شرح المذهب ١٩٨/١، والشرح الكبير لشمس الدين بن أبي عمر ٣٢٣/١، والمحيط البرهاني ٤٦١/٤، ومجموع الفتاوى ١١٢/٢١، والإنصاف ٣٢٣/١، واللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح ١٩١/٢.
- (٣) انظر: الكافي لابن قدامة ٦٣/١، والمجموع شرح المذهب ٢١١/١، وفتح القدير لابن الهمام ٣٦، ٣٥/١، ومواهب الجليل ٣٩٧/١.
- (٤) انظر: المغني ١٥٣/١، والكافي لابن قدامة ٦٣/١، والمهذب للشيرازي بشرحه المجموع ٢٣٥/١، وفتح القدير لابن الهمام ٣٦، ٣٥/١، ومواهب الجليل ٣٩٧/١.
- (٥) انظر: الكافي لابن قدامة ١٣٣/١، والمجموع شرح المذهب ١٥٨/١، وشرح الإمام ٣٤٧/٤، والفروع لابن مفلح ٢٠٤/١، وطرح التثريب ١٣٣/٨، وفتح القدير لابن الهمام ٥٧/١، ٥٨، ومواهب الجليل ٤٨٤/١-٤٨٦.

١٣- هيئة المحتضر:

إذا احتضر المرء نُدب توجيهه إلى القبلة على جنبه الأيمن^(١).

١٤- هيئة الميت في قبره:

يستحب وضع الميت في لحدّه على شقه الأيمن^(٢).

١٥- غسل الميت:

يستحب في غسل الميت البداءة بميامنه ومواضع الوضوء منه^(٣).

١٦- الخروج من الخلاء:

إذا أراد الخروج من الخلاء استحب له تقديم رجله اليمنى، لأنها أولى بالخروج من

مواضع الأذى^(٤).

١٧- دخول المسجد:

يستحب إذا دخل المسجد والبيت ونحوهما أن يقدم رجله اليمنى، لأن اليمنى أحق

بالتقديم إلى الأماكن الطيبة^(٥).

(١) انظر: المجموع شرح المهذب ٧٧/٥، والهداية شرح البداية ١٠٣/٢، والشرح الكبير لشمس الدين بن

أبي عمر ١٦/٦، وفتح القدير لابن الهمام ١٠٤/٢، والإنصاف للمرداوي ١٦/٦، ومنح الجليل ٥٠١/١.

(٢) انظر: المنتقى شرح الموطأ ٢١٧/٢، والمجموع شرح المهذب ٧٧/٥، والهداية شرح البداية ١٠٣/٢،

والمقنع لابن قدامة ٢٢٣/٦، والتوضيح شرح مختصر ابن الحاجب ٦٠٧/١، ٦٠٨، وشرح الإمام ٣٥١/٤،

وفتح القدير لابن الهمام ١٠٤/٢، ومنح الجليل ٤٩١/١.

(٣) انظر: المغني ٣٧٥/٣، والمجموع ٩٦/٥، والهداية شرح البداية ١٠٩/٢، والشرح الكبير لشمس الدين

بن أبي عمر ٦٩/٦، ٧٠، وشرح الإمام ٣٥١/٤، وفتح الباري ١٥٦/٣، وفتح القدير لابن الهمام ١٠٩/٢،

ومنح الجليل ٤٩٤/١، وحاشية الطحاوي على مراقي الفلاح ١٠٥/١.

(٤) انظر: شرح الإمام ٣٥٠/٤، ومجموع الفتاوى ١٠٩/٢١، وطرح التثريب ١٣٣/٨، والبنية شرح الهداية

٢٤٨/١، وفيض القدير ٣٠٤/١.

(٥) انظر: المسالك في شرح موطأ مالك ١٩٣/٣، وشرح الإمام ٣٥٠/٤، وشرح العمدة - كتاب الطهارة

لشيخ الإسلام بن تيمية ١٣٩/١، ومجموع الفتاوى ١٠٩/٢١، وطرح التثريب ١٣٣/٨، وعمدة القاري ١٧١/٤،

وفتح الباري ٦٢٣/١، ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ١٣٠/١، وإرشاد الساري ٤٢٩/١.

١٨- الانصراف من الصلاة:

إذا فرغ من صلاته استحَب له أن ينصرف عن يمينه، ذكره كثير من أهل العلم، لأن التيامن مشروع في القرب^(١).

١٩- الانصراف من دعاء الاستسقاء:

يستحب للإمام إذا فرغ من دعائه في الاستسقاء أن ينصرف للناس جهة يمينه، لأن التيامن مشروع في القرب، ذكره بعض شراح صحيح البخاري^(٢).

٢٠- العاجز عن القعود:

إذا لم يستطع أن يصلي قاعدا صلى على جنبه، واستحب على الأيمن، لأن التيامن مشروع^(٣).

٢١- استلام الحجر الأسود:

إذا أراد استلام الحجر الأسود استحَب أن يكون بيمينه، ذكره كثير من^(٤).

(١) انظر: الحاوي الكبير ٢/١٣٩، ١٩٣، والاستنكار ٢/٣٤٣، والمسالك في شرح موطأ مالك ٣/١٩٣، وشرح صحيح مسلم للنووي ٥/٢٢٠، وشرح المصايح لابن ملك ٢/٣٨، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح ٧/٣٢١، وعمدة القاري ٦/١٤٣، وفتح الباري ٢/٣٩٤، والمبدع شرح المقنع ١/٤٢٢، ٤٢٣، وشرح الزرقاني على الموطأ ١/٥٨٣.

(٢) انظر: فتح الباري ٢/٨٩٧، وعمدة القاري ٧/٤٩، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ٢/٢٣٩.

(٣) انظر: شرح التلقين ١/٨٦١، والحاوي ٢/١٩٧، والمنقذ ١/٢٤٢، والمغني ٢/٥٧٤، وروضة الطالبين ١/٢٣٦.

وعمدة القاري ٧/١٦١، وفتح الباري ٢/٦٥٨، والمبدع شرح المقنع ٢/١٠٧، ومنح الجليل ١/٢٧٥.

(٤) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ٤/٢٨٥، وشرح صحيح مسلم ٣/١٦٠، وشرح الإمام ٤/٣٥٠.

وعمدة القاري ٣/٣٢٦، والبنية شرح الهداية ١/٢٤٨، والمبدع شرح المقنع ٣/١٩٤، وفيض القدير ١/٣٠٤، وأطلق كثيرون القول بالاستلام دون تقييده باليمين، انظر: المبسوط ٤/٩٩، وروضة الطالبين ٣/٨٥، والنخبة ٣/٢٣٦، وفتح الباري ٣/٥٥٢، ٥٥٣، وشرح الزركشي على مختصر الخرق ٣/١٨٧، والدر المختار شرح تنوير الأبصار ١/١٥٦.

٢٢- إشعار البدن:

البدن: بضم الباء جمع بدنة، وإشعارها: أن يكشط جلد البدنة حتى يسيل دم، ثم يسيلته فيكون علامة على كونها هدياً.

وقد استحب الجمهور أن يكون الإشعار في الجانب الأيمن من السنام، لأن التيامن مشروع^(١).

٢٣- مناولة الطعام والشراب:

يستحب تقديم من على اليمين في مناولة الطعام والشراب، وذلك لفضل اليمين على اليسار^(٢).

٢٤- الأكل والشرب:

يستحب أن يأكل ويشرب بيمينه، ذهب إليه جماعة كبيرة من أهل العلم، لأنه من باب التشريف والإكرام فشرع فيه التيامن^(٣).
ونص بعض متأخري الفقهاء على أن يبدأ في وضع أول لقمة بناحية اليمين من فمه، ثم بعد ذلك كيف شاء، لأن الأكل من باب الإكرام فشرع فيه التيامن^(٤).

(١) انظر: التعليقة الكبيرة في مسائل الخلاف ٢/٢٣١، ٢٣٢، والحاوي الكبير ٤/٣٧٣، والهداية على مذهب الإمام أحمد ١/٢٠٢، وشرح صحيح البخاري لابن بطال ٤/٣٠٣، والتمهيد لابن عبد البر ١٧/٢٣٠، ٢٣١، والشرح الكبير لشمس الدين بن أبي عمر ٩/٤٠٧-٤١٠، والمجموع شرح المهذب ٨/١٩٧، ١٩٨، ومطالع الأنوار على صحاح الآثار ٦/٦٢، وكشاف القناع ٣/١٨.

(٢) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ٦/٧٤، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح ٢٧/٢٠٥، وفتح الباري ٥/٢٣٩، ٧٨/١٠، ٧٩، والكواكب الدراري ١٠/١٧١.

(٣) انظر: التمهيد لابن عبد البر ١١/١١٣، وشرح الإمام ٤/٣٥٠، والشرح الكبير لشمس الدين بن أبي عمر ٢٧/٢٧٣، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح ٢٦/٧٦، وعمدة القاري ٢١/٢٨، ٢٩، وفتح الباري ١٠/٤٣٢، ٤٣٣، وشرح المصابيح لابن ملك ٦/٣٣٤، وفيض القدير ١/٣٠٤، والبدر التمام ١/٢٢٦.

(٤) انظر: الفتاوى الكبرى لابن حجر الهيتمي ٤/١١٨.

٢٥- الأخذ والعطاء:

استحب بعضهم التيامن في كل أخذ وعطاء، وهو أعم من سابقه^(١).

٢٦- المصافحة:

وهي: الأخذ باليد.

ويستحب أن تكون المصافحة في السلام وغيره باليد اليمنى^(٢).

٢٧- النوم:

يستحب النوم على الشق الأيمن، لشرفه^(٣).

٢٨- التختيم في حق الرجل:

التختيم: لبس الخاتم.

وقد استحبه الشافعية وجماعة من أهل العلم باليمين، لأنه زينة، واليمين أشرف

وأحق بالزينة والإكرام^(٤).

٢٩- التذكية:

التذكية: الذبح^(٥)، وهي: "السبب الذي يتوصل به إلى إباحة ما يؤكل لحمه من

الحيوان"^(٦).

(١) انظر: مجموع الفتاوى ١٠٩/٢١، وفتح الباري ٥/٥٣٣، والبنية شرح الهداية ١/٢٤٨، وفيض القدير ١/٣٠٤.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى ١٠٩/٢١، والبنية شرح الهداية ١/٢٤٨، واللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح ٣٠٢/١٥، وتحفة الأحوذى ٥/١٨٢.

(٣) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي ٦/٢٠، وإكمال المعلم بفوائد مسلم ٨/٢٠٧، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح ٢٩/٢٠٧، وعمدة القاري ٢٢/٢٨٥، ٢٨٦، وفتح الباري ١١/١١٣، ١١٤، وشرح المصابيح لابن ملك ٣/١٦٧.

(٤) انظر: نهاية المطلب في دراية المذهب ٣/٢٨، والإرشاد إلى سبيل الرشاد ١/٥٣٤، وشرح صحيح مسلم للنووي ١٤/٧١، وعمدة القاري ٢٢/٣٦، وفتح الباري ١٠/٣٤٠، والفروع لابن مفلح ٤/١٥١-١٥٣.

(٥) انظر: شرح الإمام ٢/٤٦٤، والمبدع شرح المقنع ٨/٢١٧.

(٦) مواهب الجليل ٤/١٧.

يستحب أن يذكي بيمينه، فإن كان أعسر استحب أن ينيب غيره، صرح بذلك

المالكية والشافعية^(١).

٣٠- نزع النعل والخف:

يستحب البداءة بالرجل اليسرى عند النزع من النعل أو الخف، لأن اللبس كرامة،

لأنه وقاية للبدن، فلما كانت اليمنى أكرم من اليسرى أخرت في النزع، لتكون الكرامة

لها أودم وحظها منها أكثر^(٢).

٣١- خلع اللباس:

يستحب التياسر عند خلع الثوب والسراويل، لأن اللباس كرامة، فأخر يمين البدن

في الخلع لتكون الكرامة له أكثر^(٣).

٣٢- دخول الخلاء:

الخلاء: موضع قضاء الحاجة.

ويستحب عند دخوله تقديم الرجل اليسرى، لأن اليمنى أحق بالتأخير عن الأذى

ومحل الأذى^(٤).

(١) انظر: التوضيح شرح مختصر ابن الحاجب ٦٥٥/٢، ونهاية المحتاج ١١٨/٨، ومغني المحتاج ٢٧٢/٤.

ومواهب الجليل ١٥/٤، والخرشي على مختصر خليل ١٦/٣.

(٢) انظر: شرح الإمام ٣٥٠/٤، ومجموع الفتاوى ١٠٩/٢١، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح ٢٢٢/٤، وطرح

التثريب ١٣٣/٨، وفتح الباري ٣٢٤/١٠، والبنابة شرح الهداية ٢٤٨/١.

(٣) انظر: شرح صحيح مسلم ١٦٠/٣، وشرح الإمام ٣٥٠/٤، وطرح التثريب ١٣٣/٨، والبنابة شرح الهداية

٢٤٨/١، وحاشية العدوي على كفاية الطالب ٤٦٠/٢.

(٤) انظر: البيان في فقه الإمام الشافعي ٢٠٤/١، وشرح صحيح مسلم للنووي ٧٠/٤، وشرح الإمام

٣٥٠/٤، وشرح العمدة - كتاب الطهارة لشيخ الإسلام بن تيمية ١٣٩/١، ومجموع الفتاوى ١٠٩/٢١،

وطرح التثريب ١٣٣/٨، واللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح ٢٠٩/٢، والبحر الرائق ٢٥٥/١، والمبدع

شرح المقنع ٥٩/١، وحاشية العدوي على كفاية الطالب ٤٦٠/٢.

٣٣- الاستنجاة:

إذا فرغ من حاجته استنجد بيده اليسرى ندباً. لأنه الاستنجاة مباشرة للأذى ومحلّه

فنزّهت اليمنى عنه^(١).

٣٤- مس الذكر:

يكره له أن يمس ذكره بيمينه إكراماً لليمين، وهل هو مطلقاً أو في حال

الاستنجاة؟: قولان^(٢).

٣٥- الامتخاط:

هو: إخراج المخاط من الأنف^(٣).

يستحب الامتخاط باليد اليسرى^(٤)، لأن المخاط أذى فأكرمت اليمين عنه.

٣٦- البصاق:

إذا احتاج إلى البصاق في المسجد بصق جهة يساره، إن لم يكن فيها أحد، وإلا

فتحت قدمه اليسرى، ثم يمينه، وبعضهم يقول: عن يساره أو تحت قدمه اليسرى،

وبعضهم يجعل هذا التصرف بهذا الترتيب خارج المسجد، ولا يجيزه فيه^(٥).

(١) انظر: المعونة ١/١٧٢، والمبسوط ١/٢٤، والحاوي الكبير ١/١٦٤، وشرح صحيح مسلم للنووي ٢/١٦٠، والذخيرة ١/٢١٠، وشرح الإلمام ٤/٣٥٠، وشرح العمدة - كتاب الطهارة لشيخ الإسلام بن تيمية ١/١٥٢، والمبدع شرح المقنع ١/٦٦، وطرح التثريب ٨/١٣٣، وفتح الباري ١/٣٠٥، وحاشية العدوي على كفاية الطالب ٢/٤٦٠.

(٢) انظر: معالم السنن ١/٢٣، وبحر المذهب للرويانى ١/٢٩، والشرح الكبير للرافعي ١/١٥٠، وشرح الإلمام ٣/١١٤، ٥/٦٢، وشرح العمدة - كتاب الطهارة ١/١٥٢، وإكمال المعلم بفوائد مسلم ٢/٦٨، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح ٤/١٤٧، وفتح الباري ١/٣٠٦، والبنية شرح الهداية ١/٧٦٠، وكشاف القناع ١/٦١.

(٣) انظر: المصباح المنير ص: ٢١٦، وراجع: لسان العرب ٧/٣٩٨.

(٤) انظر: شرح صحيح مسلم ٢/١٦٠، وشرح الإلمام ٤/٣٥٠، ومجموع الفتاوى ٢١/١٠٩، والبنية شرح الهداية ١/٤٤٨، وحاشية العدوي على كفاية الطالب ٢/٤٦٠.

(٥) انظر: الهداية على مذهب الإمام أحمد ١/٩٠، والذخيرة ٢/٣٤، وطرح التثريب ٢/٣٨١، وعمدة القاري ٤/١٥٣، والمبدع شرح المقنع ١/٤٣٥، والغرر البهية شرح البهجة الوردية ١/٤٥٠، وشرح الزرقاني على مختصر خليل ٢/٣٣، ومنح الجليل ١/٣٧٢، ونيل الأوطار ٢/٣٤١.

والمقصود هو أن جهة اليسار، والقدم اليسرى مقدمة على اليمين، لأن البصاق مستقذر فنزعت اليمين عنه.

٣٧- الاستنثار في الوضوء:

الاستنثار: دفع الماء الحاصل في الأنف بالنفَس^(١).

وهو أخص من الامتخاط.

يستحب الاستنثار في الوضوء باليد اليسرى^(٢)، لما فيه من مباشرة الأذى فأكرمت

اليمين عنه.

٣٨- الخروج من المسجد:

يستحب عند خروجه من المسجد أن يقدم رجله اليسرى، لأن فيه إبقاء لليمين في

الموضع الأشرف تلك السويعة^(٣).

* * *

(١) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ٢٥١/١، وشرح الإمام ١٦٨/٣، وعمدة القاري ٦/٣.

(٢) انظر: الشرح الكبير لشمس الدين بن أبي عمر ٣٢٣/١، والمجموع ١٩٨/١، وشرح الإمام ٣٥٠/٤، ومجموع الفتاوى ١٠٩/٢١، والمحيط البرهاني ٤٦/١، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح ١٧٨/٤، وطرح التثريب ١٣٣/٨، ٥٤/٢، ومواهب الجليل ٣٨٠/١.

(٣) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي ١٦٠/٣، وشرح الإمام ٣٥٠/٤، وطرح التثريب ١٣٣/٨، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح ٤/٢٢٢، وفتح الباري ٦٢٣/١، ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٤٠٨/١، ونهاية المحتاج ١٣٠/١، وفيض القدير ٢٠٧/٥.

المبحث الخامس

فروع قد يظن استثنائها من القاعدة

معنى الاستثناء من القواعد الفقهية: "إخراج مسألة فقهية يظهر دخولها في القاعدة الفقهية من حكم القاعدة.." (١).

وعرض جملة من المستثنيات عقب بحث بعض القواعد الفقهية أمر شائع ومشهور عند المصنفين فيها (٢).

وقد استعملت في ترجمة المبحث لفظ "قد يظن" ليشمل المسائل الداخلة في القاعدة حقيقة، والداخلة فيها من حيث الشبه الصوري، وما قد يظهر استثنائها في بادئ الرأي، وما جرى الخلاف فيها بين العلماء.

وسأعرض جملة من الفروع التي قد يظن استثنائها، متبعة بوجه الاستثناء عند من يذهب إليه.

والوقوف على هذه المستثنيات وأسبابها يعين على معرفة رتبة القاعدة، ومنزلتها من الاعتبار، ومدى إحكامها واطرادها.

ومن أشهر هذه الفروع:

١- التختم في اليد اليسرى:

يرى الإمام مالك والحنابلة وآخرون أن التختم يكون في اليد اليسرى، مع أنه زينة، فكان حقه التيامن فيه.

(١) جزء من تعريف الدكتور عبد الرحمن الشعلان للاستثناء. انظر: الاستثناء من القواعد الفقهية للدكتور عبد الرحمن الشعلان ص: ٤١ .

(٢) انظر: المنشور في القواعد ١/١٣٥، ١٤٧، ٣٤٤، والأشباه والنظائر للسيوطي ص: ٢٢، ٤٦، ٧٢، وشرح المنهج المنتخب ص: ١١٩، ١٦٩، ٢٠٨، ٢٢٦ .

وقد ذكروا لهذا معنى، وهو: أن تناول الأشياء باليمين، فإذا أراد التختّم تناول الخاتم بيمينه فجعله في شماله، وإذا أراد أن يطبع به تناوله بيمينه من شماله فطبع به ثم رده في شماله، ومن تختّم في اليمين تناوله في شماله وطبع به لا بيمينه، فلهذا كان التختّم في الشمال أولى^(١).

٢- التيامن في حلق الرأس:

تقدم لنا أن حلق الرأس يتيامن فيه، وقد يتوهم أنه على خلاف القاعدة، لأن الحلق من باب الإزالة فكان الأولى التياسر فيه، وقد أشاروا إلى هذا الوهم، ثم دفعوه ببيان أنه من باب العبادة والتزيين فجري فيه على مقتضى القاعدة^(٢).

٣- استعمال الشمال في الصب على اليمين:

قد يُظن أن استعمال الشمال في الصبّ على اليمين في الطهارة مما خرج عن القاعدة، وليس كذلك، يقول ابن دقيق العيد (ت ٥٧٠٢هـ): "لا يخرج عن القاعدة استعمال الشمال في الصب على اليمين، لأن المقصود التطهر والتنظيف، وتقديم الأشرف أولى بهذا المقصود، والشمال خادمة فيه"^(٣).

٤- الطواف:

إذا أراد الطواف أخذ عن يمينه وجعل البيت عن يساره، وقد يُظن أنه على خلاف القاعدة، فقال ابن دقيق العيد - دافعاً لهذا الوهم - "قد يتوهم أن الطواف على اليسار

(١) انظر: المسالك في شرح موطأ مالك ٤٢٩/٧، والإرشاد إلى سبيل الرشاد ٥٣٤/١، والذخيرة ٢٦١/١٣.

وعمدة القاري ٣٧/٢٢، والبيان والتحصيل ٣١٣/١.

(٢) عمدة القاري ٣٢/٣، وكوثر المعاني في كشف خبايا البخاري ٣٨٠/٤.

(٣) شرح الإمام ٣٤٥/٤.

مخالف لهذه القاعدة وليس كذلك، لأنَّ مَنْ استقبلك فيمينه قبالة يسارك ويساره قبالة يمينك، فاعتبرت اليمين ها هنا بالنسبة إلى البيت، لا بالنسبة إلى الطائف^(١).

٥- تقديم الأكبر في السن:

من السنة تقديم الأكبر في الطعام والشراب والسواك وما في معناهما، وقد يُظن أن ذلك مخالف للقاعدة، وليس كذلك، لأنَّ تقديم الأسن ليس مطلقاً، وإنما فيما لم يترتب القوم في الجلوس، فإذا ترتبوا فالسنة حينئذ تقديم اليمين^(٢).
وما تقدم لنا في شروط القاعدة من فروع لم تطرد فيها القاعدة لفوات أحد الشروط يمكن أن يكون من أمثلة ما يظن استثناءؤه .

* * *

(١) شرح الإمام ٤/ ٣٥٢ .

(٢) انظر: فتح الباري ١/ ٤٢٥ .

الخاتمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسوله وآله، وبعد:

ففي ختام هذا البحث أذكر أهم النتائج:

١- أن من القواعد الفقهية النافعة قاعدة: "التيامن في كل ما كان من باب التكريم والتزيين مستحب".

٢- أن قاعدة التيامن من القواعد الإجماعية .

٣- أن أدلة القاعدة ترجع إلى أصليين: أحدهما: أدلة من السنة النبوية، إما تأمر بالتيامن عموماً، وإما في أعمال معينة.

والأصل الثاني: دليل الإجماع .

٤- يشترط في هذه القاعدة ثلاثة أمور:

الأول: تحقق معنى الإكرام في الفعل.

الثاني: أن لا يوجد في الصورة أو الواقعة ما يدل على حكمها بما يخالف حكم القاعدة.

الثالث: ألا يمنع مانع من تطبيق القاعدة في الفرع .

٥- أن للقاعدة فروعاً كثيرة من أبواب مختلفة، كأبواب الطهارة، والصلاة، والحج، والذبائح، والآداب .

٦- أن القاعدة محكمة ومحفوظة في الجملة، وما قد يُظن استثناءه فلدليل .

٧- أن مجال جريان القاعدة هو رتبة الأحكام التحسينية في الشريعة .

هذا وأسأل الله لي ولمشاخي وإخواني العفو والقبول، وأن يجعلنا من أصحاب اليمين، إنه سميع مجيب، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

* * *

ثبت المصادر والمراجع

- ١- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد، تحقيق أحمد شاكر، مكتبة السنة، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٢- الإحكام في أصول الأحكام، لسيف الدين الأمدي، تحقيق مجموعة من الباحثين، نشر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٣٣هـ.
- ٣- الإرشاد إلى سبيل الرشاد، لمحمد بن أحمد بن أبي موسى الشريف البغدادي الحنبلي، تحقيق: د.عبدالله التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٤- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، لأحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني، المطبعة الأميرية، مصر، الطبعة السابعة، ١٣٢٣هـ.
- ٥- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.
- ٦- الاستثناء من القواعد الفقهية، أسبابه وآثاره، للدكتور عبد الرحمن الشعلان، نشر عمادة البحث العلمي في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٢٦هـ.
- ٧- الاستذكار، لابن عبد البر، تحقيق: سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ.
- ٨- الأشباه والنظائر، لتاج الدين السبكي، تحقيق: عادل عبدالموجود وعلي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ٩- الأشباه والنظائر، لجلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
- ١٠- إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض اليعقوبي، تحقيق: د.يحيى إسماعيل، دار الوفاء، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

- ١١- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، لعلاء الدين المرادوي، ومعه الشرح الكبير، والمقنع، تحقيق: د. عبد الله التركي، دار هجر، مصر، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ١٢- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم، ومعه حاشية منحة الخالق لابن عابدين، دار الكتاب الإسلامي، الطبعة الثانية.
- ١٣- البحر المحيط في أصول الفقه، لبدر الدين الزركشي، قام بتحريه: عبد القادر عبد الله العاني، راجعه: عمر بن سليمان الأشقر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في الكويت، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ.
- ١٤- بحر المذهب، لأبي المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل الروياني، تحقيق: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩م.
- ١٥- البدر التمام شرح بلوغ المرام، للقاضي الحسين بن محمد المغربي، تحقيق: د. علي بن عبد الله الزين، دار هجر، الطبعة الأولى.
- ١٦- البداية والنهاية، للحافظ ابن كثير، تحقيق: الدكتور عبد الله التركي، دار هجر، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.
- ١٧- البرهان في أصول الفقه لأبي المعالي الجويني، حققه: عبد العظيم محمود الديب، دار الوفاء، الطبعة الثالثة، ١٤١٢هـ.
- ١٨- البنابة شرح الهداية، لبدر الدين العيني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ١٩- البيان في مذهب الإمام الشافعي، لأبي الحسين يحيى العمراني، تحقيق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ٢٠- التحرير في أصول الفقه، لكamal الدين بن الهمام، بشرحه تيسير التحرير، توزيع دار الباز، مكة.
- ٢١- التخبير شرح التحرير، لعلاء الدين المرادوي، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن الجبرين، والدكتور عوض القرني، والدكتور أحمد السراج، مكتبة الرشد بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

- ٢٢- تحفة الأبرار بنكت الأذكار، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: محيي الدين السيوطي، دار التراث، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- ٢٣- التعريفات لعلي بن محمد الجرجاني، ضبطه وفهرسه: محمد بن عبد الحكيم القاضي، دار الكتاب المصري بالقاهرة، ودار الكتاب اللبناني بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ٢٤- التعليقة الكبيرة في مسائل الخلاف على مذهب أحمد، تحقيق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، دار النوادر، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ.
- ٢٥- تغليق التعليق على صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: سعيد عبدالرحمن القرقي، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ٢٦- التلخيص الحبير، لابن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٢٧- التلويح على التوضيح، لسعد الدين التفتازاني، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٢٨- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، للحافظ ابن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، نشر وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧هـ.
- ٢٩- التوضيح شرح مختصر ابن الحاجب، لخليل بن إسحاق الجندي المالكي، تحقيق: أبو الفضل الدمياطي، مركز التراث الثقافي المغربي بالدار البيضاء، ودار ابن حزم، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- ٣٠- التوضيح على التنقيح، لصدر الشريعة الحنفي، ضبطه زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ٣١- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لسراج الدين ابن الملقن، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، من إصدارات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في دولة قطر.
- ٣٢- الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير، لجلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

- ٣٣- حاشية ابن قاسم العبادي على تحفة المحتاج، المكتبة التجارية الكبرى بمصر، ١٣٥٧هـ .
- ٣٤- حاشية الرشيدى على نهاية المحتاج، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ .
- ٣٥- حاشية السندي على سنن النسائي، لمحمد بن عبد الهادي السندي، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ .
- ٣٦- حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح، لأحمد بن محمد الطحطاوي الحنفي، تحقيق: محمد بن عبدالعزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ .
- ٣٧- حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب، لأبي الحسن علي أحمد العدوي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر، بيروت .
- ٣٨- حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، دار الكتب العلمية، بيروت .
- ٣٩- حاشية قليوبي وعميرة، لأحمد سلامة القليوبي وأحمد البرلسي عميرة، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ .
- ٤٠- الحاوي الكبير، للماوردي، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبدالموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ .
- ٤١- الخرشبي على مختصر خليل، وبهامشه حاشية الشيخ علي العدوي، دار الفكر .
- ٤٢- خلق أفعال العباد، للبخاري، تحقيق: عبدالرحمن عميرة، دار المعارف، بيروت .
- ٤٣- دقائق أولي النهى لشرح منتهى الإرادات، للبهوتي، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ .
- ٤٤- الدر المختار شرح تنوير الأبصار للحصفي، ومعه حاشية ابن عابدين، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ .
- ٤٥- الذخيرة، لشهاب الدين القرافي، تحقيق: محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م .

- ٤٦- ذخيرة العقبي في شرح المجتبى، لمحمد بن علي بن آدم الأثيوبي، دار المعراج الدولية، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ٤٧- رد المحتار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين) دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.
- ٤٨- رفع الحرج في الشريعة الإسلامية، للدكتور يعقوب الباحثين، دار النشر الدولي، الطبعة الثانية، ١٤١٦هـ.
- ٤٩- روضة الطالبين، للنووي، إشراف زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٢هـ.
- ٥٠- روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة، تحقيق الدكتور عبد الكريم النملة، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.
- ٥١- سبل السلام شرح بلوغ المرام، للأمير الصنعاني، صححه وعلق عليه: فواز زمزلي وإبراهيم الجمل، دار الريان، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧هـ.
- ٥٢- السلسلة الصحيحة، لمحمد ناصر الدين الألباني، دار المعارف، الرياض، الطبعة الأولى.
- ٥٣- سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، إشراف الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ توزيع جهاز الإرشاد والتوجيه بالحرس الوطني، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ.
- ٥٤- سنن الترمذي "جامع الترمذي" لمحمد بن عيسى الترمذي، إشراف الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، توزيع جهاز الإرشاد والتوجيه بالحرس الوطني، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ.
- ٥٥- سنن الدارمي، تحقيق: حسين سليم الداراني، دار المغني، السعودية، الطبعة الأولى، ١٣١٢هـ.
- ٥٦- سنن النسائي الصغرى (المجتبى) تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.
- ٥٧- السنن النسائي الكبرى، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كردي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.

- ٥٨- السنن الكبرى، للبيهقي، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، مكتبة دار الباز بمكة، ١٤١٤هـ.
- ٥٩- سنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد بن ماجه، إشراف الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، توزيع جهاز الإرشاد والتوجيه بالحرس الوطني، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ.
- ٦٠- شرح الإمام بأحاديث الأحكام، لابن دقيق العيد، تحقيق: محمد خلوف عبدالله، دار النوادر، سوريا، الطبعة الثانية، ١٤٣٠هـ.
- ٦١- شرح التلقين، لأبي عبدالله المازري، تحقيق: محمد المختار السلامي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م.
- ٦٢- شرح تنقيح الفصول لشهاب الدين القرافي، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الفكر للطباعة والنشر، القاهرة، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٩٩٣هـ.
- ٦٣- شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، بحاشية العطار، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٦٤- شرح الزرقاني على مختصر خليل، لعبد الباقي يوسف الزرقاني، ضبطه وصححه: عبدالسلام محمد أمين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٦٥- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، لمحمد بن يوسف الزرقاني، تحقيق: طه عبدالرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- ٦٦- شرح الزركشي على مختصر الخرقى، لشمس الدين محمد بن عبدالله الزركشي، دار العبيكان، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ٦٧- شرح السنة، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي الشافعي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- ٦٨- شرح سنن أبي داود، لبدر الدين العيني، تحقيق: أبي المنذر خالد إبراهيم المصري، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

- ٦٩- شرح صحيح البخاري، لابن بطلال، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، دار الرشد، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ.
- ٧٠- شرح صحيح مسلم، للنووي، مؤسسة الكتب الثقافية.
- ٧١- شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، تحقيق: د. عبد الحميد هندواي، مكتبة مصطفى الباز، مكة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٧٢- شرح العمدة - كتاب الطهارة، لشيخ الإسلام بن تيمية، تحقيق: د. سعود بن صالح العطيّشان، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ٧٣- الشرح الكبير (فتح العزيز بشرح الوجيز) لعبد الكريم بن محمد الرافعي، دار الفكر.
- ٧٤- الشرح الكبير، لشمس الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة، ومعه الإنصاف، تحقيق: د. عبد الله التركي، دار هجر، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٧٥- شرح الكوكب المنير لمحمد بن أحمد الفتوح، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة الملك عبد العزيز، ١٤٠٠هـ.
- ٧٦- شرح مختصر الروضة، لنجم الدين الطوفي، تحقيق: د. عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ٧٧- شرح المصابيح، لابن ملك، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- ٧٨- شرح المنهج المنتخب إلى قواعد المذهب، للمنجور أحمد بن علي المنجور، تحقيق: محمد الشيخ محمد الأمين، دار عبد الله الشنقيطي.
- ٧٩- صحيح البخاري للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق وتعليق محمود النواوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم ومحمد خفاجي، مكتبة الرياض الحديثة ومكتبة النهضة الحديثة بمكة المكرمة، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ.

- ٨٠- صحيح الترغيب والترهيب، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ٨١- صحيح الجامع الصغير وزيادته لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ.
- ٨٢- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
- ٨٣- صحيح ابن خزيمة، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق: د محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت.
- ٨٤- صحيح مسلم، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، حققه ورقمه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ٨٥- صحيح موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، لمحمد ناصر الدين الألباني، دار الصميعي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٨٦- طرح التثريب في شرح التقریب، لزين الدين العراقي، وأكملة ابنه ولي الدين، الطبعة المصرية القديمة.
- ٨٧- العبر في خبر من غبر، لشمس الدين الذهبي، تحقيق: أبي هاجر محمد السعيد، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٨٨- عمدة الأحكام، لعبد الغني المقدسي، بشرحه إحكام الأحكام، مكتبة السنة، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٨٩- العدة في أصول الفقه، لأبي يعلى محمد بن الحسين الفراء الحنبلي، تحقيق: الدكتور أحمد بن علي بن سير مباركي، الطبعة الثانية ١٤١٠هـ.
- ٩٠- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

- ٩١- عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم آبادي، ومعه حاشية ابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.
- ٩٢- الغرر البهية شرح البهجة الوردية، لذكريا الأنصاري، المطبعة الميمنية .
- ٩٣- الفتاوى الفقهية الكبرى، لابن حجر الهيتمي، المكتبة الإسلامية .
- ٩٤- فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، المكتبة السلفية، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ.
- ٩٥- فتح القدير، لكamal الدين بن الهمام، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، الطبعة الثانية.
- ٩٦- الفروع، لابن مفلح، ومعه تصحيح الفروع للمرداوي، تحقيق: د عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- ٩٧- فيض القدير شرح الجامع الصغير، لزين الدين المناوي، الطبعة الأولى، ١٣٥٦هـ .
- ٩٨- القواعد الفقهية، للدكتور يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.
- ٩٩- الكاشف عن المحصول، لمحمد بن محمود العجلي الأصفهاني، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ١٠٠- الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل، لابن قدامة، تحقيق: د. عبد الله التركي، دار هجر، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ١٠١- كشاف القناع عن متن الإقناع، لمنصور البهوتي، دار الكتب العلمية .
- ١٠٢- كفاية النبيه في شرح التنبيه، لابن الرفعة، تحقيق: مجدي محمد سرور باسلوم، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩م .
- ١٠٣- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، لشمس الدين الكرمانى، دار إحياء التراث العربي، بيروت .

- ١٠٤- كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري، لمحمد الخضر بن سيد عبد الله الشنقيطي، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ١٠٥- اللمع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، لشمس الدين البرماوي، تحقيق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- ١٠٦- لسان العرب، لجمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ١٠٧- المبسوط، لشمس الدين السرخسي، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٩هـ.
- ١٠٨- المبدع في شرح المقنع، لبرهان الدين بن مفلح، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ١٠٩- المجموع شرح المذهب، للنووي تحقيق: محمد نجيب المطيعي، دار عالم الكتب، ١٤٢٣هـ.
- ١١٠- مجموع فتاوى شيخ الإسلام بن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤١٢هـ.
- ١١١- المحيط البرهاني في الفقه النعماني، لأبي المعالي محمود بن أحمد بن مازة البخاري، تحقيق: عبد الكريم الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- ١١٢- مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر الرازي، المكتبة العصرية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ١١٣- مختصر ابن الحاجب، لابن الحاجب بشرحه رفع الحاجب لتاج الدين السبكي، تحقيق: علي معوض، وعادل عبد الموجود، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ١١٤- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لملا علي قاري، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ١١٥- المسالك في شرح موطأ مالك، لابن العربي المالكي، قرأه وعلق عليه: محمد بن الحسين السليمانى وعائشة بنت الحسين السليمانى، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
- ١١٦- المستدرک على الصحيحین، لأبي عبد الله الحاكم، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.

- ١١٧- المستصفي من علم الأصول، لأبي حامد الغزالي، تحقيق: حمزة بن زهير حافظ.
- ١١٨- مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٣٢١هـ.
- ١١٩- المصباح المنير، للفيومي، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٧ م.
- ١٢٠- المصنف، لابن أبي شيبة، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- ١٢١- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: مجموعة من الباحثين، دار العاصمة، الطبعة الأولى .
- ١٢٢- مطالع الأنوار على صحاح الآثار، لابن قرقول، دار الفلاح، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية في قطر، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ.
- ١٢٣- المطالع على ألفاظ المقنع، لشمس الدين البعلي، تحقيق: محمود الأرنؤوط وباسين الخطيب، مكتبة السوادى، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- ١٢٤- معالم السنن، لأبي سليمان الخطابي، المطبعة العلمية بحلب، الطبعة الأولى، ١٣٥١هـ.
- ١٢٥- المعونة على مذهب عالم المدينة، للقاضي عبد الوهاب البغدادي، تحقيق: حميش عبدالحق، الناشر مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة.
- ١٢٦- المغني، لابن قدامة، تحقيق: د. عبد الله التركي وعبد الفتاح الحلو، دار هجر، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ.
- ١٢٧- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، لمحمد الشربيني الخطيب، مؤسسة التاريخ العربي، ودار إحياء التراث، بيروت، ١٣٧٧هـ.
- ١٢٨- مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، لأبي عبد الله محمد بن أحمد التلمساني، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ.

- ١٢٩- مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الجيل بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.
- ١٣٠- المقنع لابن قدامة، ومعه الشرح الكبير والإنصاف، تحقيق: د. عبد الله التركي، دار هجر، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ١٣١- المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، لابن الجوزي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ١٣٢- المنتقى شرح الموطأ، لأبي الوليد الباجي، مطبعة السعادة، الطبعة الأولى، ١٣٢٢هـ.
- ١٣٣- المنثور في القواعد، لبدر الدين الزركشي، تحقيق: د. تيسير فائق أحمد محمود، نشر وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.
- ١٣٤- منح الجليل شرح مختصر خليل، للشيخ محمد عlish، دار الفكر، بيروت.
- ١٣٥- منحة الباري بشرح صحيح البخاري، لذكريا الأنصاري، تحقيق: سليمان العازمي، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.
- ١٣٦- المهذب للشيرازي، بشرحه المجموع، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، دار عالم الكتب، ١٤٢٣هـ.
- ١٣٧- الموافقات، لأبي إسحاق الشاطبي، علق عليه الشيخ عبد الله دراز، دار المعرفة بيروت.
- ١٣٨- مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل، للحطاب، تحقيق: الشيخ محمد سالم بن محمد علي بن عبد الودود والشيخ اليدالي بن الحاج يعقوب الشنقيطي، الناشر دار الرضوان، نواكشوط، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ١٣٩- النجم الوهاج في شرح المنهاج، لكمال الدين محمد بن موسى الدميري، دار المنهاج، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.

- ١٤٠- النفح الشذي شرح جامع الترمذي، لابن سيد الناس اليعمري، تحقيق: أبي جابر الأنصاري وآخرون، دار الصمعي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
- ١٤١- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، لشهاب الدين الرملي، دار الفكر، ١٤٠٤هـ.
- ١٤٢- نهاية المطلب في دراية المذهب، لأبي المعالي الجويني، تحقيق: د. عبدالعظيم الديب، دار المنهاج، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
- ١٤٣- نهاية الوصول في دراية الأصول لصفي الدين الهندي، تحقيق: د. صالح اليوسف، ود. سعد السويح، المكتبة التجارية، بمكة المكرمة.
- ١٤٤- نيل الوطار، لمحمد بن علي الشوكاني، دار المعرفة، بيروت.
- ١٤٥- الهداية على مذهب الإمام أحمد، لأبي الخطاب، تحقيق: عبداللطيف هميم وماهر ياسين الفحل، مؤسسة غراس، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.
- ١٤٦- الهداية في شرح البداية، لبرهان الدين المرغيناني، تحقيق: طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

* * *

137. Ibn Qudama. *Rawdhat an-Nazher wa Janat al-Manazher*. Ed. Dr. Abdulkarim al-Namla. 1st ed. Riyadh: Maktabat ar-Rushd, 1413 H. Print.
138. Ibn Qudamah. *al-Kafi fi Fiqh al-Imam Ahmad ibn Hanbal*. Ed. Dr. Abdullah al-Turki. 1st ed. Dar Hajr, 1417 H. Print.
139. Ibn Qudamah. *Al-Mughni*. Ed. Dr. Abdullah al-Turki and Abdulfattah Al-Helw. 2nd ed. Dar Hajr, 1410 H. Print.
140. Ibn Taymiyyah. *Sharh al-Omdah –Ketab at-Tahara*. Ed. Dr. Saud S. al-Otaishan. 1st ed. Riyadh: Obeikan Bookstore, 1412 H. Print.
141. *Majmoue' Fatwa Sheikh al-Islam ibn Taymiyyah*. Collected and arranged by Abdulrahman M. Qasim. Riyadh: Dar 'Alam al-Kutub, 1412 H. Print.
142. Mufleh, Burhan ad-Din. *Al-Mubdie' fi Sharh al-Muqnie'*. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1418 H. Print.
143. Qari, Mulla A. *Mirqat al-Mafatih Sharh Meshkat al-Masabih*. 1st ed. Dar al-Fekr, 1422 H. Print.
144. *Radd al-Muhtar 'ala ad-Durr al-Mukhtar (Hashyat ibn Abdin)*. 2nd ed. Beirut: Dar al-Fekr, 1412 H. Print.
145. *Sahih ibn Hebban bi Tartib ibn Bulbban*. Ed. Shu'aib al-Arna'oot. 2nd ed. Beirut: ar-Risalah Foundation, 1414 H. Print.
146. *Sharh al-Jalal al-Mahalli 'ala Jamie' al-Jawame' bi Hashyat al-Attar*. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah. Print.

* * *

124. Ibn al-Mulaqan, Siraj ad-Din. *Al-Tawdhiih li Sharh al-Jamie' as-Sahih*. Ed. Dar al-Falah for scientific research and heritage verification. Qatar: Ministry of Awqaf and Islamic Affairs publications. Print.
125. Ibn Al-Ref'ah. *Kefayat an-Nabih fi Sharh at-Tanbih*. Ed. Majdi M. Basallum. 1st ed. Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 2009 G. Print.
126. Ibn Batal. *Sharh Sahih al-Bukhari*. Ed. Yasser Ibrahim. 2nd ed. Riyadh: Dar ar-Rushd, 1423 H. Print.
127. Ibn Hanbal, Ahmad. *Musnad al-Imam Ahmad ibn Hanbal*. Ed. Shu'aib al-Arna'out and Adel Murshid et al. 1st ed. ar-Risalah Foundation, 1321 H. Print.
128. Ibn Kathir, al-Hafezh. *al-Bedyah wa an-Nehayah*. Ed. Dr. Abdullah al-Turki. 1st ed. Dar Hajr, 1409 H. Print.
129. Ibn Khuzaymah, Muhammad I. *Sahih ibn Khuzaymah*. Ed. Dr. Muhammad M. al-Azhami. Beirut: al-Maktab al-Islami. Print.
130. Ibn Majah, Muhammad Y. *Sunan ibn Majah*. Supervised by Sheikh Saleh A. al-Sheikh. 2nd ed. Distributed by Counseling and Guidance Department in the National-Guard, 1421 H. Print.
131. Ibn Malak. *Sharh al-Masabih*. Ed. a specialized committee of examiners under the supervision of Nour ad-Din Taleb. 1st ed. 1433 H. Print.
132. Ibn Manzhour, Muhammad M. *Lesan al-Arab*. 1st ed. Dar al-Fekr, 1410 H. Print.
133. Ibn Mufleh. *Al-Furou'a wa ma'ahu Tas'hih al-Furou'a li al-Mardawi*. Ed. Dr. Abdullah al-Turki. 1st ed. ar-Risalah Foundation, 1424 H. Print.
134. Ibn Najiim. *Al-Bahr ar-Ra'ieq Sharh Kanz ad-Daqa'ieq wa ma'ahu Hashiyat Menhat al-Khaleq li ibn Abdin*. 2nd ed. Dar al-Ketab al-Islami. Print.
135. Ibn Qarqoul. *Matalie' al-Anwar 'ala Sehad al-Athar*. 1st ed. Dar al-Falah, Ministry of Awqaf and Islamic Affairs in Qatar, 1433 H. Print.
136. Ibn Qudaamah, Abdulrahman M. *Al-Sharh al-Kabir wa ma'ahu al-Insaf*. Ed. Dr. Abdullah al-Turki. 1st ed. Dar Hajr, 1415 H. Print.

113. Al-Zarkashi, Badr ad-Din. *Al-Bahr al-Muhit fi Usoul al-Fiqh*. Ed. Abdulqader A. al-‘Ani, reviewed by Omar S. al-Ashqar. 2nd ed. Kuwait: Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, 1413 H. Print.
114. Al-Zarkashi, Badraddin. *Al-Manthour fi al-Qawa‘ed*. Ed. Dr. Taysir F. Mahmoud. 2nd ed. Kuwait: Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, 1405 H. Print.
115. Al-Zarkashi, Muhammad A. *Sharh az-Zarkashi ‘ala Mukhtasar al-Kharqi*. 1st ed. Dar al-Obeikan, 1413 H. Print.
116. Al-Zarqani, Abdulbaqi Y. *Sharh az-Zarqani ‘ala Mukhtasar Khalil*. Ed. Abdulsalam M. Amin. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-‘Elmiyyah, 1422 H. Print.
117. Al-Zarqani, Muhammad Y. *Sharh az-Zarqani ‘ala Muwatta al-Imam Malik*. Ed. Taha A. Sa‘ad. 1st ed. Cairo: Maktabat ath-Thaqafah ad-Diniyyah, 1424 H. Print.
118. Faris, Ahmad. *Maqayis al-Loughah*. Ed. Abdussalam Haroun. 1st ed. Beirut: Dar al-Jil, 1411H. Print.
119. Ibn Abdulbarr, al-Hafezh. *Al-Tamhid li ma fi al-Muwatta mn al-Ma‘ani wa al-Asanid*. Ed. Mustafa A. al-‘Alawi and Muhammad A. al-Bakri. Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, 1387 H. Print.
120. Ibn Abdulbarr. *Al-Estthkar*. Ed. Salem M. Atta and Muhammad A. Mou‘awad. Beirut: Dar al-Kutub al-‘Elmiyyah, 1421 H. Print.
121. Ibn Abi Shaybah. *al-Musanaf*. Ed. Kamal Y. al-Hout. 1st ed. Maktabat ar-Rushd, 1409 H. Print.
122. Ibn Al-Hajeb. *Mukhtasar ibn al-Hajeb bi Sharheh Rafae‘ al-Hajeb li Taj ad-Din as-Sabki*. Ed. Ali Mou‘awadh, and Adel Abdulmawjoud. 1st ed. Beirut: ‘Alam al-Kutub, 1419 H. Print.
123. Ibn al-Jawzi. *al-Muntazham fi Tarikh al-Omam wa al-Mulouk*. Ed. Muhammad A. Atta and Mustafa A. Atta. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-‘Elmiyyah, 14112 H. Print.

102. Al-Suyuti, Jalal ad-Din. *Al-Jamie' as-Saghir fi Ahadith al-Bashir an-Nathir*. 1st ed. Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1410 H. Print.
103. Al-Suyuti, Jalal ad-Din. *Tuhfat al-Abrar fi Nukat al-Athkar*. Ed. Muhyi ad-Din al-Suyuti. 1st ed. al-Madinah al-Munawwarah: Dar at-Turath, 1407 H. Print.
104. *Al-Ta'liqah al-Kabirah fi Msa'iel al-Khelaf 'ala Mathab Ahmad*. Ed. A specialized committee under the supervision of Nour ad-Din Taleb. 1st ed. Dar an-Nawader, 1431 H. Print.
105. Al-Taftazani, Sa'ad ad-Din. *Al-Talwih 'ala at-Tawdhih*. Ed. Zakaria Omairat. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1419 H. Print.
106. Al-Tahtawi, Ahmad M. *Hashyat at-Tahtawi 'ala Maraqi al-Falah*. Ed. Muhammad A. al-Khalidi. 1st ed. Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1418 H. Print.
107. Al-Telmesani, Muhammad A. *Meftah al-Wusuol ela Bena' al-Furoue' 'ala al-Usool*. Ed. Abdulwahab Abdullatif. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1403AH.
108. Al-Termethi, Muhammad E. *Sunan al-Termethi "Jamie' al-Termethi"*. Supervised by Sheikh Saleh A. al-Sheikh. 2nd ed. Distributed by Counseling and Guidance Department in the National-Guard, 1421 H. Print.
109. Al-Tibi, al-Hussein A. *Sharh at-Tibi 'ala Mishkat al-Msabih*. Ed. Abdulhamid Hindawi. 1st ed. Makkah: Maktabat Mustafa al-Baz, 1417 H. Print.
110. Al-Tuffi, Najm ad-Din. *Sharh Mukhtasar ar-Rawdhah*. Ed. Dr. Abdullah al-Turki. 1st ed. Beirut: ar-Risalah Foundation, 1410 H. Print.
111. Al-Ya'emari, ibn Saiyyed an-Nas. *Al-Nafh ash-Shathi Sharh Jamie' at-Tirmithi*. Ed. Abu Jaber al-Ansari et al. 1st ed. Riyadh: Dar as-Sami'ei, 1428 H. Print.
112. Al-Yahsubi, Al-Qadhi A. *Ekmal al-Mu'alem bi Fawa'ed Muslim*. Ed. Dr. Yahya Isma'eil. 1st ed. Egypt: Dar al-Wafa, 1419 H. Print.

89. Al-Rruyani, Abdulwahed I. *Bahr al-Mathab*. Ed. Tariq F al-Saiyyed. 1st ed. Dar al-Kutub al-‘Elmiyyah, 2009 G. Print.
90. Al-Sabki, Taj ad-Din. *Al-Ashbah wa an-Nazha‘ier*. Ed. Adel Abdulmawgoud and Ali Mou‘awad. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-‘Elmiyyah, 1411 H. Print.
91. Al-Sana‘ani, al-Amir. *Subul al-Salam Sharh Bulough al-Maram*. Ed. Fawaz Zamzali and Ibrahim al-Jamal. 4th ed. Dar al-Rayyan, 1407 H. Print.
92. Al-Sarkhasi, Sham ad-Din. *Al-Mabsout*. Beirut: Dar al-Ma‘refah, 1409 H. Print.
93. Al-Sendi, Muhammad A. *Hashyat as-Sendi ‘ala Sunan an-Nasa‘i*. 2nd ed. Aleppo: Maktabat al-Matbu‘at al-Islamiyyah, 1406 H. Print.
94. Al-Sha‘lan, Abdulrahman. *Al-Estithna’ mn al-Qawa‘ed al-Fiqhiyah, Asbabe wa Athareh*. Deanship of Scientific Research, Imam Muhammad ibn Saud Islamic University, 1426 H. Print.
95. Al-Shanqiti, Muhammad K. *Kawthar al-Ma‘ani ad-Darari fi Kashf Khabaya Sahih al-Bukhari*. 1st ed. 1415 H. Print.
96. Al-Sharif, Muhammad A. *Al-Ershad ela Sabil ar-Rashad*. Ed. Dr. Abdullah al-Turki. 1st ed. ar-Risalah Foundation, 1419 H. Print.
97. Al-Shatibi, Abu Is‘haq. *Al-Muwafaqat*. Ed. Sheikh Abdullah Draz. Beirut: Dar al-Ma‘refa. Print.
98. Al-Shawkani, Muhammad A. *Nayl al-Watar*. Beirut: Dar al-Ma‘refah. Print.
99. Al-Shirazi. *Al-Muhathab bi Sharheh al-Majmoue‘*. Ed. Muhammad N. al-Muti‘ei. Dar ‘Alam al-Kutub, 1423 H. Print.
100. Al-Sijistani, Sulaiman A. *Sunan Abi Dawoud*. Supervised by Sheikh Saleh A. al-Sheikh. 2nd ed. Distributed by Counseling and Guidance Department in the National-Guard, 1421 H. Print.
101. Al-Suyuti, Jalal ad-Din. *Al-Ashbah wa an-Nazha‘ier*. 1st ed. Beirut: al-Maktabah al-‘Elmiyyah, 1403 H. Print.

76. Al-Nawawi. *Sharh Sahih Muslim*. Al-Kutub ath-Thaqafiyah Foundation, n.d. Print.
77. Al-Nisa'i. *Sunan an-Nisa'i al-Kubra*. Ed. Abdulghafar S. al-Bandari and Saiyyed K. Hassan. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1411 H. Print.
78. Al-Nisa'i. *Sunan an-Nisa'i as-Sughra (al-Mujtaba)*. Ed. Abdulfattah Abu Ghedah. 2nd ed. Aleppo: Maktabat al-Matbou'at al-Islamiyyah, 1406 H. Print.
79. Al-Omrani, Yahya. *Al-Bayan fi Math'hab al-Imam ash-Shafi'i*. Ed. Qasem M. an-Nouri. 1st ed. Jeddah: Dar al-Menhaj, 1421 H. Print.
80. Al-Qalyoubi, Ahmad S., and 'Amira, Ahmad B. *Hashyat Qalyoubi wa 'Amira*. Beirut: Dar al-Fekr, 1415 H. Print.
81. Al-Qstalani, Ahmad M. *Ershad as-Sari li Sharh Sahih al-Bukhari*. 7th ed. Egypt: al-Amiriyyah Press, 1323 H. Print.
82. Al-Quraafi, Shehab ad-Din. *Sharh Tanqih al-Fusoul*. Ed. Taha A. Sa'ad. Cairo: Dar al-Fekr for printing and publishing, Colleges of al-Azhar Library, 1993 G. Print.
83. Al-Qurafi, Shehab ad-Din. *Al-Thakhirah*. Ed. Muhammad Hejji et al. 1st ed. Beirut: Dar al-Gharb al-Islami, 1994 G. Print.
84. Al-Qushairi, Muslim H. *Sahih Muslim*. Ed. Muhammad F. Abdulbaqi. 1st ed. Cairo: Dar al-Hadith, 1412 H. Print.
85. Al-Rafe'i, Abdulkarim M. *Al-Sharh al-Kabir (Fatah al-Aziz bi Sharh al-Wajiz)*. Dar al-Feker. Print.
86. Al-Ramli, Shehab ad-Din. *Nehayat al-Muhtaj ela Sharh al-Menhaj*. Dar al-Fekr, 1404 H. Print.
87. Al-Rashidi. *Hashyat al-Rashidi 'ala Nehayat al-Muhtaj*. Beirut: Dar al-Fekr, 1404 H. Print.
88. Al-Razi, Muhammad A. *Mukhtar as-Sehah*. 1st ed. Beirut: al-Maktabah al-Asriyyah, 1416 H. Print.

64. Al-Maliki, ibn al-Arabi. *Al-Masalik fi Sharh Muwatta Malik*. Ed. Muhammad H. al-Sulaimani and Aisha H. al-Sulaimani. 1st ed. Dar al-Gharb al-Islami, 1428 H. Print.
65. Al-Manaawi, Zain ad-Din. *Fayedh al-Qadir Sharh al-Jamie' as-Saghir*. 1st ed. 1356 H. Print.
66. Al-Manjour, Ahmad A. *Sharh al-Manhaj al-Muntakhab ela Qawa'ed al-Muthahb*. Ed. Muhammad S. al-Amin. Dar Abdullah al-Shanqiti. Print.
67. Al-Maqdesi, Abdulghani. *Omdat al-Ahkam bi Sharheh Ehkam al-Ahkam*. 1st ed. Maktabat as-Sunnah, 1414 H. Print.
68. Al-Mardawi, 'Ala ad-Din. *al-Ensaf fi Ma'refat ar-Rajeh mn al-Khelaf wa ma'ahu as-Sharh al-Kabir wa al-Muqne'*. Ed. Dr. Abdullah al-Turki. 1st ed. Egypt: Dar Hajer, 1405 H. Print.
69. Al-Mardawi, 'Ala ad-Din. *Al-Tahbir Sharh at-Tahrir*. Ed. Dr. Abdulrahman al-Jebrin, Dr. Awadh al-Qarni, and Dr. Ahmad as-Sarah. 1st ed. Riyadh: Maktabat ar-Rushd, 1421 H. Print.
70. Al-Marghinani, Burhan ad-Din. *Al-Hedayah fi Sharh al-Bedayah*. Ed. Talal Yousef. Beirut: Dar Ihya' at-Turath al-Arabi. Print.
71. Al-Mawardi. *Al-Hawi al-Kabir*. Ed. Ali M. Mo'awad and Adel A. Abdulmawgoud. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1429 H. Print.
72. Al-Maziri, Abu Abdullah. *Sharh at-Talqin*. Ed. Muhammad M. al-Salami. 1st ed. Dar al-Gharb al-Islami, 2008 G. Print.
73. *Al-Muqnie' li ibn Qudamah wa ma'hu ash-Sharh al-Kabir wa Insaf*. Ed. Dr. Abdullah al-Turki. 1st ed. Dar Hajr, 1415 H. Print.
74. Al-Nawawi. *al-Majmoue' Sharh al-Muhathab*. Ed. Muhammad N. al-Muti'ei. Dar 'Alam al-Kutub, 1423 H. Print.
75. Al-Nawawi. *Rawdhat al-Talebin*. Supervised by Zuhair ash-Shawish. 3rd ed. Beirut: al-Maktab al-Islami, 1412 H. Print.

- Ya'qoubi ash-Shanqiti. 1st ed. Nouakchott: Dar al-Redwan, 1431 H. Print.
52. Al-Haytami, ibn Hajar. *Al-Fatawa al-Fiqhiyyah al-Kubra*. Al-Maktabah al-Islamiyyah. Print.
53. Al-Hindi, Safi ad-Din. *Nehayat al-Wusoul fi Derayat al-Usoul*. Ed. Dr. Saleh al-Yousef and Dr. Sa'ad al-Suwaih. Makkah al-Mukarramah: al-Maktabah at-Tejariyyah. Print.
54. Al-Iraqi, Zain ad-Din. *Tarh at-Tathrib fi Sharh at-Taqrib*. Completed by his son, Walli ad-Din. Ancient Egyptian edition. Print.
55. Al-Jouaini, Abi al-Ma'ali. *Al-Burhan fi Usoul al-Fiqh*. Ed. Abdulazhim M. ad-Dib. 3rd ed. Dar al-Wafa, 1412 H. Print.
56. Al-Jouaini, Abu al-Ma'ali. *Nehayat al-Matalab fi Derayat al-Math'hab*. Ed. Dr. Abdulazhim ad-Dib. 1st ed. Dar al-Menhaj, 1428 H. Print.
57. Al-Jundi, Khalil I. *at-Tawdhih Sharh Mukhtasar ibn al-Hajeb*. Ed. Abu al-Fadhl ad-Demiati. 1st ed. Casablanca: Moroccan Cultural Heritage Center, Dar ibn Hazm, 1433 H. Print.
58. Al-Jurjani, Ali M. *Al-Ta'refat*. Indexed by Muhammad A. al-Qadhi. 1st ed. Cairo: Dar al-Ketab al-Mesri, Beirut: Dar al-Ketab al-Lubnani, 1411 H. Print.
59. Al-Kermani, Shams ad-Din. *Al-Kawakeb ad-Darari fi Sharh Sahih al-Bukhari*. Beirut: Dar Ihya' at-Turath al-Arabi. Print.
60. *Al-Kharshi 'Ala Mukhtasar Khalil wa bi Hamesheh Hashyat ash-Shaikh Ali al-Adawi*. Dar al-Feker. Print.
61. Al-Khatabi, Abu Sulaiman. *Ma'alem as-Sunan*. 1st ed. Aleppo: al-Matba'ah al-'Elmiyyah, 1351 H. Print.
62. Al-Khatib, Muhammad. *Mughni al-Muhtaj ela Ma'refat Ma'ani Alfazh al-Menhaj*. Beirut: at-Tarikh al-Arabi Foundation, and Dar Ihya' at-Turath, 1377 H. Print.
63. Al-Maghrabi, al-Hussien M. *Al-Bader at-Tamam Sharh Bulough al-Maram*. Ed. Dr. Ali A. al-Zaben. 1st ed. Dar Hajr. Print.

38. Al-Damiri, Muhammad M. *Al-Najm al-Wahaj fi Sharh al-Menhaj*. 1st ed. Jeddah: Dar al-Menhaj, 1425 H. Print.
39. Al-Darmi. *Sunan ad-Darmi*. Ed. Hussein S. ad-Darani. 1st ed. Saudi Arabia: Dar al-Mughni, 1312 H. Print.
40. Al-Dhahabi, Shams ad-Din. *Al-Ebar fi Khabar mn Ghabar*. Ed. Muhammad a-Sa'ied. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah. Print..
41. Al-Eid, ibn Daqiq. *Sharh al-Elmam bi Ahadith al-Ahkam*. Ed. Muhammad K. Abdullah. 2nd ed. Syria: Dar an-Nawader, 1430 H. Print.
42. Al-Fattouhi Muhammad A. *Sharh al-Kawkab al-Munir*. Ed. Muhammad al-Zuhaili and Nazih Hammad. Center of Scientific Research and Islamic Heritage Revival, King Abdulaziz University, 1400 H. Print.
43. Al-Fayumi. *Al-Mesbah al-Munir*. Beirut: Maktabat Lubnan, 1987 G. Print.
44. Al-Ghazali, Abi Hamed. *Al-Mustasfa mn 'Elm al-Usool*. Ed. Hamza Z. Hafezh. Print.
45. Al-Hakem, Abu Abdullah. *Al-Mustadrek 'ala as-Sahihain*. Ed. Mustafa A. Atta. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1411 H. Print.
46. Al-Hamam, Kamal ad-Din. *Al-Tahrir fi Usoul al-Fiqh bi Sharheh Taysir at-Tahrir*. Makkah: Dar al-Baz. Print.
47. Al-Hamam, Kamal ad-Din. *Fat'h al-Qadir*. 2nd ed. Makkah al-Mukarramah: al-Maktabah at-Tejariyyah. Print.
48. Al-Hanafi, Sadr ash-Shari'ah. *Alt-Tawdhih 'ala at-Tanqih*. Ed. Zakaria Omairat. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1416 H. Print.
49. Al-Hanbali, Muhammad H. *Al-Edah fi Usoul al-Fiqh*. Ed. Dr. Ahmad A. Mubarak. 2nd ed. n.p, 1410 H. Print.
50. Al-Hasfaki. *ad-Durr al-Mukhtar Sharh Tanwir al-Absar li al-Hasfaki, wa ma'ahu Hashyat ibn Abedin*. 2nd ed. Beirut: Dar al-Fekr, 1412 H. Print.
51. Al-Hattab. *Mawaheb al-Jalil fi Sharh Mukhtasar ash-Sheikh Khalil*. Ed. Sheikh Muhammad S. Abdulwadoud and Sheikh al-Yadali H. al-

26. Al-Baghawi, al-Hussein M. *Sharh as-Sunnah*. Ed. Shu'aib al-Arna'out and Muhammad Z. ash-Shawish. 2nd ed. Damascus, Beirut: al-Maktab al-Islami, 1403 H. Print.
27. Al-Baghdadi, Abdulwahab. *Al-Ma'ouna 'ala Math'hab 'Alam al-Madinah*. Ed. Hamish Abdulhaq. Makkah al-Mukarramah: Nezar Mustafa al-Baz. Print.
28. Al-Bahouti, Mansour. *Kashshf al-Qena'a 'an Matn al-Eqna'a*. Dar al-Kutub al-'Elmiyyah. Print.
29. Al-Bahussein, Ya'qoub A. *Al-Qawa'ed al-Fiqhiyyah*. 2nd ed. Riyadh: Maktabat ar-Rushd, 1420 H. Print.
30. Al-Bahussein, Ya'qoub. *Raf'a al-Haraj fi ash-Shari'ah al-Islamiyyah*. 2nd ed. Dar ad-Dawli for publishing, 1416 H. Print.
31. Al-Bahuti. *Daqa'ieq Oli an-Nuha li Sharh Muntaha al-Eradat*. 1st ed. 'Alam al-Kutub, 1414 H. Print.
32. Al-Baji, Abu al-Walid. *Al-Muntaqa Sharh al-Muwatta* . 1st ed. as-Sa'adah Press, 1322 H. Print.
33. Al-Barmawi, Sham ad-Din. *Al-Lamie' as-Sabih bi Sharh al-Jamie' as-Sahih*. Ed. specialized committee under the supervision of Nour ad-Din Taleb. 1st ed. Syria: Dar an-Nawadir, 1423 H. Print.
34. Al-Bayhaqi. *Al-Sunan al-Kubra li al-Bayhaqi*. Ed. Muhammad A. Atta. Makkah: Maktabat Dar al-Baz, 1414 H. Print.
35. Al-Bukhari, Mahmoud A. *Al-Muhit al-Burhani fi al-Fiqh an-Nu'mani*. Ed. Abdulkarim al-Jundi. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1424 H. Print.
36. Al-Bukhari, Muhammad I. *Sahih al-Bukhari*. Ed. Mahmoud al-Nawawi, Muhammad A. Ibrahim and Muhammad Khafaji. 2nd ed. Maktabat ar-Riyadh al-Hadithah, and Makkah: Maktabat an-Nahdhah al-Hadithah, 1404 H. Print.
37. Al-Bukhari. *Khalq Af'al l-Ebad*. Ed. Abdulrahman 'Amira. Beirut: Dar al-Ma'aref. Print.

14. Al-Asfahani, Muhammad M. *Al-Kashef 'an al-Mahsoul*. Ed. Adel Abdulmawgoud and Ali Mu'awadh. 1st ed. Muhammad Ali Baydhoun publications, Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1419 H. Print.
15. Al-Asqalani, ibn Hajar. *Al-Matalib al-Aliyah bi Zawa'ied al-Msanid ath-Thamaniyah*. Ed. a group of researchers. 1st ed. Dar al-Asemah. Print.
16. Al-Asqalani, ibn Hajar. *Al-Talkhis al-Habir*. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1419 H. Print.
17. Al-Asqalani, ibn Hajar. *Fat'h al-Bari bi Sharh Sahih al-Bukhari*. Ed. al-Sheikh Abdulaziz A. ibn Baz. 3rd ed. al-Maktabah as-Salafiyah, 1407 H. Print.
18. Al-Asqalani, ibn Hajar. *Ta'ghlik at-Ta'lik 'ala Sahih al-Bukhari*. Ed. Sa'ied A. al-Qazqi. 1st ed. al-Maktab al-Islami, 1405 H. Print.
19. Al-Athioubi, Muhammad A. *Thakhirat al-Oqba fi Sharh al-Mujtaba*. 1st ed. Dar al-Me'raj ad-Dawliyyah, 1416 H. Print.
20. Al-Attar. *Hashyat al-Attar 'ala Sharh al-Jalal al-Mahalli 'ala Jamie' al-Jawame'*. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah. Print.
21. Al-Ayni, Badr ad-Din. *Al-Benayah Sharh al-Hedayah*. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1420 H. Print.
22. Al-Ayni, Badr ad-Din. *Omdat al-Qari fi Sharh Sahih al-Bukhari*. Beirut: Dar Ihya' at-Turath al-Arabi. Print.
23. Al-Ayni, Badr ad-Din. *Sharh Sunan Abi Dawoud*. Ed. Khaled I. al-Masri. 1st ed. Riyadh: Maktabat ar-Rushd, 1420 H. Print.
24. Al-Azhim Abadi. 'Awn al-Ma'boud Sharh Sunan Abi Dawoud wa ma'ahu Hashyat ibn al-Qayyim. 2nd ed. Beiru: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1415 H. Print.
25. Al-Ba'ali, Shams ad-Din. *Al-Mutalie' 'ala Alfazh al-Muqnie'*. Ed. Mahmoud al-Arna'out and Yassin al-Khatib. 1st ed. Maktabat al-Sawadi, 1423 H. Print.

Arabic References

1. 'Alish, Muhammad. *Menah al-Jalil Sharh Mukhtasar al-Khalil*. Beirut: Dar al-Fekr. Print.
2. Abu al-Khattab. *Al-Hedayah 'ala Math'hab al-Imam Ahmad*. Ed. Abdullatif Hmam and Maher Y. al-Fahal. 1st ed. Gherass Foundation, 1425 H. Print.
3. Al-'Eid, ibn Daqiq. *Ehkam al-Ahkam Sharh Omdat al-Ahkam*. Ed. Ahmad Shaker, library Alsunni, the first edition, 1414 H. Print.
4. Al-Abbadi, ibn al-Qasim. *Hashyat ibn al-Qasim al-Abbadi 'ala Tuhfat al-Muhtaj*. Egypt: al-Maktabah at-Tejariyyah al-Kubra, 1357 H. Print.
5. Al-Adawi, Ali A. *Hashyat al-Adawi 'ala Sharh Kefayat at-Taleb*. Ed. Yusuf S. al-Beqa'i. Beirut: Dar al-Fekr. Print.
6. Al-Albani, Muhammad N. *Al-Selseleh as-Sahihah*. 1st ed. Riyadh: Dar al-Ma'refah. Print.
7. Al-Albani, Muhammad N. *Sahih al-Jamie' as-Saghir wa Ziyadateh*. 3rd ed. al-Maktab al-Islami, 1408 H. Print.
8. Al-Albani, Muhammad N. *Sahih at-Tarhib and at-Tarhib*. 1st ed. Riyadh: Maktabat al-Ma'aref, 1421 H. Print.
9. Al-Albani, Muhammad N. *Sahih Mawarid azh-Zham'an ela Zawa'ied ibn Hebban*. 1st ed. Riyadh: Dar as-Sumai'ei, 1422 H. Print.
10. Al-Albani, Muhammd N. *Erwa' al-Ghalil fi Takhrig Ahadith Mannar as-Sabil*. 2nd ed. al-Maktab al-Islami, 1405 H. Print.
11. Al-Amidi, Saif ad-Din. *al-Ehkam fi Usoul al-Ahkam*. Ed. A group of researchers. Imam Muhammad ibn Saud Islamic University, 1433 H. Print.
12. Al-Ansari, Zakaria. *Al-Ghurar al-Bahiyyah Sharh al-Bahjah al-Wardiyyah*. al-Matba'ah al-Maimaniyyah. Print.
13. Al-Ansari, Zakaria. *Menhat al-Bari Sharh Sahih al-Bukhari*. Ed. Sulaiman al-Azmi. 1st ed. Maktabat ar-Rushd, 1426 H. Print.

The Rule "Al-Tayaamun (right orientation)¹ in all Matters of Honoring and Adorning is Desirable" A Theoretical Applied Study

Abdullah ibn Sa'ad Al-Mughira

Department of Usoul Al-Fiqh College of Shari'a
Al-Imam Muhammad ibn Saud Islamic University

Abstract:

This research discusses a useful fiqh rule which is that "Al-Tayaamun in matters of honoring and adorning is desirable", in five sections:

In the first section the researcher explains the meaning of the rule in terms of the lexical meaning of the following words: ("rule", "al-Tayaamun", "honoring", "adorning", and "desirability"), then he explains the general meaning of the rule.

After that, he presents the words of the rule that were discussed by scholars of Fiqh and Hadith.

In the second section, the researcher shows the attitude of Fiqh scholars towards the rule and its evidence.

In the third section, the researcher states the conditions governing the rule.

In the fourth section, the researcher provides a set of fiqh branches included in al-Tayaamun rule.

The fifth section deals with what is assumed to be the exceptions to the rule.

1 Starting with the right side before the left.



وضع الظاهر موضع المضمّر في تفسير الجلالين: جمعاً ودراسة

د. علي جريد العنزي

قسم الدراسات الإسلامية – جامعة الحدود الشمالية



وضع الظاهر موضع المضمّر في تفسير الجلالين: جمعا ودراسة

د. علي جريد العنزّي
قسم الدراسات الإسلامية – جامعة الحدود الشمالية

ملخص البحث:

عنوان هذه الدراسة: "وضع الظاهر موضع المضمّر في تفسير الجلالين – جمعا ودراسة". تهدف الدراسة إلى بيان المراد بأسلوب وضع الظاهر موضع المضمّر، وبيان فوائد هذا الأسلوب في ضوء ما ذكره المفسرون وأهل البلاغة. كما تهدف الدراسة إلى جمع الآيات التي فيها هذا الأسلوب، وذلك من خلال تفسير الجلالين. يتكون هذا البحث من مقدمة وقسمين وخاتمة. أما القسم الأول فكان في ثلاثة مباحث، اثنان في ترجمة الجلالين، والثالث كان في بيان المراد من وضع الظاهر موضع المضمّر، ثم براهين وجوده، وبيان فوائده وحكمه وأغراضه، وقسم هذا إلى ثلاثة مطالب. ثم جاء القسم الثاني في دراسة الآيات التي قال الجلالان: إن فيها وضع الظاهر موضع المضمّر، وفي ثنايا الدراسة جمع لمن أثبت هذا الأسلوب في كل آية تدرس، مع بيان فائدته والحكمة منه. ثم خاتمة البحث، وفيها أهم النتائج والتوصيات.



المقدمة

الحمد لله الذي أنزل الكتاب وجعله تبياناً، وصرف فيه من الوعد والوعيد وجعله فرقاناً، أحسن كتبه بياناً، وأوضحها حلالاً وحراماً، محكم البيان، واضح البرهان، محروس من الزيادة والنقصان.

أشهد ألا إله إلا الله المتفرد بالكمال والجلال، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المصطفى من خير آل، والمنعوت بخير خلال، صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد؛ فإن من أجل الساعات، وألذ الأوقات، وأنفس اللحظات، لحظة تقضى مع كتاب الله تبارك اسمه، وساعة تملأ بالانشغال بكلام الله جل ذكره وتعالى نعته، ينظر المرء فيها بكتاب ربه متلماً أنواره، ومبتغياً حكمه وغاياته، وطالباً علومه وهداياته. وإن من أنواع العلوم المتصلة بكتاب الله تعالى ما يتعلق بأسلوبه وبلاغته وفصاحته، وهذا العلم حاز عند العلماء قدراً عالياً وجانياً ربيعاً من الاهتمام والاعتناء، وكان أحد مباحث المطروقة، ومواده الموثوقة، وأساليبه المعلومة: "وضع الظاهر موضع المضمّر"، فتناوله المفسرون في ثنايا كلامهم على آيات الكتاب العزيز، كما طرقة المصنفون في علوم القرآن الكريم، وأيضاً؛ كان مثار إعجاب عند أرباب البلاغة وأصحاب المعاني، فجودوه في مؤلفاتهم، وحبروه في مصنفاتهم، فجزاهم الله عن كتابه خير الجزاء.

وتأسياً بأهل العلم والفضل، ومحبة في خدمة كتاب الله تبارك وتعالى قصدت الكتابة في هذا الأسلوب الماتع، والبيان الرائع، فعمدت إلى تفسير هو من أجل كتب التفسير على اختصاره، ومن أعظمها على إيجازه، ألا وهو "تفسير الجلالين"، فألفيته أحاط بجملٍ حسنة وأفراد طيبة من هذا النوع، تستحق أن تجمع، فتدرس، لتكون لبنة من لبنات قليلة وضعت لدراسة هذا الأسلوب، وقاعدة في هذا النوع، وحثاً للباحثين للنظر

والكتابة فيه، ولتجمع أطرافه، وتلمَّ أشتاته، فتظهر حكمته، وتبين فوائده، فكان هذا البحث، وأسميته:

" وضع الظاهر موضع المضمّر في تفسير الجلالين- جمعاً ودراسة".

سائلاً الله تبارك وتعالى أن يتقبله وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به كاتبه وقارئه، إنه سميع قريب.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

وضع الظاهر موضع المضمّر موجود في القرآن الكريم بوفرة، ومستعمل بكثرة، وما كان كذلك، فالإشادة به ويحثه من أوليات العلم ومهمات.

يبرز هذا الموضوع بلاغة القرآن الكريم، ويظهر عظمة كلام ربنا تبارك وتعالى، كما يجلي لنا الحكم المستفادة منه، ويبحث فيما وراء هذا الأسلوب وحكمه ودوافعه، لنخرج بفوائد عديدة وحكم جليّة من طرق هذا الموضوع.

وضع الظاهر موضع المضمّر أحد مباحث علوم القرآن، فبحثه وجمع أفرادها عناية بهذا العلم الشريف.

قلة ما كتب في هذا الأسلوب: "وضع الظاهر موضع المضمّر"، فلعل هذا البحث يكون طليعة بحوث مستقبلية، ويسد ثغرة في مكتبة علوم القرآن الكريم.

ومن أسباب اختيار هذا البحث أنه يخدم كتاب تفسير وقع موقع جليلاً في صدور الذين أوتوا العلم، ألا وهو "تفسير الجلالين".

أهداف الموضوع:

التعريف بمصطلح "وضع الظاهر موضع المضمّر" وبيان أهميته.

جمع ما قال عنه الجلالان في تفسيرهما: إنه من قبيل وضع الظاهر موضع المضمّر.

ودراسته.

إظهار بعض الحكم المستفادة من هذا الأسلوب.

خطة البحث:

تكون هذا البحث من مقدمة وقسمين وخاتمة.

أما المقدمة: فقد بينت فيها أهمية الموضوع وأسباب اختياره وأهدافه وخطته

والمنهج المتبع في كتابته.

وأما القسمان: فالأول منهما خصص في التعريف بالجلالين، وبأسلوب وضع الظاهر

موضع المضمّر، وقسمته إلى ثلاثة مباحث، المبحث الأول: ترجمة جلال الدين المحلي،

وفيه المطالب الآتية:

المطلب الأول: اسمه ونسبه ومولده.

المطلب الثاني: نشأته وطلبه للعلم.

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الرابع: مؤلفاته.

المطلب الخامس: عقيدته ومذهبه.

المطلب السادس: وفاته.

المبحث الثاني: ترجمة جلال الدين السيوطي، وفيه المطالب الآتية:

المطلب الأول: اسمه ونسبه ومولده.

المطلب الثاني: نشأته وطلبه للعلم.

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الرابع: مؤلفاته.

المطلب الخامس: عقيدته ومذهبه.

المطلب السادس: وفاته.



ثم المبحث الثالث، في التعريف بأسلوب وضع الظاهر موضع المضمَر، وفيه المطالب

الآتية:

المطلب الأول: المراد بوضع الظاهر موضع المضمَر لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: وجود أسلوب وضع الظاهر موضع المضمَر في القرآن الكريم وفي

لغة العرب.

المطلب الثالث: فوائد أسلوب وضع الظاهر موضع المضمَر بين المفسرين والبلاغيين.

القسم الثاني: الآيات التي ذكر فيها وضع الظاهر موضع المضمَر، وفي هذا القسم

جمع ودراسة للآيات القرآنية التي قيل: إنها من قبيل وضع الظاهر موضع المضمَر.

الخاتمة، وفيها أهم النتائج والتوصيات.

الدراسات السابقة:

الدراسات المخصصة لهذا الأسلوب قليلة جداً، كحال كثير من أنواع علوم القرآن،

وبعد كتابة البحث كاملاً، وَجَدْتُ الدراسات الآتية:

(الإظهار في مقام الإضمار في القرآن الكريم: مفهومه - أغراضه - عناية المفسرين

به) للدكتور: عبد الرزاق حسن اليوسف، منشور في مجلة الشاطبي، العدد التاسع،

جمادي الآخرة ١٤٣١هـ.

وقد عنيت هذه الدراسة بالتقدمة لهذا الأسلوب فقط، معتمداً رهبها في جل الأمثلة

والأغراض على ما أورده الزركشي.

(الإظهار في مقام الإضمار في تفسير التحرير والتنوير، من أول سورة الفاتحة إلى

نهاية سورة آل عمران - جمعاً ودراسة)، وهي رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في

التفسير وعلومه في جامعة المدينة العالمية بماليزيا، للباحث إدريس محمد أبكر، في

عام ٢٠١١، منشورة على شبكة الانترنت.

العدول عن الإضمار إلى الإظهار في القرآن الكريم ((سورة يوسف أنموذجاً تطبيقياً)) للباحث نوفل إسماعيل صالح، نشر في مجلة ديالى العراقية، العدد الثامن والثلاثون، ٢٠٠٩م.

وهي دراسة مختصرة جداً لم يعتن بالأغراض والمقاصد إلا يسيراً.

منهج البحث:

اخترت المنهج الاستقرائي والتحليلي في هذا البحث، حيث قمت بتتبع ما قال عنه الجلالان: إنه من قبيل وضع الظاهر موضع المضمّر، وبيان من وافقهما ومن سبقهما على هذا، والحديث عن حكم هذا الأسلوب العظيم، مع مراعاة ما يلي:
كان الترتيب المعتمد للمواضع التي تمت دراستها هو ترتيب الآيات القرآنية حسب مواضعها في المصحف الشريف.

النص على الموطن الذي ذكر فيه هذا الأسلوب في الآية الكريمة.
ذكر أقوال المفسرين في الآية الكريمة، وبيان ما سطره من فوائد وحكم لهذا الأسلوب المبارك.

بيان أهمية بعض الفوائد والاستدلال لها إن وجدت في القرآن الكريم.
عرفت بالأعلام المذكورين في ثنايا البحث.
والله أسأل أن يجعل عملنا هذا خالصاً لوجهه الكريم، وأن يتقبله منا، ويتجاوز عنا خطأنا وتقصيرنا، وأسأله تعالى أن ينفع به كاتبه وقارئه إنه سميع قريب.
وصلّى الله وسلّم وبارك على عبده ورسوله محمد، وعلى آله وصحبه والتابعين.

* * *

القسم الأول، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ترجمة جلال الدين المحلي^(١):

المطلب الأول: اسمه ونسبه ومولده:

جلال الدين محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أحمد الأنصاري المحلي القاهري

الشافعي.

والمحلي أصلاً، نسبة للمحلة الكبرى من الغربية في مصر.

وكان مولده سنة إحدى وتسعين وسبعمائة بالقاهرة، هكذا أثبتته المترجم بخط

يده، كما رآه السخاوي ونقله.

المطلب الثاني: طلبه للعلم ونشأته:

نشأ الإمام المحلي بالقاهرة، وبها قرأ القرآن، واشتغل في فنون عدة على علماء

عصره، فأخذ الفقه وأصوله والعربية، وعني بالفقه حتى برع فيه، وقرأ في علوم الحديث

على الولي العراقي وابن حجر، وانتفع بهما، لكنه لم يكن يحفظ، ولا يقدر عليه، ويقاسي

منه شدة، حتى إنه حفظ كراساً من بعض الكتب، فامتلاً بدنه حرارة، غير أن الله وهبه

ذكاء وفطنة، حتى قيل في وصفه: هو آية في الذكاء والفهم؛ وكان بعض أهل عصره

يقول فيه: إن ذهنه يتقب الماس، وكان يقول عن نفسه: أنا فهمي لا يقبل الخطأ^(٢).

لأجل هذا وصف بالتحقيق في العلم والإمامة فيه، قال السخاوي فيه: "محقق

العصر"^(٣).

(١) انظر ترجمته في: الضوء اللامع (٧ / ٣٩)، حسن المحاضرة (١ / ٤٤٣)، طبقات المفسرين للداوودي

(٢ / ٨٤)، شذرات الذهب (٩ / ٤٤٧)، التاج المكلل (ص: ٤٠٥)، الأعلام للزركلي (٥ / ٣٣٣) معجم

المفسرين (٢ / ٤٨٥).

(٢) انظر: الضوء اللامع (٧ / ٤١٧)، حسن المحاضرة (١ / ٤٤٣)، الأعلام للزركلي (٥ / ٣٣٣).

(٣) الجواهر والدرر (٣ / ١١٣٠).

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه:

أخذ الجلال المحلي العلم عن عدد من العلماء، وأفاد منهم وتخرج بهم، وكان من هؤلاء:

أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، الإمام العلم، توفي سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة^(١).

سراج الدين، عمر بن علي بن أحمد بن محمد ابن الملقن الأنصاري، مات سنة أربع وثمانمائة^(٢).

قاضي القضاة، علم الدين صالح ابن شيخ الإسلام سراج الدين أبو حفص عمر بن رسلان بن نصير البلقيني، حامل لواء مذهب الشافعي في عصره، توفي سنة ثمان وستين وثمانمائة^(٣).

شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان البساطي المالكي، عالم العصر، توفي سنة أربعين وثمانمائة^(٤).

ولي الدين، أبو زرعة أحمد بن الحافظ أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين، العراقي، الشافعي، توفي سنة ست وعشرين وثمانمائة^(٥).

(١) انظر ترجمته الواسعة في الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، وانظر فيه إثبات تتلمذ المحلي عليه في (٣ / ١١٣٠).

(٢) انظر ترجمته في: ذيل التقييد في رواية السنن والأسانيد (٢ / ٢٤٧)، حسن المحاضرة (١ / ٤٣٨)، الأعلام للزركلي (٥ / ٥٧)، معجم المفسرين (١ / ٣٩٧).

(٣) انظر ترجمته في: حسن المحاضرة (١ / ٤٤٤)، معجم المفسرين لعادل نويهض (١ / ٢٣١).

(٤) انظر ترجمته في: الضوء اللامع (٧ / ٥)، بغية الوعاة (١ / ٣٢)، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية (١ / ٣٤٧)، معجم المؤلفين (٨ / ٢٩١).

(٥) انظر ترجمته في: الضوء اللامع (١ / ٣٢٦)، حسن المحاضرة (١ / ٣٦٣)، الأعلام للزركلي (١ / ١٤٨)، معجم المفسرين (١ / ٤٣).

تلاميذه:

اشتهر الجلال المحلي بغزارة العلم، وقوة الفهم، فحرص الطلاب على الأخذ منه، والتلمذ عليه، يقول السخاوي: "وقرأ عليه من لا يحصى كثرة، وارتحل الفضلاء؛ للأخذ عنه، وتخرج به جماعة درسوا في حياته"^(١).

شمس الدين، السخاوي، أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد توفي سنة اثنتين وتسعمائة^(٢).

جلال الدين السيوطي، صاحب التصانيف، وستأتي ترجمته بحول الله تعالى.
برهان الدين، إبراهيم بن محمد بن أبي بكر بن علي بن مسعود المري، المقدسي ثم القاهري الشافعي^(٣).

المطلب الرابع: مؤلفاته:

لم يكن الجلال -رحمه الله- مكثراً من التصنيف، غير أنه كان معتنياً جداً بالتحقيق والتنقيح لما يكتب، ولهذا امتدح غير واحد مصنفاته، ونعتوها بجودة التحقيق، وقوة التدقيق، وفي هذا يقول السيوطي:

"وألف كتباً تشد إليها الرّحال، في غاية الاختصار والتحرير والتنقيح، وسلامة العبارة وحسن المزج، والحل بدفع الإيراد؛ وقد أقبل عليها الناس وتلقوها بالقبول، وتداولوها"^(٤).

ومن هذه الكتب المحررة:

كتاب التفسير، ولم يكمله، والمعروف بتفسير الجلالين، قال السيوطي: "وأجل كتبه التي لم تكمل تفسير القرآن، كتب منه أول الكهف إلى آخر القرآن في أربعة عشر

(١) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٧ / ٤٠).

(٢) انظر ترجمته في: الضوء اللامع (٢/٨)، التاج المكلل (ص: ٤٣٢)، الأعلام للزركلي (٦ / ١٩٤).

(٣) الضوء اللامع (١/١٣٥)، الأعلام للزركلي (١/٦٦).

(٤) حسن المحاضرة (١/٤٤٤).

كراساً؛ في قطع نصف البلدي، وهو ممزوج محرر في غاية الحسن؛ وكتب على الفاتحة وآيات يسيرة من البقرة، وقد أكملته بتكملة على نمطه من أول البقرة إلى آخر الإسراء^(١).

شرح الورقات للجويني (مطبوع متداول)^(٢).

البدر الطالع في حل ألفاظ جمع الجوامع^(٣)، "وهو أحسن شروح جمع الجوامع^(٤).
حواشي جلال الدين المحلي على قواعد الإعراب^(٥)، لم يكمله.
كنز الراغبين شرح منهاج الطالبين^(٦).
وله مصنفات أخرى نوه بذكرها السيوطي والسخاوي وغيرهما^(٧).

المطلب الخامس: عقيدته ومذهبه:

أما عقيدته، فهي العقيدة الأشعرية؛ لذا نجد أثرها في تفسيره، كقوله عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَجَاءَ﴾ (الفجر: ٢٢)، قال: أمره^(٨).
وللشيخ عبد الرزاق عفيفي تعليق نافع اعتنى فيه ببيان الأخطاء العقدية في الكتاب من سورة غافر إلى نهاية القرآن الكريم، وهو يدرس في معاهد جامعة الإمام.
وأما مذهبه فهو مذهب الإمام الشافعي، كما أثبت هذا سائر من ترجم له.

(١) حسن المحاضرة (١/٤٤٤).

(٢) حققه د. حسام الدين عفانة، وهي من أحسن طباعته.

(٣) طبع بتحقيق مرتضى الداغستاني.

(٤) قاله حاجي خليفة في كشف الظنون (١/٥٩٦).

(٥) حققه الطالب: عبد الفتاح فؤاد بدوي في رسالة ماجستير في الجامعة الإسلامية في غزة.

(٦) صدر عن دار المنهاج، بعناية محمود الحديدي.

(٧) انظر: الضوء اللامع (٧/٤٠)، حسن المحاضرة (١/٤٤٤)، هدية العارفين (٢/٢٠٢).

(٨) تفسير الجلالين (ص: ٨٠٧).

المطلب السادس: وفاته:

توفي في أول يوم من سنة أربع وستين وثمانمائة، بعد عمر شغله -فيما نحسب-
بالعلم النافع، فرحمه الله رحمة واسعة، وغفر له.

* * *

المبحث الثاني: ترجمة جلال الدين السيوطي^(١).

المطلب الأول: اسمه ونسبه ومولده

أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن ابن كمال الدين أبو بكر بن عثمان بن محمد بن خضر بن أيوب الخضيرى السيوطى المصرى الشافعى.

والخضيرى: نسبة -فيما يظهر- إلى محلة الخضيرية ببغداد^(٢).

والسيوطى: نسبة إلى أسيوط مدينة في صعيد مصر.

وجده الأعلى كان أعجمياً، وأمّه أم ولد تركية.

وكان مولده بعد المغرب ليلة الأحد مستهل رجب سنة تسع وأربعين وثمانمائة بالقاهرة، وكان يلقب بابن الكتب؛ لأن أباه كان من أهل العلم، واحتاج إلى مطالعة كتاب، فأمر أمه أن تأتيه بالكتاب من بين كتبه، فذهبت لتأتي به، فجاءها المخاض وهي بين الكتب فوضعت^(٣).

المطلب الثاني: نشأته وطلبه للعلم

نشأ السيوطى في بيت علم، فكان والده -رحمه الله- على عناية بالغة به، ومن مظاهر هذا أنه كان يحمله معه إلى مجالس العلماء وهو صغير لا يعقل، فأحضره مجلس شيخ الإسلام ابن حجر وعمره ثلاث سنين مرة واحدة، رجاء بركة الدرس، ولما توفي والده كان عمره ستة أعوام، وأوصى به إلى الشيخ ابن الهمام فاعتنى به.

(١) انظر: التحدث بنعمة الله، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة (١/٣٣٥)، النور السافر عن أخبار القرن العاشر (ص: ٥١)، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة (١/٢٢٧)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (١٠/٧٤)، البدر الطالع (١/٣٢٨)، التاج المكلل (ص: ٣٤٢)، فهرس الفهارس (٢/١٠١٠)، هدية العارفين (١/٥٣٤)، الإمام الحافظ جلال الدين السيوطى معلمة العلوم الإسلامية، مقدمة البحر الذي زخر (١/٥٥).

(٢) انظر: التحدث بنعمة الله (ص: ٦)، حسن المحاضرة (١/٣٢٦).

(٣) النور السافر عن أخبار القرن العاشر (ص: ٥١).

وأقبل على الحفظ في وقت مبكر، فحتم القرآن ولم يبلغ ثمان سنين، ثم حفظ عمدة الأحكام ومنهاج النووي وألفية ابن مالك ومنهاج البيضاوي وعرضها وهو دون البلوغ على مشايخ عصره.

وشرع في تعلم العلوم الشرعية ولازم مشايخ عصره، وتخرج بهم، وأجيز بتدريس العربية في سنة ست وستين وثمانمائة، أي: وهو ابن سبع عشرة سنة، وبدأ التصنيف في تلك السنة^(١).

وأخبر عن نفسه أنه سافر في سبيل العلم إلى بلاد الشام والحجاز واليمن والهند والمغرب والتكرور^(٢).

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه:

ذكر السيوطي عدد شيوخه في الرواية والسماع فقط دون بقية الفنون الأخرى، فبلغوا نحو خمسين ومائة، وهو مع هذا لم يكثر من الرواية؛ لاشتغاله بالدراسة، وهي أهم^(٣).

وهذا عدد لاشك بكثرتة لو كان في سائر العلوم، فكيف وهو محصور بالرواية والسماع.

ولهذا، ذكر السيوطي أن عدد شيوخه بلغ ستمائة شيخ^(٤)، وترجم لهم في كتابه "حاطب ليل وجارف سيل"، و"المعجم الصغير" ويسمى المنتقى^(٥).

(١) حسن المحاضرة (١/٣٣٧).

(٢) المصدر السابق (١/٣٣٨).

(٣) المصدر السابق (١/٣٣٩).

(٤) انظر: الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي معلمة العلوم الإسلامية (ص ٤٧)، مقدمة البحر الذي زخر (١/٥٣).

(٥) حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة (١/٣٤٤).

ومن أبرزهم:

قاضي القضاة، علم الدين صالح بن عمر بن رسلان بن نصير البلقيني، حامل لواء مذهب الشافعي في عصره؛ توفي سنة ثمان وستين وثمانمائة^(١)، وقد أخبر بملازمته له في الفقه إلى موته^(٢).

قاضي القضاة شرف الدين يحيى بن محمد بن محمد بن محمد المناوي، توفي سنة إحدى وسبعين وثمانمائة، وهو آخر علماء الشافعية ومحققهم^(٣).

تقي الدين أحمد بن محمد بن محمد الشمني الحنفي، أخذ عنه الحديث والعربية، توفي سنة اثنتين وسبعين وثمانمائة^(٤).

محيي الدين محمد بن سليمان بن سعد بن مسعود الكافي، توفي سنة تسع وسبعين وثمانمائة.

لزمه أربع عشرة سنة؛ وأخذ عنه الفنون من التفسير والأصول والعربية والمعاني وغير ذلك^(٥).

تلاميذه:

جلس السيوطي للتدريس في سن مبكر—كما ذكر هو عن نفسه— فأخذ عنه جمع من الطلاب، وتصدى للإفتاء سبع عشرة سنة، ثم انصرف عن التدريس، واعتزل الناس، وانقطع للتأليف، وذلك في أواخر حياته، بعد أن بلغ من العمر أربعين سنة^(٦).

(١) انظر ترجمته في: حسن المحاضرة (٤٤٤/١)، معجم المفسرين لعادل نويهض (٢٣١/١).

(٢) حسن المحاضرة (٣٣٧/١).

(٣) انظر ترجمته في: حسن المحاضرة (٤٤٥/١)، الأعلام (١٦٧/٨)، معجم المفسرين (٧٣٥/٢).

(٤) انظر ترجمته في: حسن المحاضرة (٤٧٤/١)، الأعلام (٢٣٠/١)، معجم المفسرين (٧٢/١).

(٥) انظر ترجمته في: حسن المحاضرة (٥٤٩/١)، الأعلام (١٥٠/٦)، معجم المفسرين (٥٣٥/٢).

(٦) انظر: شرح مقامات السيوطي (١٠٤٣/٢).

فمن تلاميذه:

محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي، توفي سنة خمس وأربعين وتسعمائة، وترجم لشيخه السيوطي في مجلد ضخم^(١).

محمد بن علي بن أحمد بن طولون الدمشقي الصالحي، توفي سنة ثلاث وخمسين وتسعمائة^(٢).

محمد بن يوسف بن علي، شمس الدين الشامي، توفي سنة اثنتين وأربعين وتسعمائة^(٣).

المطلب الرابع: مؤلفاته:

يعد السيوطي من أكثر العلماء تأليفاً، وذلك بسبب انقطاعه وانشغاله بالتأليف، وأيضاً توفر آلات البحث لديه، وغزارة العلم، وسعة الاطلاع، وها هو يقول عن نفسه: "وقد كملت عندي الآن آلات الاجتهاد - بحمد الله تعالى -، أقول ذلك تحديداً بنعمة الله تعالى لا فخراً ... ولو شئت أن أكتب في كل مسألة مصنفاً بأقوالها وأدلتها النقلية والقياسية، ومداركها ونقوضها وأجوبتها، والموازنة بين اختلاف المذاهب فيها لقدرت على ذلك من فضل الله، لا بحولي ولا بقوتي"^(٤).

وكتبه - رحمه الله - مشهورة ومتداولة بين العلماء وطلبة العلم، لذا، سألقي الضوء على عددها فحسب، فأقول:

(١) انظر: الكواكب السائرة (٧٢/٢)، الأعلام (٢٩١/٦).

(٢) الكواكب السائرة (٥١/٢)، الأعلام (٢٩١/٦)، معجم المفسرين (٥٨٩/٢).

(٣) الأعلام للزركلي (١٥٥ / ٧)، معجم المفسرين (٦٥٧/٢).

(٤) حسن المحاضرة (١/٣٣٩).

قام السيوطي بعدد كتب في كتابين له، ففي (التحدث بنعمة الله) ذكر من كتبه (٥٣٠) مؤلفاً، بينما في حسن المحاضرة ذكر أنها بلغت (٣٠٠) كتاب سوى ما غسله ورجع عنه.

بينما نجد تلميذه الشاذلي في ترجمة شيخه عدها، فبلغت (٥٢٤) مؤلفاً. وقد قام عدد من العلماء والباحثين بالاعتناء بإحصاء كتب السيوطي وعدها، وكان من آخرهم إياد خالد الطباع في كتابه: "الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي معلمة العلوم الإسلامية" فقد اعتنى بعدها باعتناء بالغاً، وقام بجهد يشكر عليه، ونظر في جل ما كتب في هذا الباب، واستفاد منها، فبلغ عدها عنده (١١٩٤) مؤلفاً^(١).

المطلب الخامس: عقيدته ومذهبه:

كان السيوطي على المذهب الأشعري في باب الأسماء والصفات، كما يدل على هذا صنيعه في باب المحكم والمتشابه من كتابه الإتيان^(٢). ولما قام الشيخ المغراوي بدراسة كتاب الجلالين من جهة الاعتقاد، قال: "هو أشعري كبير، ما ترك صفة إلا أولها، إلا صفة الاستواء، فإنه أثبتها على ضعف في ذلك والرؤية"^(٣).

وعنده - غفر الله له - تصوف واضح، بل هو محب لهم، مدافع عنهم، مؤمن بخرافتهم^(٤).

ومن كتبه: تأييد الحقيقة العلية وتشييد الطريقة الشاذلية^(٥).

(١) انظر: الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي معلمة العلوم الإسلامية (ص ٣٠٩). المحاضرات والمحاورات (ص: ١٥).

(٢) انظر: الإتيان في علوم القرآن (٤/ ١٣٥٤).

(٣) المفسرون بين التأويل والإثبات (١١٦٦).

(٤) انظر: التحدث بنعمة الله (ص ٥). الكواكب السائرة (١/ ٢٢٩). مقدمة البحر الذي زخر (١/ ٧٤-٧٦).

(٥) انظر: حسن المحاضرة (١/ ٣٤٤).

المطلب السادس: وفاته.

بعد عمر بلغ إحدى وستين سنة وعشرة أشهر وثمانية عشر يوماً، حفل بالعلم والاجتهاد فيه توفي الإمام السيوطي، وذلك في سحر ليلة الجمعة تاسع عشر جمادى الأولى، سنة إحدى عشرة وتسعمائة في منزله بعد أن تمرض سبعة أيام بورم شديد في ذراعه الأيسر، فرحمه الله رحمة واسعة، وغفر له.

* * *

المبحث الثالث: وضع الظاهر موضع المضمّر. المراد به وإثباته وبيان فوائده.

المطلب الأول: المراد بوضع الظاهر موضع المضمّر لغة واصطلاحاً.

الظاهر والمضمّر أو الضمير، والإظهار والإضمار كلمات متقابلة، فالظاهر ضد المضمّر، وكذا الإظهار عكس الإضمار.

وأصل الظاهر من الظهور وهو البروز والوضوح بعد الخفاء، يقال: "ظهر الشيء يظهر ظهوراً فهو ظاهر، إذا انكشف وبرز، ولذلك سمي وقت الظهر والظهيرة، وهو أظهر أوقات النهار وأضوؤها"^(١).

ويقال: أظهر فلاناً على السر أطلعه عليه، وأظهره عليه، أي: أطلعه، وظهرت عليه، أي: اطلعت.

وأما الضمير والمضمّر، فهذه المادة تفيد الخفاء، يقال: أضمر في نفسه أمراً، إذا أخفاه.

وأضمرته الأرض: غيبته إما بموت وإما بسفر؛ قال الأعشى^(٢):

أرانا، إذا أضمرتك البلاد..... نجفى، وتقطع منا الرحم.

قال ابن فارس: "الضاد والميم والراء أصلان صحيحان، أحدهما يدل على دقة في الشيء، والآخر يدل على غيبة وتستتر"^(٣).

أما في الاصطلاح^(٤):

(١) مقاييس اللغة (٤٧١/٣)، وانظر: مختار الصحاح (ص: ١٩٧)، لسان العرب (٤/٥٢٣)، المصباح المنير

(٢) ٣٨٧/٢، تاج العروس (١٢/٤٨٤)، المعجم الوسيط (٢/٥٧٨).

(٣) انظر: ديوان الاعشى (ص: ٤١).

(٤) مقاييس اللغة (٣/٣٧١)، وانظر: أساس البلاغة (١/٥٨٦)، مختار الصحاح (ص: ١٨٥) لسان العرب

(٤) ٤٩٢/٤، المصباح المنير (٢/٣٦٤)، المعجم الوسيط (١/٥٤٣).

(٤) انظر: عروس الأفراح (١/٢٦٥)، البلاغة العربية لحنكة (١/٥٠٣)، شرح أصول التفسير للعثيمين (ص: ٣٨٠).

فيراد بهذا الأسلوب: وضع الاسم الظاهر بدل الضمير لسبب.

وشرح هذا أن يقال:

الأصل في الأسماء أن تكون ظاهرة، فلا ينوب عنها الضمير، هذا هو الأصل، ثم أصل

ثاني، وهو: أن الاسم إذا ذكر ثم أردنا ذكره مرة أخرى، ذكرنا بدله الضمير الدال عليه.

لكن قد يعدل عن هذا الأصل، فيذكر الاسم الظاهر محل الضمير؛ لمناسبة بلاغية، لا

تتأتى هذه المناسبة لو استعمل الضمير، فيعبر عن هذا بـ: "وضع الظاهر موضع المضمّر أو

الضمير" و"الإظهار مقام الإضمار"؛ لأننا وضعنا بدل الضمير اسماً ظاهراً.

فأنت ترى أن هذا الأسلوب فيه خروج عن الأصل.

ومثاله: قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ فَإِنَّ

اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ (البقرة: ٩٨).

فانظر كيف أن الله جل ذكره أعاد اسمه الكريم في قوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ

لِلْكَافِرِينَ﴾ ولم يقل سبحانه: فإنه عدو للكافرين مع أنه مذكور أولاً، فهذا خروج عن

الأصل، ولكنه لحكم بالغة، سيأتي ذكر بعضها-إن شاء الله تعالى-.

المطلب الثاني: وجود أسلوب وضع الظاهر موضع المضمّر في القرآن الكريم وفي

لغة العرب.

لعل من نافلة الحديث قولنا: إن وضع الظاهر موضع المضمّر أسلوب ثابت في القرآن

واللغة، فشواهد هذا كثيرة لا تعد، وإنما أذكر ما أذكر ههنا من باب: ﴿وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ

قُلُوبِي﴾ (البقرة: ٢٦٠)، فأقول مستعيناً بالله تعالى:

هذا الأسلوب موجود في القرآن الكريم، مذكور في كتب علوم القرآن، كما أنه

معروف عند البلاغيين، ويستشهدون له بديوان العرب.

أما القرآن الكريم، فمذكور في آيات عديدة، تصل عند بعض المفسرين إلى أكثر من ثمانين موضعاً من كتاب الله تعالى، بل قال السمين الحلبي: "القرآن ملآن من هذا النوع، وهو من أحسن ما يكون"^(١).

كما نلاحظ في القرآن الكريم مواضع عديدة داخلية ضمن هذا النوع دخولاً ظاهراً، حيث نجد أن الاسم الظاهر أبرز في موضع، وأضمر في موضع آخر، فمثلاً: نجد قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ﴾ (يونس: ٦٠)، فهنا ذكر الضمير العائد على الناس، وفي موضع آخر قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾ (البقرة: ٢٤٣) فذكر الاسم مكرراً، ولم يأت بالضمير، كما في الآية السابقة، بل أقام الظاهر مقام المضمّر.

وقد قام حفيد الأمير الصنعاني^(٢) بدراسة هذه الآيات في رسالة مستقلة، أسماها: "الدر المصون في نكتة الإظهار والإضمار في أكثر الناس وأكثرهم لا يعلمون"^(٣).

ومن هذا: تكرار الاسم من دون ذكر الضمير العائد عليه، كقوله: ﴿الْحَاقَّةُ ١﴾ وما أدرك ما الحاقّة ﴿الحاقّة: ١-٣﴾، وكقوله: ﴿الْقَارِعَةُ ١﴾ ما القارعة ﴿٢﴾ وما أدرك ما القارعة ﴿القارعة: ١-٣﴾، وكقوله: ﴿فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ﴾ (الواقعة: ٨).

(١) الدر المصون (٦/٥٣).

(٢) علي بن إبراهيم بن محمد بن إسماعيل الصنعاني، ولد سنة إحدى وسبعين ومائة وألف، كان مفرد الذكاء سريع الفهم، قوي الإدراك، فصيح العبارة فائق النظم والنثر، وكان كثير التنقل في الديار، توفي سنة تسع عشرة ومائتين وألف. انظر: البدر الطالع (١/٢٧١).

(٣) وقد قام بتحقيقها: الطالب حبيب سفيان محمد في رسالة الماجستير في جامعة المدينة العالمية بماليزيا، وهي منشورة على الشبكة العنكبوتية.

وتأمل قوله تعالى: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا ۗ وَأُخْرِجَتِ الْأَرْضُ أَنْقَالَهَا﴾ (الزلزلة: ١-٢) كيف أعاد ذكر الأرض، ولم يقل: وأخرجت أنقالها، فأظهر في موضع الإضمار.

وفي هذا البحث ذكر لآيات كريمة جاءت على هذا الأسلوب، ونقل لكلام المفسرين فيه من غير نكير، بل هم يكادون يجمعون عليه على اختلاف مشاربهم، وتباين وآرائهم.

إن في هذا لدليلاً واضحاً على وجوده في كتاب الله تعالى، حتى قال العلامة محمد أبو موسى شيخ البلاغة في عصرنا:

”وخذ المصحف، واقراً فيه من أي موضع تشاء تجد هذا الأسلوب، وكأنه أصل من أصول البلاغة القرآنية، تجد أسماء الله الحسنى، وخصوصاً هذا الاسم الأعظم يقع هذا الموقع في كثير من الجمل القرآنية؛ لينساب نورها الغامر في القلوب، وتشيع مدلولاتها، فتتمكن من النفوس زيادة تمكن، وتتقرر في السرائر أحسن قرار، وبذلك تتربى مهابة الحق وحده في الأمة التي يرببها القرآن، فلا يكن في صدرها خشية إلا لله وللحق“^(١).

وفي ثانياً كلام المفسرين وحديثهم عن لطائف الآيات القرآنية يلوح لك هذا الأسلوب، ويبدو ظاهراً جلياً، بل هو ميدانٌ رحبٌ يبرز فيه المفسرون علومهم، ويعملون فيه أذهانهم، فتقف من خلال كلامهم على هذا الأسلوب العظيم على بلاغةٍ جليلٍ قدرها رفيعٌ مقامها؛ لتدرك من وراء هذا أنه كلام الله عز وجل.

يقول الزمخشري في معرض كلامه على تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ هُمْ شُهَدَاءُ كُمُ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا فَإِنْ شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدْنَاهُمْ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ (الأنعام: ١٥٠).

(١) خصائص التراكيب دراسة تحليلية لمسائل علم المعاني (ص: ٢٤٧).

يقول: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا﴾ من وضع الظاهر موضع المضمرة للدلالة على أن من كذب بآيات الله وعدل به غيره فهو متبع للهوى لا غير؛ لأنه لو اتبع الدليل لم يكن إلا مصدقا بالآيات موحدًا لله تعالى^(١).

فهذا أحد أساطين البيان وأرباب البلاغة يثبته كأحد أساليب القرآن الكريم، بل ويتلمس الحكم البديعة والنكت الأنيقة المستنبطة منه.

وهكذا نجد هذا الأسلوب في مواضع من البحر المحيط والدر المصون، وحسبك بهذين الرجلين علما وفضلًا، لاسيما وهما من أرباب البلاغة، وأعلام الفصاحة.

ونجد أن من المفسرين من أكثر من ذكر هذا النوع، كالبقاعي^(٢)، ولا أبلغ إن قلت: لعله أكثر المفسرين ذكرا لها، حيث ورد ذكره عنده في قرابة ثمانين موضعا^(٣). كما نجد من العلماء المعاصرين من له عناية بهذا الأسلوب وتلمس فوائده، واستخراج حكمه، كابن عاشور^(٤) وابن عثيمين^(٥).

وممن رأيت له من المتأخرين عناية بالغة بهذا الأسلوب الشيخ صديق حسن خان في تفسيره، فقد ذكر جملة صالحة منه، ونوه على جملة طيبة من فوائده استعماله^(٦). وكذا قبله أبو السعود^(٧) والألوسي^(٨).

(١) في نظم الدرر، انظر مثلا: (١٠١/١)، (١٢٣/١)، (١٠٩/٢)، (٢٨٦/٣)، (٢٧٩/٤).
(٢) درس هذا الأسلوب عند ابن عاشور في تفسيره إلى نهاية سورة آل عمران في رسالة ماجستير للطالب: محمد إدريس أبكر، بعنوان: "الإظهار في مقام الإضمار في تفسير التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن عاشور من أول سورة الفاتحة إلى نهاية سورة آل عمران جمعا ودراسة". ولبت الباحث ذكر أغراض هذا الأسلوب عند الطاهر ابن عاشور.
(٣) انظر مثلاً: تفسير سورة البقرة (٢٠١/١) (٢٩٠/١)، (٣١٥/١)، (١١١/٢)، (٣١٠/٢). تفسير سور الحجرات - الحديد (ص: ٢٠٠).
(٤) فقد ذكره في "فتح البيان" في خمسة وعشرين موضعا تقريبا. انظر مثلاً: (١٧٨/١)، (٤٠٠/١)، (٢١٦/٢)، (٢٦٩/٢)، (١٤٤/٣)، (٨٥/٤)، (١٣٠/٤)، (٣٤٠/٥)، (٣٤٦/٥)، (١٥٧/١١).
(٥) في أكثر من سبعين موضعا. انظر مثلاً: إرشاد العقل السليم (٦١/١)، (٢٠٠/١)، (١٣٤/٣)، (١٥٥/٣)، (١١٢/٤)، (١١٠/٦).
(٦) (١٣٥/٦)، (٣٦٦/٨).
(٧) في أكثر من تسعين موضعا. انظر مثلاً: روح المعاني (٢٠١/١)، (٥١٥/١)، (١٨٣/٢)، (١٨٣/٢)، (٣٨٢/٢)، (٢٦٧/٤)، (٦٧/٥)، (٣٣٤/٥)، (١٥٧/٦).

ولو ذهبنا نتتبع مواضع وروده عند المفسرين لطال بنا المقام، لكن، حسبك من القلادة ما يحيط بالعنق.

قال العلامة ابن القيم: "يجوز إقامة الظاهر مقام المضمّر، وقد ورد في القرآن وكلام العرب كثيراً، فإنَّ الله تعالى قال: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (البقرة: ١٩٦)، وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (الأنفال: ٦٩)، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَمَسُّونَ الْإِكْتِبَ وَآقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نَضِيعُ جَازَ الْمُصْلِحِينَ﴾ (الأعراف: ١٧٠) (١).

لكن يشكل على هذا أن الطبري - رحمه الله - عدَّ هذا الأسلوب من الشواذ، فإنه لما عرض لسبب ذكر اسمه سبحانه في قوله تعالى: ﴿وَالِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ (آل عمران: ١٠٩) مع أنه ذكر أولاً في قوله: ﴿وَاللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ ذكر قول من قال: هذا إظهار في موضع الإضمار، ثم رفضه - رحمه الله - ورجح غيره، فقال: "هذا القول الثاني عندنا أولى بالصواب؛ لأن كتاب الله تعالى لا يؤخذ معانيه، وما فيه من البيان إلى الشواذ من الكلام والمعاني وله في الفصيح من المنطق والظاهر من المعاني المفهوم وجه صحيح موجود" (٢).

ولم يكن الطبري أكثرأ من ذكر هذا الأسلوب حتى نتبين على وجه الدقة موقفه الصحيح من هذا الأسلوب.

وكلامه هذا يحتمل أنه لا يرى هذا الأسلوب فصيحاً، ويحتمل أيضاً أنه أراد في خصوص هذا الموضع وما شابهه، لا سيما وأن الطبري ذكر هذا القول واستشهداهم بالبيت:
لا أرى الموت يسبق الموت شيء نغص الموت ذا الغنى والفقير (٣).

(١) مدارج السالكين (٤٤١/٣).

(٢) جامع البيان (٣٠٣/٢).

(٣) البيت لعدي بن زيد بن حماد بن زيد من بني امرئ القيس بن زيد مناة بن تميم، كما في شرح ديوان الحماسة (ص: ٨٨)، أمالي ابن الشجري (٣٧٠/١)، خزنة الأدب للبغدادي (٣٨١/١).

وقد انتقد هذا البيت، حتى قال الراغب الأصفهاني:

”فقد استبجح في باب البلاغة تكرير اللفظة الواحدة في الجملة الواحدة، حتى

استرذل قول الشاعر” ثم ذكره^(١).

على أن الآية تخالف البيت، فليس بابهما واحداً، فالآية فيها جملتان، وهنا يحسن

الإظهار، وهو الأصل؛ لاستقلال الجمل، وأما البيت، فالموت كلمة واحدة تكررت، فهذا

وضع للظاهر موضع المضمّر.

وأما المصنفون في علوم القرآن، فقد ذكروا هذا الأسلوب كأحد أساليب القرآن

الكريم في الخطاب، ويأتي في مقدمة هؤلاء سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي، في

كتابه ”الإكسير في علم التفسير“^(٢) فيتناول هذا الأسلوب تناولاً موجزاً سريعاً في ”النوع

الحادي عشر: في وضع الظاهر موضع الضمير تعظيماً أو تحقيراً“.

ثم يأتي العلامة الزركشي صاحب البرهان، فيذكره في النوع السادس والأربعين من

أنواع علوم القرآن في ذكر ما تيسر من أساليب القرآن وفنونه البليغة، فذكر أسلوب

التأكيد، ثم قسم التأكيد إلى ثمانية وعشرين قسماً، كان أحدها: القسم التاسع: وضع

الظاهر موضع المضمّر.

فهو إذاً داخل في التأكيد، وعليه؛ فمن أبرز فوائده التأكيد.

ويلحظ في طرق الزركشي لهذا النوع استيعابه لأفراده وجزئياته، بحيث لا تجد

أحداً—حتى من البلاغيين— طرح هذا الموضوع، وأفاض فيه كما أفاض الزركشي^(٣).

(١) تفسير الراغب الأصفهاني (١/١٦٤).

(٢) (ص ٢٤٤).

(٣) انظر: البرهان في علوم القرآن (٢/٨٢٤).

وأما السيوطي، ففي معترك الأقران^(١): ذكره في الوجه السادس والعشرين من وجوه إعجاز القرآن الكريم: (إيجازه في آية وإطنابه في أخرى)، ثم قسم الإطناب إلى قسمين: بسط وزيادة، ثم جعل قسم الزيادة على عدة أنواع، منها:

النوع الثالث عشر: وضع الظاهر موضع المضمّر.

فأدرجه ضمن أنواع الإطناب.

وهكذا صنع في الإتيان^(٢) حيث جعله نوعاً من أنواع الإطناب بالزيادة.

وهو بهذا يأخذ برأي الزركشي بأنّ حقه أن يذكر في باب الإطناب.

وهكذا نجد هذا النوع موضع اهتمام عند المصنفين في علوم القرآن ومن آخرهم

الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين حيث أورده في كتابه: "أصول التفسير"^(٣).

وكون المصنفين في علوم القرآن يدرجونه في كتبهم، فهذا إثبات له كواحد من

أساليب القرآن الكريم.

وأما كون هذا الأسلوب أحد أساليب العرب في منثور كلامها وشعرها، فأمر لا مريّة

فيه، وكتب البلاغة التي أخذ أربابها على عواتقهم تدوين الأساليب العربية قد أوردته في

ثناياها، وسطرته في عناوينها، وهكذا نجد المصنفين في النحو يثبتون هذا كأسلوب

جرى عليه العرب.

قال الزجاج: "والعرب إذا جرى ذكر شيء مفخّم أعادوا لفظه مظهراً غير مضمّر،

أنشد النحويون قول الشاعر:

لا أرى الموتَ يَسْبِقُ الموتَ شيءٌ... نَعَّصَ الموتُ ذا العِنى والفَقيرِ.

(١) (٢٧٤/١).

(٢) الإتيان في علوم القرآن (٣/٢٤٤).

(٣) أصول في التفسير (ص: ٥٧).

فأعادوا ذكر الموت؛ لفخامة^(١) في نفوسهم^(٢)”.

قال الواحدي: ”والعرب تظهر الكنايات توكيداً^(٣)”.

وقال: ”والعرب إذا فخمت أمراً جعلت العائد عليه إعادة لفظه بعينه^(٤)”.

ولما عرض ابن الزبير الغرناطي^(٥) لسبب تكرار لفظة الميزان في أول سورة

الرحمن، قال:

”كرر لفظ الميزان جرياً على عادة العرب فيما لها به اعتناء وتهمم، كقول

الخنساء^(٦):

وإن صخرأ لوالينا وسيدنا ... وإن صخرأ إذا نشتولنحار

وإن صخرأ لتأتم الحداة^(٧) به ... كأنه علم في رأسه نار

فكررت ذكر صخر ثلاث مرات ظاهراً غير مضمّر، وكقول آخر:

لا أرى الموت يسبق الموت شيء ... نغض الموت ذا الغنى والفقير

فكرر لفظ الموت ثلاث مرات في بيت واحد، وقال^(٨):

ليت الغراب غداة ينعب دائباً ... كان الغراب مقطع الأوداج

(١) هكذا في المطبوع، ولعله: لفخامته.

(٢) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٤٥٥/١)، وانظر: شرح ديوان الحماسة (ص: ٨٨)، زاد المسير (١٧٥/١).

البحر المحيط (٢٨٨/٢)، الدر المنثور (٣٨١/١)، العذب النмир (١١٩/١).

(٣) التفسير البسيط (٥٦٣/٢)، وانظر منه (١١٦/٥).

(٤) التفسير البسيط (١٨٦/١٢).

(٥) أحمد بن إبراهيم بن الزبير التقفي الغرناطي، ثقة فاضل، كثير المعرفة للنحو والقراءات، مولده في سنة

سبع وعشرين ستمائة، ومات سنة ثمان وسبعمائة بغرناطة.

انظر: ذيل التقييد في رواية السنن والأسانيد (٢٨٩/١)، معجم المفسرين (٢٦/١).

(٦) انظرها في التعازي والمرثي (ص: ١٢٣)، الكامل في اللغة والأدب (٤٠/٤)، خزنة الأدب (١١٢/٨).

(٧) هكذا في المطبوعة، بينما في المصادر: الهداة.

(٨) البيت لجري، انظر: ديوانه (ص: ٧٣)، خزنة الأدب (١٦٢/٤).

وهذا موجود في كلامهم كثيراً إذا قصدوا الاهتمام والاعتناء والتهويل والاستعظام^(١).

يقول العلامة الشنقيطي: "ونظائر هذا كثيرة في كلام العرب"^(٢).

وقد أورد ابن الحاجب سؤالاً وأجاب عنه ألا وهو: لم ذكر الله كلمة النار مكررة في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ﴾ (السجدة: ٢٠) فلم لم يستغن بالضمير عن الظاهر؟ ويقول: ذوقوا عذابها؟.

فقال -رحمه الله-: "الجواب من وجهين: أحدهما:

أن سياق الآية التهديد والتخويف وتعظيم الأمر، وفي ظاهر لفظ النار من ذلك ما ليس في الضمير، ومثل ذلك في جعل الظاهر موضع الضمير لغرض في مساق الكلام، وإن اختلف المساقان، قوله تعالى: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُضْلِمِينَ﴾ (الأعراف: ١٧٠) و﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ (الكهف: ٣٠)، ومثل ذلك في القرآن كثير^(٣).

فأنت ترى كيف أثبت هذا الإمام العربي هذا الأسلوب وخرَّج عليه الآية الكريمة. لكن، لا بد من العلم أن هذا الأسلوب لا يستساغ استعماله من دون فائدة؛ لأنه خروج عن الأصل، وبعد عن القاعدة، فإذا كانت ثمة فائدة داعية إليه، وإلا رغب عنه. وفي كتب البلاغة نجد هذا الأسلوب ظاهراً، فنجد في قسم المعاني في باب المسند إليه ذكراً لهذا الأسلوب؛ لما له من تعلق ظاهر بحال المسند إليه، كما نلاحظ فيه خروجاً

(١) ملاك التأويل (٢/٦٢٢)؛

(٢) العذب النмир (١/١٢٠).

(٣) أمالي ابن الحاجب (١/١٥٢) بتصرف يسير، وانظر: من الأمالي (٢/٨٢٩).

عن الأصل، لهذا، فالبعض من المؤلفين أدرجه ضمن: الخروج عن الظاهر في باب المسند إليه^(١).

يقول الشيخ محمد أبو موسى:

”لحظ البلاغيون أن دراسة وضع المظهر موضع المضمرة وعكسه، ودراسة الالتفات تتصل بباب المسند إليه؛ لأنها من أحواله، فألحقوها بهن، كما لاحظوا أن أساليبها مما لا تجري على مقتضى المقررات المتعارفة، وإنما هي ضروب من المخالفة، فترجموا لها بخروج المسند إليه على خلاف مقتضى الظاهر“^(٢).

* * *

(١) انظر: الإيضاح في علوم البلاغة (٨٢/٢)، عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح (٢٦٥/١)، علوم البلاغة للمراغي (ص: ١٤٣)، بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح (١٣٥/١)، البلاغة العربية (٥٠٧/١).

(٢) خصائص التراكيب دراسة تحليلية لمسائل علم المعاني (ص: ٢٤١).

المبحث الثالث: فوائد وضع الاسم الظاهر موضع الضمير.

مما لاشك فيه أن لهذا الأسلوب فوائد كثيرة، فما تركت العرب الأصل، وخرجت عن القاعدة إلا لتطلب معنى لا يتحصل إلا بهذا الأسلوب، ذلك؛ لأن "الكناية والتعريض لا يعملان في العقول عمل الإفصاح والتكشيف"^(١).

يقول عبد القاهر الجرجاني:

"ولهذا الذي ذكرنا من أن للتصريح عملاً لا يكون مثل ذلك العمل للكناية، كان لإعادة اللفظ في مثل قوله تعالى: ﴿وَبِالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَّلَ﴾ (الإسراء: ١٠٥) وقوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (الله الصمد) (الإخلاص: ١-٢) من الحسن والبهجة، ومن الفخامة والنبيل، ما لا يخفى موضعه على بصير.

وكان لو ترك فيه الإظهار إلى الإضمار فقل: "وبالحق أنزلناه وبه نزل:" و"قل هو الله أحد هو الصمد" لعدمت الذي أنت واجده الآن"^(٢).

وصدق -رحمه الله-.

ولما سئل أبو العباس ابن تيمية -رحمه الله- عن سبب تكرار كلمة القتال في قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ (البقرة: ٢١٧) ولم لم يقل سبحانه: هو كبير؟ فأجاب بقوله:

"في إعادته بلفظ الظاهر بلاغة بديعة"^(٣).

ويقول ابن عاشور: "الاسم الظاهر أنفذ في السمع وأجلب للتنبية"^(٤).

ولنذكر ما ذكر من فوائد لهذا الأسلوب، فمنها:

(١) البيان والتبيين (١/١١٥).

(٢) دلائل الإعجاز (ص: ١٧٠).

(٣) مجموع الفتاوى (١٤/٨٨).

(٤) التحرير والتنوير (٢٦/١٤٧).

الأول: إلقاء المهابة في نفس السامع، ويمثل له بقول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ (النحل: ٩٠). فلم يقل جل شأنه: إني أمر بكذا، مع أنه هو الأمر -جلّ في علاه-، ولكنه أظهر اسمه الذي هو أعرف المعارف، ووضعه مكان ضمير المتكلم؛ لتحضر لدى السامع مهابته، وتتجلى عظمته، فينساق إلى أمر الله، ويخضع إلى إرشاده^(١).

والملوك تتمثل هذا الأسلوب عند الحاجة إليه، فيقول أحدهم: إن الأمير أو الملك يأمركم بكذا.

واقراً -متدبراً- قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (البقرة: ٢١١) لماذا أعاد لفظ الجلالة في قوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ ولو استعمل الضمير -جريا على الأصل- لقال: فإنه شديد العقاب؟! ذلك: لإدخال الروح في ضمير السامع، وتربية المهابة^(٢).

وهكذا نجد هذه العلة حاضرة في قوله سبحانه: ﴿وَلْيَسِّرْ لِلَّهِ رَيْبَهُ، وَلَا تَكْفُرُوا﴾ (البقرة: ٢٨٣)^(٣).

وتأمل كيف أعاد الله جل ذكره اسمه العظيم في قوله: ﴿أَفَمَنْ أَتَّبَعَ رِضْوَانُ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ يَسْحَطِ مِنَ اللَّهِ﴾ (آل عمران: ١٦٢) ولم يقل: كمن باء بسخطه، ذلك؛ لأن في الإظهار ما ليس في الإضمار من إلقاء الهيبة وإدخال الروعة في نفس السامع والتالي لهذه الآية الكريمة^(٤).

(١) انظر: البرهان في علوم القرآن (٤٩٠/٢)، معترك الأقران (٢٧٥/١).

(٢) انظر: إرشاد العقل السليم (٢١٣/١)، روح المعاني (٤٩٤/١)، فتح القدير (٢٤٣/١)، التحرير والتنوير (٢٩٣/٢).

(٣) انظر: التحرير والتنوير (١٢٥/٣).

(٤) إرشاد العقل السليم (١٠٧/٢)، روح المعاني (٣١٥/٢).

الثاني: التلذذ بذكر الاسم الظاهر، ولا يتحصل هذا لو ذكر الضمير، ولعل من أبرز أمثلة هذا المقصد ما نجده في كتاب ربنا تبارك وتعالى من تكرار اسمه تعالى، فأحياناً يكرر ثلاث مرات، كما في آية الدين: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمَكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٨٢) فما شيء في الوجود أجمل من اسمه الكريم سبحانه، فمن أجمل الحكم التلذذ باسمه العظيم.

يقول أبو السعود في تكرار لفظ "ربي" في قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ (الأنعام: ٨٠)، يقول: "وفي الإظهار في موضع الإضمار تأكيد للمعنى المذكور واستلذاذ بذكره تعالى"^(١).

وهكذا تكرار اسمه: "اللَّهُ" في قوله تعالى: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَالْتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ (التوبة: ٥١) حيث لم يقل سبحانه، وعليه فليتوكل المؤمنون، مع أنه سبق ذكر اسمه تعالى، ولكن أظهر اسمه لهذه الحكمة البالغة ولغيرها من الحكم^(٢).

ومثلاً له أيضاً: بقول ربنا جل شأنه: ﴿وَأَوْزَنَّا الْأَرْضَ نَبْتاً مِنْ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ﴾ (الزمر: ٧٤).

قال الزركشي: "ولم يقل: منها، ولهذا عدل عن ذكر الأرض إلى الجنة، وإن كان المراد بالأرض الجنة، ولله در القائل^(٣):

كرر على السمع مني أيها الحادي ذكر المنازل والأطلال والنادي"^(٤).

(١) إرشاد العقل السليم (١٥٥/٢).

(٢) إرشاد العقل السليم (٧٣/٤)، روح المعاني (٣٠٦/٥)، الجدول في إعراب القرآن (٣٥٨/١٠).

(٣) لم أجده.

(٤) البرهان في علوم القرآن (٤٨٧/٢)، الإتيان في علوم القرآن (٢٤٦/٣)، معترك الأقران (٢٧٥/١).

ومن هذا: ذكر العزة في قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾ (فاطر: ١٠) ولم يقل سبحانه: من كان يريد العزة فهي لله، بل أظهر وأبرزها، فإن العزة لفظ شريف ومعنى كريم، تستلذه النفوس الأبية وتستطيبه القلوب الزكية^(١).

الثالث: التنبيه على علة الحكم.

وهذا أحد أهم أغراض هذا الأسلوب، وأجل مقاصده، وستجدها تتكرر في ثنايا البحث، فإذا ما كان هناك ذكر لثواب أو عقاب وعلق على وصف أفاد هذا علية الوصف لذاك الثواب أو العقاب، ولهذا أمثلة كثيرة، منها:

قوله تعالى: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ (البقرة: ٥٩). فلم يقل سبحانه: فأنزلنا عليهم، لبيان العلة التي استحقوا لأجلها نزول الرجز من السماء.

وقوله: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ (آل عمران: ٣٢).

وقوله: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَلَيْهِمُ بِالْمُفْسِدِينَ﴾ (آل عمران: ٦٣).

قال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله-: "الحكم إذا علق بوصف دل على علية ذلك الوصف فيه"^(٢).

الرابع: قصد التعظيم.

فمن أغراض هذا الأسلوب إظهار عظمة المذكور، فيبرز الاسم ويغتنر تكراره بجانب تحصيل هذا المقصد الكريم، وهذا من أكثر مقاصد هذا الأسلوب وروداً. ألم تر إلى سورة الإخلاص، وكيف كرر الله اسمه العظيم، وكان ذلك لمناسبة تقتضي ذلك؛ ذلك أن المشركين سألوا النبي صلى الله عليه وسلم سؤال تعنت: يا محمد

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/٤٨٧)، ولم أجد من ذكر هذا المعنى سوى الزركشي.

(٢) تفسير سورة آل عمران (١/٢٠٠).

انسب لنا ربك، فنزلت السورة الكريمة، مكرراً فيها اسم الله، ليتحصل عند السامع عظمة من تسمى به.

وانظر كيف استفيد تفخيم شأن القارعة والحاقة من تكرار لفظيهما، وما كان هذا ليتأتى لو استعمل الضمير.

قال الواحدي: "والعرب إذا فخمت أمراً جعلت العائد عليه إعادة لفظه بعينه"^(١).

بل إن بعضهم منع من إظهار الضمير إلا لغرض التعظيم، قال ابن عطية:

"ولا يجوز إظهار الاسم إلا في المعاني الفخمة في النفوس من التي يؤمن فيها اللبس على السامع"^(٢).

وهذا القصر ليس بصحيح، فأغراض هذا الأسلوب كثيرة معلومة في كتب البلاغة وفي كتب علوم القرآن^(٣).

ومن الأمثلة أيضاً على هذا المقصد: قراءة "كلمة" الثانية بالنصب^(٤) من قوله تعالى:

﴿وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَىٰ وَكَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا﴾

(التوبة: ٤٠) وهي -بناء على هذه القراءة- من إقامة الظاهر مقام المضمرة؛ لأن الأصل أن يقال: وكلمته هي العليا.

(١) التفسير البسيط (١٢/١٨٦)، وانظر: الإكسير" (ص: ٢٤٤).

(٢) المحرر الوجيز (١/٤٨٨).

(٣) انظر: التذيل والتكميل في شرح كتاب التسهيل (٤/٣٢).

(٤) هي قراءة يعقوب. انظر: معاني القراءات للأزهري (١/٤٥٣)، المبسوط في القراءات العشر (ص: ٢٢٧)، الكشف والبيان (٥/٤٨)، التفسير البسيط (١٠/٤٤٤)، النشر في القراءات العشر (٢/٢٧٩)، البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة (ص: ١٣٦).

وقد انتقد بعضهم هذه القراءة، وقال: فيها ضعف؛ لأن فيها وضعا للظاهر موضع المضمّر^(١).

فأجاب عن هذا السمين الحلبي وغيره من العلماء، قال السمين الحلبي:
بأنه "لا ضعف فيه؛ لأن القرآن ملآن من هذا النوع، وهو من أحسن ما يكون؛ لأن فيه تعظيماً وتفخيماً"^(٢).

فأقيم الظاهر مقام المضمّر؛ لأجل التعظيم.

الخامس: قصد الإهانة والتحقير.

ومثلا له بقوله تعالى: ﴿أَسْتَحْوِذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ أُولَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْمُخْسِرُونَ﴾ (المجادلة: ١٩).

﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ إِنْ الشَّيْطَانُ كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُبِينًا﴾ (الإسراء: ٥٣).

واختار بعضهم في سبب قوله تعالى: ﴿فَانطَلَقَا حَتَّى إِذَا نَبَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا أَهْلَهَا﴾ (الكهف: ٧٧)، ولم يقل: "استطعمهم"؛ أنه "للتحقير، وهو أحد نكات إقامة الظاهر مقام الضمير"^(٣).

وفي قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ أَفَأَنْتُ تُنقِذُ مَنْ فِي النَّارِ﴾ (الزمر: ١٩) إظهار للضمير حيث قال تعالى:

﴿أَفَأَنْتُ تُنقِذُ مَنْ فِي النَّارِ﴾ ولم يقل: أفأنت تنقذه، والحكمة -والعلم عنده تعالى-

إظهار حقارة هؤلاء؛ حيث ذكر دارهم النار وبئس القرار، قال ابن عطية:

"وأظهر الضمير العائد، تشهيرا لهؤلاء القوم، وإظهاراً لخسة منازلهم"^(٤).

(١) انظر: التفسير البسيط (١٠/٤٤٤)، التبيان في إعراب القرآن (٢/٦٤٥)، فتح القدير (٢/٤١٤)، روح المعاني (٥/٢٩٠).

(٢) الدر المصون (٦/٥٣)، وانظر: إعراب القرآن للنحاس (٢/١١٩)، اللباب في علوم الكتاب (١٠/٩٧).

(٣) انظر: روح المعاني (٨/٣٢٨)، الإكسير (ص: ٢٤٤).

(٤) المحرر الوجيز (٤/٥٢٦).

السادس: قصد العموم.

من المقاصد المستفادة من هذا الأسلوب إرادة العموم، فحينما يعدل عن الضمير إلى الاسم مع ذكره سابقاً، فهذا يفيد العموم المستفاد من الوصف أو عموم الألف واللام، خذ مثلاً قوله تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ ط فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ (آل عمران: ٣٢). لم يقل سبحانه: فإن الله لا يحبهم، بل قال: ﴿لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾؛ ليدل على أن الله يحب عموم الكافرين.

ويضيف الزركشي مثلاً، وهو قوله تعالى: ﴿فَانطَلَقًا حَتَّىٰ إِذَا أَنبَأَ أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا أَهْلَهَا﴾ (الكهف: ٧٧). قال:

”ولم يقل: ”استطعمهم“؛ للإشعار بتأكيد العموم، وأنهما لم يتركا أحداً من أهلها إلا استطعماه وأبى“^(١).

وهذه نكتة لطيفة.

وفي الآية بحث^(٢).

وانظر قوله تعالى: ﴿فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ﴾ (البقرة: ٢٥٨) لم لم يقل تعالى: ”فبهته“؟ ولماذا أظهر جل وعلا الوصف، وهو الكفر؟ قال الشيخ ابن عثيمين عند الكلام على فائدة هذه الآية:

”ومنها: إثبات أن من جحد الله فهو كافر؛ لقوله تعالى: ﴿فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ﴾، وهذه هي النكتة في الإظهار مقام الإضمار؛ لأجل أن تقول: كل من جادل كما جادل هذا الرجل فهو كافر“^(٣).

(١) البرهان في علوم القرآن (٤٩٤/٢) وانظر: إعراب القرآن وبيانه (٩/٦)، روح المعاني (٢٢٧/٨).

(٢) انظر: روح المعاني (٣٢٨/٨).

(٣) تفسير سورة الفاتحة والبقرة (٢٨٥/٣).

وأمثلة هذا المقصد كثيرة.

السابع: قصد الخصوص.

ومثلوا لهذا بقوله تعالى: ﴿وَأَمْرَةٌ مُّؤْمِنَةٌ إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾ (الأحزاب: ٥٠) ولم يقل سبحانه: إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِكُلِّ، مع أن الخطاب كله مع النبي صلى الله عليه وسلم والآية صدرت بقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنْ أَحَلَّ لَكَ﴾ (الأحزاب: ٥٠) والسرُّ في هذا - والعلم عند الله تعالى - ما أبداه الزجاج بقوله:

قال الزجاج: "وإنما قيل: لِلنَّبِيِّ "ههنا؛ لأنه لو قيل: "إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِكُلِّ" كان يجوز أن يتوهم أن في الكلام دليلاً أنه يجوز ذلك لغير النبي عليه الصلاة والسلام، كما جاز في قوله: ﴿وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّتِكَ﴾ (الأحزاب: ٥٠)؛ لأن بنات العم وبنات الخال يحلن للناس"^(١).

هكذا قال الزجاج ومثَّل به الزركشي، وتبعه السيوطي، ولم يذكر سوى هذا المثال، غير أنه لا يلي المطلوب؛ ذلك أن دلالة الخصوص جاءت من قوله تعالى: ﴿خَالِصَةً لِّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (الأحزاب: ٥٠) وليس من لفظ النبي عليه الصلاة والسلام، ولفظ النبي عليه الصلاة والسلام لا يفيد الخصوصية، وكيف يفيدها، وهو قدوة الأمة وإمامها؟! وكم من حكم وجه للنبي عليه الصلاة والسلام، ولم يفد اختصاصه بذلك الحكم، كقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ أَتَى اللَّهُ وَلَا تُطْعِمُ الْكُفْرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ (الأحزاب: ١) و﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ إِعْدَتِهِنَّ وَأَخْصُوا الْعِدَّةَ﴾ (الطلاق: ١)، فليست هذه أحكام خاصة به عليه الصلاة والسلام، بل هي له ولأمته.

(١) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٤/٢٣٣)، وانظر: الهداية إلى بلوغ النهاية (٩/٥٨٥٥)، زاد المسير (٣/٤٧٤)، البرهان في علوم القرآن (٢/٤٩٥)، الإتيان في علوم القرآن (٣/٢٤٧)، معترك الأقران (١/٢٧٦)، قواعد التفسير (١/٣٤١).

وأحسن مما ذكره أن يقال: لما طال الفصل حسن إبراز اللفظ، ثم الاستئناف - ﴿وَأَمْرًا مُّؤَمَّنَةً إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾ (الأحزاب: ٥٠) - يؤكد استعمال الاسم ظاهراً، على أن ابن عاشور قد أحسن في إبداء المناسبة لاستعمال لفظ النبي بدل الضمير، فقال: "والغرض من هذا الإظهار ما في لفظ النبيء من تزكية فعل المرأة التي تهب نفسها بأنها راغبة لكرامة النبوة"^(١).

ويمكن أن نمثل لهذا الغرض بقوله تعالى: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ (البقرة: ٥٩). فأظهر الذين ظلموا - الثانية - ولم يقل: فأنزلنا عليهم، والسر في ذلك - والعلم عند الله تعالى - بيان أن نزول الرجز كان خاصاً على الظالمين فقط، ولم يعم جميع بني إسرائيل^(٢). الثامن: إزالة اللبس.

استعمال الاسم أنفى للاحتمال، وأقطع للظن، بخلاف الضمير، فإنه محتمل، خاصة إذا ذكر أكثر من علم، ومثال هذا: قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ (البقرة: ٢١٧)، ففكر "قِتَالٌ فِيهِ"، ولم يقل سبحانه: قل هو كبير، حتى لا يظن أن الشهر الحرام هو الكبير، فالإظهار أنفى لللبس^(٣).

وانظر قوله تعالى: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ (الإسراء: ٧٨) فذكر سبحانه قرآن الفجر في الثانية؛ ليدل على أنه هو المراد بكونه مشهوداً، لكن لو قال: وقرآن الفجر إنه كان مشهوداً، لاحتمل أن يعود الضمير إلى الفجر^(٤).

(١) التحرير والتنوير (٦٩/٢٢).

(٢) وهذه الآية هي الآية الأولى ضمن آيات البحث.

(٣) إرشاد العقل السليم (٢١٧/١)، التحرير والتنوير (٣٢٥/٢).

(٤) انظر: البرهان في علوم القرآن (٤٨٩/٢).

وتأمل قوله تعالى: ﴿الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَنَ السَّوْءَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ﴾ (الفتح: ٦) ، فلو قال سبحانه: عليهم دائرته، لأوهم عود الضمير على الله تعالى، أما وقد ذكر "السَّوْءَ" -مع كونه مذكوراً قبل- فلا احتمال^(١).

التاسع: الحكم على مرجعه بما يقتضيه الاسم الظاهر.

والمراد بهذا: أن الاسم الظاهر قد يحمل وصفاً كالإيمان والكفر والظلم، فحينما يذكر ثانية يفيد اتصاف من يعود عليه بما دلت عليه الصفة. وهذا يتضح أكثر بضرب المثال، فمثلاً:

قوله تعالى: ﴿وَعَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنذِرٌ مِنْهُمْ وَقَالَ الْكٰفِرُونَ هَذَا سِحْرٌ كَذٰبٌ﴾ (ص: ٤)، لم يقل تعالى: وقالوا هذا ساحر كذاب، مع أن الكلام في الكافرين؛ ليدل تعالى على أن من قال هذا القول كان كافراً، وأن هذا لا يصدر إلا من كافر.

ومثّل له العلامة العثيمين بقوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ (البقرة: ٩٨) ، قال: "ولم يقل: فإن الله عدو له، فأفاد هذا الإظهار:

الحكم بالكفر على من كان عدواً لله وملائكته ورسله وجبريل وميكايل"^(٢).

العاشر: الإنكار.

من مقاصد هذا الأسلوب إنكار قول أو فعل، وذلك بنسبته صريحاً إلى الكفر أو الظلم أو الفسق.

ولهذا أمثلة كثيرة، والمثال السابق صادق عليه، ومن أمثلته أيضاً:

(١) انظر: البرهان في علوم القرآن (٤٨٩/٢)، الإتقان في علوم القرآن (٢٤٥/٢)، معترك الأقران (٢٧٥/١).

(٢) شرح أصول التفسير (ص: ٣٧٩).

قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَنْتَلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالُوا مَا هَذَا إِلَّا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَصُدَّكُمْ عَمَّا كَانْتُمْ عَلَيْهِ سَابِقًا وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا لِحِقِّ أَعْيُنِكُمْ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا لِحِقِّ أَعْيُنِكُمْ قَالُوا مَا هَذَا إِلَّا آيَاتُ الْمُرْسَلِينَ ﴿٤٣﴾ (سبأ: ٤٣) لم يقل إلهنا جل شأنه: وقالوا للحق لما جاءهم، كما في الجملتين السابقتين؛ إيداناً بفضاعة ما قالوا، وإنكاراً لما به فاهوا، قال الزمخشري:

”وفي قوله: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ وفي أن لم يقل: وقالوا، وفي قوله ﴿ لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ ﴾ وما في اللامين من الإشارة إلى القائلين والمقول فيه، وفي ﴿ لَمَّا ﴾ من المبادهة بال كفر: دليل على صدور الكلام عن إنكار عظيم، وغضب شديد، وتعجيب من أمرهم بليغ، كأنه قال: وقال أولئك الكفرة المتمردون بجراءتهم على الله ومكابرتهم لمثل ذلك الحق النير قبل أن يذوقوه ﴿ إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّؤْتَمِنٌ ﴾^(١).

واختصر هذا صديق حسن، فقال: ”وفي تكرير الفعل والتصريح بالفاعل إنكار عظيم له، وتعجيب بليغ منه“^(٢).

الحادي عشر: تمكين المعنى في نفس المخاطب.

سبق وأن ذكرت أن الزركشي ذكره كنوع من أنواع التوكيد، وعلى هذا، فمن مقاصده التوكيد، ومعلوم أن التوكيد يوجب تمكن المعنى من نفس السامع. وقد نص على هذا المقصد المصنفون في البلاغة وعلومها^(٣). يقول الواحدي: ”والعرب تظهر الكنايات توكيداً“^(٤).

(١) الكشاف (٥٨٨/٣). وانظر: السراج المنير (٣٠٦/٣). إرشاد العقل السليم (١٣٨/٧). التحرير والتنوير (٢٢٧/٢٢). التفسير المنير (٢٠٦/٢٢).
(٢) فتح البيان في مقاصد القرآن (٢٠٥/١١).
(٣) انظر: مفتاح العلوم (ص: ١٩٨). الإيضاح في علوم البلاغة (٨٤ / ٢). بغية الإيضاح (١٣٦/١).
(٤) التفسير البسيط (٥٦٣ / ٢).

وهذا ما أشار إليه ابن عاشور حيث قال: للإظهار في مقام الإضمار زيادة تقرير للخبر في ذهن السامع^(١).

ومن أمثلة هذا المقصد: قوله تعالى: ﴿لَيْكُنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا﴾ (الكهف: ٣٨).

لما خاطب المؤمن صاحبه المشرك أراد أن يقرر في نفسه عظمة الخالق تعالى، فأتى بلفظ الرب مكرراً، ولم يأت بالضمير مع كونه الأصل.

وفي قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنْتُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَنْتُمْ السَّاعَةُ﴾ (الأنعام: ٤٠) لم لم يقل سبحانه: إن أتاكم عذاب الله أو الساعة، لماذا كرر الفعل؟.

يقول ابن عاشور: "وجه إعادة فعل أتتكم الساعة مع كون حرف العطف مغنياً عن إعادة العامل بأن يقال: إن أتاكم عذاب الله أو الساعة، هو ما يُوجّه به الإظهار في مقام الإضمار من إرادة الاهتمام بالمظهر بحيث يعاد لفظه الصريح لأنه أقوى استقراراً في ذهن السامع"^(٢).

الثاني عشر: تنبيه السامع وشد انتباهه لما يقال.

إن أحد أغراض إظهار الاسم وجعله مكان الضمير استدعاء انتباه السامع، وطلب حضوره الذهني لما يقال، ذلك أن الكلام إذا كان على نسق واحد ربما ذهب الذهن، وغفل القلب، فيقل الانتفاع وربما يندعم، ولهذا لما ذكر الله في سورة ق موعظة بليغة بين أنه لا ينتفع بها إلا من أحضر ذهنه وألقى قلبه، فقال سبحانه: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْفَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ (ق: ٣٧).

(١) التحرير والتنوير (١٠/١٨) بتصرف يسير.

(٢) التحرير والتنوير (٢٢٣/٧).

قال الزمخشري: "الكلام إذا نقل من أسلوب إلى أسلوب، كان ذلك أحسن تطرية لنشاط السامع، وإيقاظاً للإصغاء إليه من إجرائه على أسلوب واحد"^(١). فكان من ضروب البلاغة وألوان الفصاحة تغيير أسلوب المتكلم فلا يلزم نمطاً واحداً، وإن مما يحقق هذا ما نحن فيه من إقامة الظاهر مقام الضمير. وهذا الغرض لم أر الزركشي ولا السيوطي ذكراه ضمن أغراض هذا الأسلوب، وحقه أن يفرد بالذكر لأهميته، ولكثرة وجوده في القرآن الكريم، وقد علل به جمع من أهل العلم.

قال الشيخ ابن عثيمين: "وللإظهار في موضع الإضمار فوائد من أهمها: التنبيه أعني تنبيه المخاطب؛ لأنه إذا جاء الكلام على خلاف السياق انتبه المخاطب"^(٢).

وانظر مثلاً إلى قوله تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ (الفتح: ٢) كيف أظهر اسمه المقدس، معه أنه مسبوق بالذكر في قوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ (الفتح: ١)، لكن أبرزه لفوائد عديدة، منها هذه الفائدة، قال ابن عاشور: "وإنما أسند فعل ليغفر إلى اسم الجلالة العلم، وكان مقتضى الظاهر أن يسند إلى الضمير المستتر قصداً للتنويه بهذه المغفرة؛ لأن الاسم الظاهر أنفذ في السمع وأجلب للتنبيه، وذلك للاهتمام بالمسند وبمتعلقه، لأن هذا الخبر أنف لم يكن"^(٣).

وبعد، فهذه الأغراض البلاغية والفوائد العلمية هي كالخطوط العريضة لهذا الأسلوب، ولا يعني هذا انحصار فوائده فيما ذكر، وعدم الخروج عنها، بل يستطيع

(١) الكشاف (١/١٤)، وانظر: تفسير القرآن الكريم (الفاتحة - البقرة) للعثيمين (٢/١٩٧، ٢٧٩).

(٢) تفسير القرآن الكريم (الفاتحة - البقرة) للعثيمين (٢/٢٠٢).

(٣) التحرير والتنوير (٢٦/١٤٧).

المتأمل استخراج ما هو أكثر من ذلك، بل وربما أجل، لاسيما في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية.

وفي هذا البحث تصديق لهذا؛ حيث ذكرنا -بحمد الله- في كل آية عددا من أغراض هذا الأسلوب مما يناسب أن يقال في كل موضع بحسبه.

القسم الثاني: الآيات التي ذكر فيها وضع الظاهر موضع المضمّر.

الموضع الأول:

﴿ **فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ** ﴾ (البقرة: ٥٩).

قال السيوطي -رحمه الله-:

﴿ **فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا** ﴾ فيه وضع الظاهر موضع المضمّر؛ مبالغة في تقييح

شأنهم^(١).

الدراسة:

ذكر الله تبارك وتعالى الذين ظلموا في قوله: ﴿ **فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا** ﴾، ثم أعاد ذكرهم مرة أخرى في قوله تعالى: ﴿ **فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا** ﴾، ومقتضى القاعدة العربية ألا يذكروا لفظاً بل يعاد الضمير عليهم، فيقال: فَأَنْزَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا، فلماذا أظهر الله في موضع الإضمار؟ وما النكتة التي لأجلها برز هذا الاسم الظاهر في هذا الموضع؟

نجد أن أهل العلم -جزاهم الله خيراً- ذكروا عدة أوجه لبيان الحكمة، ولا نزاحم بينها، والآية تسعها جميعاً، ولعل ثمت حكم أخرى لم نطلع عليها يفتح الله بها على قلوب من يشاء من عباده:

(١) تفسير الجلالين (ص: ١٣).

وأولى هذه الحكم المذكورة هي:

بيان العلة التي لأجلها أنزل الله العذاب على هؤلاء، وهي الظلم^(١)، وهذا يحمل في طيته تحذير هذه الأمة التي نزل عليها هذا الكتاب المبارك من الظلم بأنواعه؛ لئلا يصيب من ظلم منهم ما أصاب الظالمين قبلهم، فإنَّ الحكم يدور مع علته وجوداً وعدماً، وهذا المعنى مذكور في آيات عدة، ففي حجارة قوم لوط قال الله تعالى: ﴿مُسَوِّمَةٌ عِنْدَ رَبِّكَ وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ﴾ (هود: ٨٣).

والله تعالى في حديثه عن الأمم كثيراً ما يعدل عند ذكر ثوابه وعقابه عن تسميتهم إلى ذكر أوصافهم، إيذاناً بأن هذا الوصف هو المؤثر في الحكم، وهو المترتب عليه إحلال العقاب أو نزول الثواب.

انظر قوله تعالى: ﴿مُسَوِّمَةٌ عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُسْرِفِينَ﴾ (٣٦) فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣٧﴾ (الذاريات: ٣٤-٣٥)، وكذا قوله تعالى: ﴿وَسَيَجْزِيهَا الْأُنْفَى﴾ (١٧) الَّذِي يَبْذُرُ مَالَهُ يَتَزَكَّى ﴿١٨﴾ وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى ﴿١٩﴾ إِلَّا ابْتِغَاءً وَجْهَ رَبِّهِ الْأَعْلَى ﴿٢٠﴾ وَلَسَوْفَ يَرْضَى ﴿٢١﴾ (الليل: ١٧-٢١). مع كون هذه الآية نزلت في أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

وهذه الحكمة هي أوضح الحكم المذكورة وأقواها؛ لورودها في كتاب الله تعالى. الحكمة الثانية: إظهار قبح أفعالهم، وتهويل ظلمهم^(٢)، وهي ما ذكرها السيوطي، قال ابن المنير:

(١) انظر هذه العلة في: الكشاف (١٤٣/١)، التفسير الكبير (٥٢٥/٣)، البحر المحيط (٣٦٢/١)، غرائب القرآن (٢٩٥/١)، البرهان في علوم القرآن (٤٩٢/٢)، الإتيان في علوم القرآن (٢٤٦/٣)، معترك الأقران (٢٧٦/١)، إرشاد العقل السليم (١٠٥/١)، تفسير سورة البقرة لابن عثيمين (٢٠٢/١)، البلاغة العربية (١٠٢/٢)، خصائص التراكيب (ص: ٢٤٥).

(٢) انظر هذه العلة في: الكشاف (١٤٣/١)، التفسير الكبير (٥٢٥/٣)، التسهيل لعلوم التنزيل (٨٥/١)، البحر المحيط (٣٦٢/١)، غرائب القرآن (٢٩٥/١)، إرشاد العقل السليم (١٠٥/١)، فتح القدير (١٠٦/١).

”وفيه تهويل لظلمهم من حيث وضع الظاهر موضع المضمرة، وهو مفيد لذلك، إذ هو من قبيل الإشهار لهذا المعين مع إمكان الاختصار بالإضمار“^(١).
وفي كتاب الله ذكر لفئات اليهود، وشنيع أفعالهم - قبحهم الله - من قتلهم الأنبياء وكفرهم بآيات الله وغير ذلك.

الثالثة: بيان أن العذاب نزل على الظالمين ولم يتعدهم إلى غيرهم، بدليل أن هذا العصيان وذاك الظلم لم يقع من الجميع، بل من الذين بدلوا فقط، فهؤلاء كرر الله ذكرهم - والعلم عنده تعالى - ليبين أن العذاب نزل عليهم دون غيرهم.
وهذه علة بينة، وحكمة واضحة، قال ابن عاشور:

”اعتنى فيهما بالإظهار في موضع الإضمار، ليعلم أن الرجز خص الذين بدلوا القول“^(٢).
الرابع: تنبيه المخاطب؛ ”لأنه إذا جاء الكلام على خلاف السياق انتبه المخاطب“^(٣).
الخامس: التوكيد وزيادة التمكين في نفس المخاطب.

وهذه الحكمة ذكرها البلاغيون مقتصرين عليها، وشاركهم الواحد في تفسيره^(٤).

الموضع الثاني:

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ بَدَلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَأَنبَأَ إِنَّمَا عَلَيْهِ عَلَى الَّذِينَ يَبْدُلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (البقرة: ١٨١).
قال السيوطي - رحمه الله -:

-
- (١) الكشاف (١٤٣/١).
(٢) التحرير والتنوير (٥١٧/١)، وانظر: تفسير المنار (٢٦٩/١).
(٣) قاله الشيخ ابن عثيمين في تفسير سورة البقرة (٢٠٢/١).
(٤) انظر: التفسير البسيط (٥٦٣/٢)، مفتاح العلوم (ص: ١٩٨)، الإيضاح في علوم البلاغة (٨٤/٢)، بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة (١٣٦/١).

”فَمَنْ بَدَّلَهُ“ ”أَيِ الْإِصْءِ مِنْ شَاهِدٍ وَوَصِيٍّ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ“ ”عَلِمَهُ“ ”فَإِنَّمَا إِثْمُهُ“ ”أَيِ: الْإِصْءِ الْمَبْدَلِ“ ”عَلَى الَّذِينَ يَبْدُلُونَهُ“ ”فِيهِ إِقَامَةُ الظَّاهِرِ مَقَامَ الْمُضْمَرِ“^(١).

الدراسة:

أراد -رحمه الله- أن الله جلَّ شأنه ذكر المبدلين للوصية، ثم ذكر تأييدهم فذكرهم بالاسم الظاهر لا الضمير، والقاعدة: أن الاسم إذا ذكر أولاً أغنى ذكر الضمير عن إعادته، وعليه، فيكون نسق الجملة: فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمه عليهم، لكن الكلام في هذه الآية الكريمة خرج عن هذه القاعدة كما ترى.

وقد سبقه أبو حيان وابن عرفة^(٢) إلى التنبيه على هذا الأسلوب البلاغي، ووافقه الخطيب الشربيني وأبو السعود والأوسى وبعض المعاصرين^(٣).

فما الحكمة من وراء هذا الأسلوب، ولماذا عدل ربنا عن ذكر الضمير إلى ذكر الاسم

الموصول؟

لعل من الحكم^(٤) -والعلم عنده تعالى-:

التنبيه على علة التأييد وهي تبديل الوصية عن وجهها الشرعي، فيحذر المسلم من هذا العمل الذي يوجب الإثم، فيتجافى عنه، ولا يقارف تبديل الوصية، بل يكون منها على وجل.

العناية بشأن الوصية ووجوب تأديتها كما سمعت.

(١) تفسير الجلالين (ص: ٣٧).

(٢) انظر: البحر المحيط (١٦٦/٢)، تفسير ابن عرفة (٢١٨/١).

(٣) انظر: السراج المنير (١١٧/١)، إرشاد العقل السليم (١٩٧/١)، روح المعاني (٤٥٢/١)، الجدول في إعراب القرآن (٣٦٤/٢).

إعراب القرآن وبيانه (٢٥٩/١)، التفسير المنير للزحيلي (١١٨/٢).

(٤) انظر: البحر المحيط (١٦٦/٢)، تفسير ابن عرفة (٢١٨/١)، إرشاد العقل السليم (١٩٧/١)، حاشية الجمل على الجلالين (١٥٤/١)، روح المعاني (٤٥٢/١)، إعراب القرآن وبيانه (٢٥٩/١).

التشهير والمناداة بفضائح المبدلين، فتفر النفس المؤمنة من هؤلاء، وتأبى أن تدخل في صفهم.

ومما يمكن قوله أيضاً: إن من الحكم بيان أن الإثم خاص بمن بدل، ولا يتعداه إلى غيره كالموصي مثلاً، فإذا اتقى الموصي ربه في وصيته، ثم جاء من حرفها عن وجهها، وبدلها بعدما سمعها، فإن الإثم على هذا المبدل، وما على الموصي من شيء، فيكون فائدة الإظهار تخصيص الحكم بمن بدل.

ولعل هذه العلة من أبرز العلل وأوضحها. والعلم عند الله تعالى.

هذه بعض الحكم التي نستلهمها من هذا الأسلوب القرآني العظيم.

الموضع الثالث:

قَالَ تَمَّالِي: ﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴾ (آل عمران: ٣٢).

قال السيوطي:

﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴾ فيه إقامة الظاهر مقام المضمّر، أي: لا يحبهم^(١).

الدراسة:

يخبر ربنا تبارك شأنه أن من تولى عن طاعة الله ورسوله فإن الله لا يحبهم، هذا معنى الآية الكريمة، كما هو نسقها، لو استعمل الضمير، لكن لم يقل الله ذلك، بل قال: ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴾ أي أن الله أبرز الاسم الظاهر "الكَافِرِينَ" مكان الضمير وهي الهاء في يحبهم، فقال: ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴾، وما كان هذا إلا لعله بليغة وحكمة جليلة، نسأل الله أن يفتح علينا، وقد ذكر أهل العلم -جزاهم الله خيراً- بعض الحكم، فمن ذلك:

(١) تفسير الجلالين (ص: ٧٠).

أنه سبحانه لم يقل: لا يحبهم؛ للدلالة على حكم التولي، وهو أن من تولى وأعرض عن طاعة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فقد كفر. وهذه حكمة ظاهرة.

ومن ذلك: إرادة العموم، عموم عدم محبة الله للكافرين، وأن الكافرين على تنوع مللهم، واختلاف مذاهبهم لا يحبهم الله، بل يبغضهم ويسخط عليهم، فلو أضر سبحانه لاختص عدم المحبة بمن تولى فحسب.

بيان العلة التي لأجلها لم يحبهم، وهي علة الكفر، فمن كفر، فإن الله تعالى لا يحبه، قال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ (الروم: ٤٥). قال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله-: "الحكم إذا عَلِقَ بوصف دل على علية ذلك الوصف فيه"^(١).

وبناء على هذا؛ فالمؤمن العاصي لا يدخل في هذا الحكم؛ لأنه ليس بكافر. وهذه حكمة ظاهرة تستفاد من هذا الأسلوب العظيم. ومن الحكم -والعلم عنده تعالى- بيان محبة الله تعالى للمؤمنين، فلما أثبت عدم محبته للكافرين، دل على محبته لضعفهم، وهم المؤمنون، وإلا لأصبح المؤمن والكافر سواء في عدم المحبة، وهذا إلغاء لفائدة وصف الكافرين. وهذه المحبة محبة حقيقية تليق بجلاله سبحانه وتعالى، فلا يجوز نفيها، ولا تحريفها عن معناها.

هذه بعض الحكم التي تستفاد من الخروج عن الظاهر في ترك ذكر الضمير، وإقامة الاسم الظاهر مقامه، في حين أن الإضمار لا يفيد هذه الحكم^(١).

(١) تفسير سورة آل عمران (٢٠٠/١).

الموضع الرابع:

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ﴾ (آل عمران: ٦٣).

قال السيوطي - رحمه الله -:

”﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ أَعْرَضُوا عَنِ الْإِيمَانِ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ﴾ فَيَجَازِيهِمْ، وَفِيهِ وَضْعُ

الظَّاهِرِ مَوْضِعِ الْمَضْمَرِ”^(١).

الدراسة:

في هذه الآية الكريمة وضع للظاهر موضع المضمّر، - كما قال السيوطي - والمراد: أن الله جل شأنه قال: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ﴾ ولم يقل: فإنه الله عليم بهم، فوضع بدل الضمير الاسم الظاهر، وهو المفسدين، وقد نصّ على هذا جمع من المفسرين، منهم:

البيضاوي وأبو حيان والسّمين الحلبي وابن عادل والإيجي والخطيب الشربيني وأبو السعود والأوسى والقاسمي وابن عثيمين^(٢).

وقد ذكروا بعض الحكم، فنذكرها ونزيد عليها، فنقول - وبالله تعالى التوفيق -:

من حكم ذكر الاسم الظاهر محل الضمير: الحكم على هؤلاء الذين جاءوا للنبي صلى الله عليه وسلم وناظرهم في شأن عيسى عليه السلام - وهم وفد نجران - بالفساد، إن هم تولوا وأعرضوا، وهذا لا يتأتى لو ذكر الضمير، فقال: فإن الله عليم بهم.

قال الرازي: ”فاعلم أن توليهم وإعراضهم ليس إلا على سبيل العناد فاقطع كلامك عنهم، وفوض أمرهم إلى الله، فإن الله عليم بفساد المفسدين”^(٣).

(١) انظر هذه الحكم في: أنوار التنزيل (١٣/٢) البحر المحيط (١٠٤/٣)، نظم الدرر (٣٢٩/٤)، جامع البيان للإيجي (٢٣٨/١)، حاشية محي الدين شيخ زاده على البيضاوي (٤٦/٣)، السراج المنير (١٧٣/٣)، إرشاد العقل السليم (٢٥/٢)، حاشية الشهاب علي تفسير البيضاوي (١٨/٣)، حاشية الجمل (٢٧٧/١)، روح المعاني (١٢٦/٢).

(٢) تفسير الجلالين (ص: ٧٥).

(٣) انظر: أنوار التنزيل (٢١/٢)، البحر المحيط (١٩٣/٣)، الدر المصون (٢٣١/٣)، اللباب في علوم الكتاب (٢٩٤/٥)، جامع البيان للإيجي (٢٥٦/١)، السراج المنير (٢٢٣/١)، إرشاد العقل السليم (٤٧/٢)، روح المعاني (١٨٣/٢)، محاسن التأويل (٣٣١/٢)، تفسير سورة آل عمران لابن عثيمين (٣٦٧/١).

(٤) مفاتيح الغيب (٢٥١/٨).

ونستفيد من هذه الحكمة قوة الحكم وجلاء الفصل بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين مخالفيه، وقوة الحكم هذه حصلت؛ لكونها من الله العليم الحكيم، ولهذا قال أبو حيان: "ودل على أن توليهم إفساد أي إفساد"^(١).

ومن الحكم: الدلالة على أن التولي عن حجة الله وتوحيده تعالى هو رأس الفساد، وأصل الخراب، حيث أعرض هؤلاء عن توحيد الله تعالى، وأبوا إلا الإشراف به تعالى، فدل هذا على أن الإعراض عن توحيد سبجانه من أشد وأعظم أنواع الفساد. قال ابن كثير: "أي: من عدل عن الحق إلى الباطل فهو المفسد والله عليم به، وسيجزيه على ذلك شر الجزاء"^(٢).

قال أبو السعود: "وإنما وضع موضعه ما وضع؛ للإيدان بأن الإعراض عن التوحيد والحق الذي لا محيد عنه بعدما قامت به الحجج إفساد للعالم"^(٣). أهمية توحيد الله تبارك وتعالى، وعظم الشرك به سبجانه، ولهذا جعل الله هؤلاء المتولين عن بيناته، المعرضين عن توحيد جعلهم مفسدين، مفسدين في اعتقادهم، ومفسدين لاعتقاد غيرهم.

ومن أجل الحكم لهذا الأسلوب في هذه الآية الكريمة: التنبيه على العلة التي توجب العقاب، وهي الإفساد، لأن الله علق الحكم بالفساد، وإذا علق الحكم بالوصف كان الوصف علة للحكم.

الدلالة على العموم، وهذا يؤخذ من العلة التي علق عليها الحكم، ومن "ال" المفيدة للاستغراق، ومن جمع المذكر السالم: ﴿يَا مَفْسِدِينَ﴾؛ فيدل هذا اللفظ بعمومه أن كل

(١) البحر المحيط (٣/١٩٢).

(٢) تفسير ابن كثير (٢/٥٥٥)، وانظر: جامع البيان (٥/٦٧٧).

(٣) إرشاد العقل السليم (٢/٤٧٧).

مفسد فالله عليم به، وهذا يقتضي الوعيد والتهديد، فليس المراد العلم المجرد، بل المراد العلم المقتضي للمجازة والمؤاخذة.

ومن الحكم مراعاة فواصل الآية الكريمة، فلو قال: عليم بهم لم تتناسب مع ما قبلها، ولا مع ما بعدها، ومراعاة الفواصل من البلاغة، وله في القرآن الكريم أمثلة عدة، وهذا ما أشار إليه أبو حيان بقوله: "ولكونه رأس آية"^(١).

هذه الحكم –وأكثر مما لم نطلع عليه– لا تتأتى لو حلَّ الضمير محل الاسم الظاهر.

الموضع الخامس:

قَالَ مَعَالِي: ﴿بَلَّغْ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ وَاتَّقَىٰ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ (آل عمران: ٧٦).

قال السيوطي –رحمه الله–:

"﴿فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ فيه وضع الظاهر موضع المضمّر"^(٢).

الدراسة:

في قول السيوطي السابق "فيه وضع الظاهر موضع المضمّر" أي: كان مقتضى الأصل وضع الضمير، أي: من أوفى بعهده واتقى فإن الله يحبه، لكن الله ترك الضمير، ووضع الاسم الظاهر –المتقين– مكانه.

وقد نص جمع من العلماء على ما نص عليه السيوطي من أن هذا من قبيل وضع الظاهر موضع المضمّر، منهم: العكبري والنسفي والخطيب الشربيني وصديق حسن وابن عثيمين^(٣).

(١) البحر المحيط (٣/١٩٢).

(٢) تفسير الجلالين (ص: ٧٧).

(٣) انظر: التبيان في إعراب القرآن (١/٢٧٣)، مدارك التنزيل (١/٢٦٧)، الدر المصون (٣/٢٦٩)، اللباب في علوم الكتاب (٥/٣٣٨)، السراج المنير (١/٢٢٦)، حاشية الشهاب على البيضاوي (٣/٣٧)، حاشية

وقد ذكر العلماء حكما جلييلة لهذا الأسلوب وفي هذا الموضوع، فمنها^(١)：
تشریف التقوی والحض علیها والتنویہ بشأنها؛ لهذا جاء قوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْمُتَّقِينَ﴾، فيأله من شرف ما أجله وأسماءه، قال ابن عطية: "خرج جواب الشرط على
تعميم المتقين تشريفا للتقوى وحضاً عليها"^(٢).

ومنها: إفادة العموم، فمن اتقى الله أحبه الله، وهذا معنى معهود من هذا الأسلوب،
يقول الشهاب الخفاجي: "فالالتفات عن الضمير إلى الظاهر، لإفادة العموم كما هو
المعهود في أمثاله"^(٣).

وهذا المعنى - محبة الله للمتقين - جاء ذكره في القرآن الكريم في موضعين
آخرين سوى هذا، كلاهما في التوبة آية (٤، ٧)، قال صديق حسن: "وفيه وضع الظاهر
موضع المضمحل للإعتناء بشأنهم، وإشارة إلى عمومته لكل متق"^(٤).

ومن هذه الحكمة نأخذ ردَّ الله تعالى على هؤلاء اليهود في دعواهم أنه ليس عليهم
في العرب سبيل، فبين الله أن من اتقى الله وأوفى بعهده "فإنه من المتقين الذين يحبهم
الله تعالى، سواء كانوا من الأميين أو غيرهم، فمن قال: ليس علينا في الأميين سبيل،
فلم يوف بعهده ولم يتق الله، فلم يكن ممن يحبه الله، بل ممن يبغضه الله"^(٥).

الجمال (٣٠٨/١)، روح المعاني (١٩٥/٢) فتح البيان في مقاصد القرآن (٢٦٩/٢)، تفسير سورة آل
عمران (٤٢٩/١).

(١) انظر المصادر السابقة لهذه الحكم.

(٢) المحرر الوجيز (٤٥٩/١)، وانظر: البحر المحيط (٢٢٥/٣)، حاشية الجمال (٣٠٨/١).

(٣) حاشية الشهاب على البيضاوي (٣٧/٣).

(٤) فتح البيان في مقاصد القرآن (٢٦٩/٢)، وانظر: حاشية الجمال (٣٠٨/١)، روح المعاني (١٩٥/٢).

(٥) تفسير الكريم الرحمن (ص: ١٣٥).

ومن الحكَم -والعلم عنده تعالى- التسجيل على أن من لم يوف بالعهد ليس من المتقين، ولا هو داخل في صفهم، ولا معدود منهم، وفي المقابل: من أوفى بعهده فهو من المتقين.

ويدخل في نقض العهد ما فعله أكثر اليهود من كتم خبر النبي صلى الله عليه وسلم والكفر به، فهذا أعظم النقص، فمن كان كذلك فليس من المتقين، وليس ممن يحبه الله تعالى.

ومن الحكم التي تعريض بأن أصحاب هذا الرأي من اليهود ليسوا على حظ من التقوى، وهي الدعامة الأساسية في كل دين قويم^(١).

التنبية على علة الحكم التي دل عليها الاسم الظاهر، وهي التقوى، فالعلة في محبة الله لعباده هي التقوى، فلو قال تعالى: فإن الله يحبه، لم يكن فيها إظهاراً للعلة. مراعاة رؤوس الآي.

تنبيه المخاطب، ووجهه: أن الكلام إذا كان على نسق واحد قد يغفل المستمع عن بعضه، بخلاف ما إذا تغير الأسلوب، فإنه يسترعي انتباه السامع.

وهذه الحكمة وسابقتها لا تختص في هذا الموضوع، بل هي عامة في هذا الأسلوب. هذه بعض الحكم التي تستقى من هذا الأسلوب العظيم، ما كانت -والعلم عنده تعالى- لتسجل لو كان الضمير حالاً محل الاسم الظاهر، فسبحان من أودع كتابه أسراراً باهرة وحكماً بالغة.

الموضع السادس:

قَالَ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ، وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِن أَنْصَارٍ﴾ (آل عمران:

١٩٢).

(١) قاله المراغي في تفسيره (١٩١/٣)، وانظر: التحرير والتنوير (٢٨٩/٣).

قال السيوطي - رحمه الله -:

” رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تَدْخِلُ النَّارَ ﴿فَقَدْ أَخْرَيْتَهُ﴾ أَهْنَتْهُ ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ﴾

الكافرين، فيه وضع الظاهر موضع المضمرة؛ إشعاراً بتخصيص الخزي بهم ﴿مِنَ أَنْصَارٍ﴾
يمنعونهم من عذاب الله تعالى^(١).

الدراسة:

نسق الجملة القرآنية - جريا على الأصل، وهو استعمال الضمير -: ربنا إنك من تدخل النار فقد أخزيت، وما له من أنصار، لكن ربنا جل ذكره وضع الاسم الظاهر ”الظالمين“ محل الضمير العائد على الداخلين النار.

ومثل هذه الآية - في هذه النكتة البلاغية - قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِن أَنْصَارٍ﴾ (المائدة: ٧٢) غير أن السيوطي لم يذكر هذا في آية المائة، فهل اكتفى بما ذكره في آية آل عمران؛ طلباً للاختصار؟ أم سها قلمه؟

هذا، وقد نصَّ جمع من العلماء على ما نص عليه السيوطي، فمنهم:

البيضاوي والإيجي والخطيب الشربيني وأبو السعود والأوسى وصديق حسن والقاسمي وابن عثيمين وغيرهم^(٢).

لكن ما الحكمة من استعمال هذا الأسلوب ههنا؟

إن من الحكم المستنبطة من استعمال الاسم الظاهر بدل الضمير ما يلي:

(١) تفسير الجلالين (ص: ٩٥).

(٢) انظر: أنوار التنزيل (٥٤/٢)، جامع البيان للإيجي (٣٢٥/١)، السراج المنير (٣٨٨/١)، إرشاد العقل السليم (١٣١/٢)، حاشية الجمل (٣٦٧/١)، روح المعاني (٣٧٣/٢)، فتح البيان (٤٠١/٢)، محاسن التأويل (٤٨٢/٢)، الجدول في إعراب القرآن (٤١٥/٤)، تفسير سورة آل عمران (٥٥٠/٢)، التفسير المنير للزحيلي (٢٠٤/٤).

أولاً: بيان أن هؤلاء الداخلين للنار ظالمون، متصفون بهذا الوصف القبيح، فهم مستحقون لهذا العذاب، حيث وضعوا العبادة في غير محلها.

ثانياً: الذم لهؤلاء، والتشنيع عليهم، مستفاد من وصفهم بالظلم، وهو وجه زائد على الذم المستفاد من دخول النار، ووجهه: أن الله وصفهم بالظلم، وقد استقر في الفطر السليمة قبح الظلم وشناعة من اتصف به؛ ذلك؛ لأن الظلم وضع الأشياء في غير مواضعها، فمن صدر منه هذا الأمر، نفرت منه النفوس السليمة، واستقبحت العقول الصحيحة؛ ليحصل من هذا ذم القارئ والسامع لهؤلاء المتصفين بهذا الوصف.

ثالثاً: بيان العلة التي لأجلها أدخلهم الله النار، وهي الظلم، ليبين سبحانه تعالى للناس أن من أتى بهذا الوصف - الظلم - استحق العقاب - دخول النار أو الخلود فيها-^(١).
قال محمد عبده:

”وصف من يدخلون النار بالظالمين؛ تشنيعاً لأعمالهم، وبياناً لعلّة دخولهم فيها، وهو جورهم، وميلهم عن طريق الحق“^(٢).

(١) اختلف المفسرون هل المراد بدخول النار في الآية دخول النار، فيشمل عصاة المسلمين، أم المراد الخلود؟ على قولين اثنين:

اختار الأول ابن جرير (٣١٣/٦) وابن عطية (٥٥٦/١)، وهذا مذهب جابر بن عبد الله أ، رواه عنه ابن جرير (٣١٣/٦)، قال الواحدي في التفسير البسيط (٢٥٨/٦): ”قال ابن الأنباري: وحمل الآية على العموم أولى من نقلها إلى خصوص لا دليل عليه“.

(٢) تفسير المنار (٢٤٧/٤) وهذه العلة ذكرها غالب من ذكر هذا الأسلوب، كما أنها تفهم من كلمات المفسرين، انظر: أنوار التنزيل (٥٤/٢)، جامع البيان للإيجي (٣٢٥/١)، إرشاد العقل السليم (١٣١/٢)، روح المعاني (٣٧٣/٢)، محاسن التأويل (٤٨٢/٢)، الجدول في إعراب القرآن (٤١٥/٤)، تفسير سورة آل عمران (٥٥٠/٢).

وتدل هذه الحكمة على حكمة أخرى^(١) وهي: أن الخزي مختص بهؤلاء لا يتعداه إلى غيرهم، وعليه، فمن لم يتصف بالظلم لم يدخله الله النار، ولم يخزه تعالى^(٢)، بل هو في منجاة من هذا كله، نسأل الله أن يجعلنا من الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون. هذه الحكم هي من جراء استعمال الاسم الظاهر مكان الضمير.

الموضع السابع:

قَالَ تَمَّالٌ: ﴿قَدْ عَلِمُوا أَنَّهُ لِيَحْرُكَكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يَكْذِبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بَعَاثَ اللَّهُ بِمَجْحَدُونَ﴾ (الأنعام: ٣٣).

قال السيوطي:

”﴿فَأِنَّهُمْ لَا يَكْذِبُونَكَ﴾ في السر، لعلمهم أنك صادق.. ﴿وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ﴾ وضعه موضع المضمير”^(٣).

الدراسة:

في الآية الكريمة إقامة الظاهر موضع المضمير، حيث أن الله تعالى قال: ﴿وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بَعَاثَ اللَّهُ بِمَجْحَدُونَ﴾ ولو وضع المضمير لقال جل وعلا: ولكنهم بآيات الله يجحدون.

وهذا كما ترى وضع للاسم الظاهر موضع الضمير. وقد نصَّ على هذا جمع من العلماء، منهم:

الزمخشري والبيضاوي والنسفي وابن جزى وأبو حيان والسمين الحلبي وابن عادل وأبو السعود والشوكاني وصديق حسن وابن عاشور وأبو زهرة^(٤).

(١) لم أشأ إفرادها؛ لكونها مفهومة من كون الظلم علة الدخول.

(٢) انظر: فتح البيان (٤٠١/٢)، التفسير المنير للزحيلي (٢٠٤/٤).

(٣) تفسير الجلالين (ص: ١٦٧).

(٤) انظر: الكشاف (١٩/٢)، أنوار التنزيل (١٦٠/٢)، مدارك التنزيل (٥٠٠/١)، التسهيل لعلوم التنزيل (٢٥٩/١)، البحر المحيط (٤٨٩/٤)، الدر المصون (٦٠٥/٤)، اللباب في علوم الكتاب (١١٤/٨)، إرشاد=

وكما علمت، لن تعدم فائدة من هذا الأسلوب، بل ثمت فوائد لا تجدها لو استعمل الضمير، فمن هذه الفوائد وهاتيكم الحكم ما يلي:
أولاً: الدلالة على ظلم هؤلاء، فلما جحدوا آيات الله تبارك وتعالى كانوا ظالمين، ففي هذا بيان أن من جحد آيات الله تعالى فهو ظالم.

قال الشوكاني: "ووصفهم بالظلم لبيان أن هذا الذي وقع منهم ظلم بين"^(١).
ثانياً: التسجيل على هؤلاء الجاحدين الذين بعث فيهم نبينا صلى الله عليه وسلم وهم أهل مكة أنهم ظالمون، بل رسخوا في الظلم-والعياذ بالله- حيث أنكروا الحق بعدما تبين لهم واتضح.

ثالثاً: الذم لهؤلاء الجاحدين، والتشنيع عليهم، وهذا مستفاد من وصفهم بالظلم، والظلم وصف قبيح تترفع عنه النفوس الأبية، قال ابن عاشور: "وعدل عن الإضرار إلى قوله: ﴿وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ﴾ ذمأ لهم، وإعلاماً بأن شأن الظالم الجحد بالحجة، وتسجيلاً عليهم بأن الظلم سجيتهم"^(٢).

رابعاً: النص على سبب الجحد، وهو الظلم، إذ قد يقول قائل: ما الذي جعلهم يجحدون الحق، وينكرونه رغم بيانه ووضوحه؟ فالسبب هو تلبس هؤلاء بالظلم، وهذا فائدة تنتزع من استعمال الاسم الظاهر لا غير"^(٣).

=العقل السليم (١٢٧/٣)، فتح القدير (١٢٧/٢)، فتح البيان (١٣٠/٤)، التحرير والتنوير (١٩٩/٧)، زهرة التفاسير (٢٤٨٤/٥)، تفسير حدائق الروح (٣٠١/٨).

(١) فتح القدير (١٢٧/٢)، وانظر: الكشاف (١٩/٢)، أنوار التنزيل (١٦٠/٢)، التسهيل لعلوم التنزيل (٢٥٩/١).

(٢) التحرير والتنوير (١٩٩/٧).

(٣) انظر: أنوار التنزيل (١٦٠/٢)، البحر المحيط (٤٨٩/٤)، الدر المصون (٦٠٥/٤)، اللباب في علوم الكتاب (١١٤/٨)، حاشية الشهاب (٥٢/٤)، روح المعاني (١٢٨/٤).

خامساً: تسليية قلب النبي صلى الله عليه وسلم، وتخفيف الخطب عليه، وذلك أنه إذا علم ظلمهم، وتيقن بغيهم هان الخطب، وخف الأمر، فكأن الله تعالى يقول له: يا محمد هؤلاء ظالمون معتدون، لا يرجى منهم إقرار بحق، أو تصديق بدين، فلا تحزن عليهم.

الموضع الثامن:

قَالَ تَمَّالِي: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيءِ آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ (الأنعام: ٦٨).

قال السيوطي - رحمه الله -:

”﴿فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى﴾ أي: تذكرة ﴿مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ فيه وضع الظاهر

موضع المضمّر”^(١).

الدراسة:

هكذا قال السيوطي، ولم يذكر حكمة أو سبباً لما قال، وأراد - رحمه الله - بقوله السابق أن الجملة لو استعمل فيها الضمير كانت على هذا النحو: فلا تقعد معهم، لكن ترك الضمير إلى الاسم الظاهر، فقال تعالى: ﴿فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾. وقد شارك السيوطي جمع من العلماء، وقالوا بمثل قوله، منهم: البيضاوي وأبو حيان والنيسابوري والباقعي وأبو السعود والألوسي وصديق حسن وابن عاشور^(٢). وقد ذكروا لهذا الأسلوب في هذا الموضع ثلاثة حكم^(٣)، واليكها:

(١) تفسير الجلالين (ص: ١٧٣).

(٢) انظر: أنوار التنزيل (١٦٧/٢)، البحر المحيط (٥٤٦/٤)، غرائب القرآن (٩٧/٣)، نظم الدرر (١٤٧/٧)، إرشاد العقل السليم (١٤٧/٣)، حاشية الجمل (٤٧/٢)، حاشية الصاوي (٥٩٢/٢)، روح المعاني (١٧٤/٤)، فتح البيان (١٦٦/٤)، التحرير والتنوير (٢٩٢/٧)، الجدول في إعراب القرآن (١٨٢/٧)، التفسير المنير للزحيلي (٢٤٦/٧).

(٣) انظر المراجع السابقة.

الدلالة على ظلم هؤلاء، فلما وضع الظاهر موضع الضمير، أفاد أن هؤلاء ظالمون، بل راسخون في الظلم؛ حيث قابلوا آيات بالاستهزاء والسخرية، وهذا غاية الظلم، ووضع الشيء في غير موضعه، قال ابن عطية: "ووصفهم هنا بـ"الظالمين" متمكن؛ لأنهم وضعوا الشيء في غير موضعه"^(١).

ويستفاد من هذه الحكمة: أنهم لما كانوا ظالمين، فإن أقوالهم وما يصدر عنهم تجاه آيات الله ظلم وتجني على الحق، فلا يسوغ لعاقل إصغاء سمعه إليها.

بيان السبب الذي جعلهم يقابلون آيات الله بالاستهزاء والسخرية، ألا وهو الظلم، وهذا يتضمن في طياته التحذير من الظلم، والتجافي عنه^(٢).

إفادة العموم، ﴿فَلَا تَقْعُدُوا بَعْدَ الذِّكْرِ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾، فكل ظالم لا يقعد معه حال تلبسه بظلمه ومنكره؛ فإن الله علق الحكم -وهو النهي عن مجالسة الظالمين- على الوصف -وهو الظلم-، فيعم، قال الجصاص:

"وذلك عموم في النهي عن مجالسة سائر الظالمين من أهل الشرك وأهل الملة؛ لوقوع الاسم عليهم جميعاً...؛ لأن النهي عام عن مجالسة الظالمين؛ لأن في مجالستهم مختاراً مع ترك النكير دلالة على الرضا بفعالهم"^(٣).

وبهذه الآية كان العلماء يستدلون على لزوم مجالسة أهل البدع، وينهون عن مجالستهم^(٤).

(١) المحرر الوجيز (٣٠٤/٢)، وانظر: أنوار التنزيل (١٦٧/٢)، نظم الدرر (١٤٧/٧)، جامع البيان للإيجي (٥٤٦/١)، إرشاد العقل السليم (١٤٧/٢)، روح المعاني (١٧٤/٤)، فتح البيان (١٦٦/٤)، التحرير والتنوير (٢٩٢/٧).

(٢) انظر: البحر المحيط (٥٤٦/٤).

(٣) أحكام القرآن (١٦٦/٤)، وانظر: نظم الدرر (١٤٧/٧)، الجامع لأحكام القرآن (١٣/٧).

(٤) انظر: أحكام القرآن لابن العربي (٦١١/١)، حز الغلاصم (ص: ١١٠)، الجامع لأحكام القرآن (١٣/٧)، الاعتقاد الخالص (ص: ٣٢٢)، فتح القدير (١٤٦/٢)، موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية (٣٤٣/٢).

فهذه بعض الحكم التي تستنبط من هذا الأسلوب.

الموضع التاسع:

﴿وَالَّذِينَ يَمْسِكُونَ بِالْكَتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُضِلِّينَ﴾ (الأعراف: ١٧٠).

قال السيوطي - رحمه الله -: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُضِلِّينَ﴾ الجملة خبر الذين، وفيه

وضع الظاهر موضع المضمَر. أي: أجرهم^(١).

الدراسة:

هذه الآية من جملة الآيات التي ذكر السيوطي - كغيره من العلماء - أنها من قبيل وضع الظاهر موضع المضمَر. وذلك في قوله تعالى: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُضِلِّينَ﴾ فالضمير يعود على ما سبق، وهم الذين يمسكون بالكتاب، فيكون تقدير الجملة: إنا لا نضيع أجرهم، لكن الله تعالى وضع الاسم الظاهر، وهو "الْمُضِلِّينَ" محل الضمير، فأظهر في محل الإضمار. ولا شك أن هذا لحكمة بالغة.

وقد قال بهذا القول جمع من العلماء، منهم:

العكبري والبيضاوي وابن جزى وصديق حسن والقاسمي والشنقيطي^(٢).

وإن من الحكم التي يمكن ذكرها لهذا الأسلوب ما يلي:

بيان علة عدم تضييع أجرهم، ألا وهي الإصلاح، فباستخدام هذا الأسلوب، كأن ربنا

قال: لا نضيع أجرهم؛ لأنهم مصلحون، فمن أصلح، فلن يضيع أجره، قال القاسمي: "من

(١) تفسير الجلالين (ص: ٢٢٠).

(٢) انظر: التبيان في إعراب القرآن (٦٠٢/١)، أنوار التنزيل (٤١/٣)، التسهيل لعلوم التنزيل (٣١١/١)، فتح البيان

(٦٧/٥)، محاسن التأويل (٢١٥/٥)، زهرة التفاسير (٣٠٠١/٦)، العذب النمير (٣٠٤/٤)، الجدول في إعراب

القرآن (١١٩/٩)، التفسير المنير للزحيلي (١٤٧/٩).

وضع الظاهر موضع المضمّر، تنبيهاً على أن الإصلاح كالمانع من التضييع؛ لأن التعليق بالمشتق يفيد علة مأخذ الاشتقاق، فكأنه قيل: لا نضيع أجرهم، لإصلاحهم^(١). وهذه العلة تتكرر كثيراً في مثل هذا الأسلوب.

إفادة العموم، وهذا مستفاد من هذا الاستعمال - كما مر - ومن ربط الوصف بالحكم، فأصبح كل من أصلح عمله حفظ أجره، من ذكر وأنثى، فلا يخص هذا العموم.

الثناء على هؤلاء ومدحهم، والإشادة بذكرهم، وفي هذه الحكمة وسابقتها يقول ابن عاشور:

”وجملة: إنا لا نضيع أجر المصلحين خبر عن الذين يمسكون، والمصلحون هم، والتقدير: إنا لا نضيع أجرهم؛ لأنهم مصلحون، فطوي ذكرهم؛ اكتفاء بشمول الوصف لهم، وثناء عليهم على طريقة الإيجاز البديع^(٢).”

أهمية الإصلاح وعظيم فائدته، وأن الذي يبقى عمله، ويلقى جزاءه هو المصلح، وأما غيره فلا، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ (الكهف: ٣٠)، وعلى هذا؛ فمن عمل عملاً صالحاً، لكنه لم يؤمن فما أصلح، ولن ينال جزاءه. وفي القرآن الكريم يذكر العمل الصالح مقروناً بالإيمان، كما في قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّاهُ حَيَاةً مُّبَارَكَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (النحل: ٩٧).

(١) محاسن التأويل (٢١٥/٥)، وانظر: التفسير البسيط (٤٣٧/٩)، زاد المسير (١٦٦/٢)، أنوار التنزيل (٤١/٣)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٨٩/١٤)، تفسير المنار (٣٢٤/٩)، زهرة التفاسير (٣٠١/٦)، التفسير المنير للزحيلي (١٤٧/٩).

(٢) التحرير والتنوير (١٦٤/٩)، وانظر: نظم الدرر (١٤٩/٨).

بيان المراد بالإصلاح، ومن هم المصلحون؟ فلما ذكر الله تعالى التمسك بالكتاب وإقام الصلاة، ثم ذكر أنه لا يضيع أجر المصلحين، ولم يقل: أجرهم؛ دلنا ذلك على أن المصلحين هم المذكورون قبل هذا الوصف. وفي هذا رد على أهل الكتاب الزاعمين أنهم على سبيل الإصلاح، فيقال لهم: كلا حتى تتسمكوا بالكتاب الذي يأمركم باتباع محمد صلى الله عليه وسلم، وتقيموا الصلاة.

فهذه بعض الحكم التي نستلهمها من هذا الأسلوب البلاغي الرائع، ولا يعني هذا قصرها على ما ذكر، وإنما بحسب ما فتح لنا ولغيرنا.

الموضع العاشر:

﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ لَكُمْ يَنْتَهُونَ ﴾ ﴿التوبة: ١٢﴾

قال السيوطي - رحمه الله -:

”﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ ﴾ نقضوا ﴿أَيْمَنَهُمْ﴾ موثيقهم ﴿مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعْنُوا فِي دِينِكُمْ﴾ عابوه ﴿فَقَنَّبُوا أَيْمَةَ الْكُفْرِ﴾ رؤساءه، فيه وضع الظاهر موضع المضمّر”^(١).

الدراسة:

هذه الآية فيها وضع الظاهر وهو ﴿فَقَنَّبُوا أَيْمَةَ الْكُفْرِ﴾ مكان الضمير من الفعل: فقاتلوهم.

وقد نصَّ على هذا جمع كثير من العلماء منهم:

الزمخشري والنسفي وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم والنيسابوري وأبو السعود والأوسى وصديق حسن وابن عاشور^(٢).

(١) تفسير الجلالين (ص: ٢٤٢).

(٢) انظر: الكشاف (٢/٢٥٧)، مدارك التنزيل (١/٦٦٧)، الصارم المسلول (ص ١٧)، أحكام أهل الذمة (٣/١٣٨٥)، غرائب القرآن (٣/٤٣٦)، السراج المنير (١/٥٩٢)، إعراب القرآن العظيم المنسوب لزكريا

ولاشك أنّ للعدول عن استعمال الضمير إلى الاسم الظاهر حكماً عظيمة وفوائد جليلة ذكر بعضها أهل العلم، فمنها:

زيادة التقبيح والتشنيع على هؤلاء، والتسجيل عليهم بالانغماس في أدنى دركات الكفر، ويأتي هذا من وصفهم بكونهم رؤوساً في الكفر وأئمة في الضلال، كما أن هذا الوصف يدل على دناءة في الخلق، وحقارة في التعامل مع الخلق، عنوانه عدم احترام المواثيق، وامتهان العهود والأيمان، ونقض ما أبرمه من وعد، وإن الرجل العاقل ليربأ بنفسه أن يكون رأساً في الغواية، فانظر كيف اختصر الله بهذا الوصف أوصافاً كثيرة، يقول الزمخشري:

”فوضع أئمة الكفر موضع ضميرهم: إشعاراً بأنهم إذا نكثوا في حال الشرك تمرّداً وطغياناً وطرحاً لعادات الكرام الأوفياء من العرب، ثم آمنوا، وأقاموا الصلاة، وآتوا الزكاة، وصاروا إخواناً للمسلمين في الدين، ثم رجعوا فارتدوا عن الإسلام، ونكثوا ما بايعوا عليه من الإيمان والوفاء بالعهود، وقعدوا يطعنون في دين الله، ويقولون: ليس دين محمد بشيء، فهم أئمة الكفر وذوو الرياسة والتقدم فيه، لا يثيق كافر غبارهم“^(١).

بيان خطر هؤلاء وعظم جرمهم، فيجب على أهل الإسلام أخذ الحيطة والحذر منهم، ووجوب مقاتلتهم؛ إذ هم رؤوس الكفر وقادة الشرك ودعاة الضلال، فكيف يتغافل عنهم، أو يتقاعس في قتالهم. وفي سنة النبي صلى الله عليه وسلم تحقيق لهذا الأمر، وتطبيق لهذا الحكم، وتنفيذ لهذا الإرشاد، فكان من سنته صلى الله عليه وسلم هدر دماء من آذى الله ورسوله، وطعن في الدين، فقتل النبي صلى الله عليه وسلم كعب

الانصارى (ص: ٣٠٢)، إرشاد العقل السليم (٤/٤٧)، روح المعاني (٥/٢٥٣)، فتح البيان (٥/٢٤٥)، تفسير المنار (١٧٢/١٠)، التحرير والتنوير (١٠/١٣٠).

(١) الكشاف (٢/٢٥١)، وانظر: غرائب القرآن (٣/٤٣٦)، تفسير المنار (١٠/١٧٢)، التحرير والتنوير (١٠/١٣٠).

بن الأشرف الذي أذى الله ورسوله^(١)، وأبا رافع اليهودي الذي كان يؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعين عليه^(٢)، وقتل يهود بني قريظة، وكانوا ناقضين للعهد، وأبي عزة الجمحي، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أسره يوم بدر، ثم من عليه وأطلقه بغير فداء، وأخذ عليه ألا يعين عليه، فنقض العهد، فأسر يوم أحد، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فضرب عنقه صبراً، وقال له: والله لا تمسح عارضيك بمكة وتقول: خدعت محمداً مرتين^(٣)، والأمثلة في هذا كثيرة.

وربما أمسك عن غيرهم^(٤).

قال أبو السعود: "وإنما أوتر ما عليه النظم الكريم؛ للإيدان بأنهم صاروا بذلك ذوي رياسة، وتقدم في الكفر أحقاً بالقتل والقتال"^(٥).

بيان أن من نكث عهده وطعن في الدين فهو إمام من أئمة الضلال ورؤوس الكفر. فهذا الأسلوب يجلي لنا بكل وضوح من هم أئمة الكفر، وهذا يؤخذ من أن الله لما بين بعض أفعالهم، ومنها الطعن في الدين حكم بأن أرباب هذه الأفعال هم رؤوس الكفر، ويجب أن يُقاتلوا، ولهذا كان الصحيح في الآية: "أنه لا يعنى بها معين، وإنما وقع الأمر بقتال أئمة الناكثين بالعهود من الكفرة إلى يوم القيامة دون تعيين، واقتضت حال كفار العرب ومحاربي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تكون الإشارة إليهم أولاً بقوله "﴿أَيُّمَةُ الْكُفْرِ﴾" وهم حصلوا حينئذ تحت اللفظة إذ الذي يتولى قتال النبي والدفع في

(١) قصة قتله مخرجة في الصحيحين، قال البخاري: باب قتل كعب بن الأشرف، ثم ساق حديث (٤٠٣٧)، ومسلم (١٨٠١).

(٢) بوب البخاري لقصة قتله بقوله: باب قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق، ثم ساق حديث قتله (٤٠٣٩).

(٣) انظر: سيرة ابن هشام (١٠٤/٢)، جوامع السيرة (ص: ١٣٩)، الروض الأنف (٣٠/٦).

(٤) أفاده ابن تيمية في: الصارم المسلول (ص: ١٤)، وانظر: أحكام أهل الذمة (٣/٣٨١).

(٥) إرشاد العقل السليم (٤٧/٤)، وانظر: محاسن التأويل (٥/٣٥٩).

صدر شريعته هو إمام كل من يكفر بذلك الشرع إلى يوم القيامة، ثم تأتي في كل جيل من الكفار أئمة خاصة بجيلٍ جيلٍ^(١).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية:

”وإمام الكفر هو الداعي إليه المتَّبِع فيه، وإنما صار إماماً في الكفر؛ لأجل الطعن، فإن مجرد النكث لا يوجب ذلك، وهو مناسب؛ لأن الطاعن في الدين يعيبه ويذمه ويدعو إلى خلافه، وهذا شأن الإمام، فثبت أن كل طاعن في الدين، فهو إمام في الكفر، فإذا طعن الذمي في الدين فهو إمام في الكفر، فيجب قتله، لقوله تعالى: ﴿فَقَتِّلُوا آلَ مَنَافٍ﴾^(٢).

لكن، من نكث العهد من الكفار فإنه يصير إماماً، فيقتدي به من كان متردداً، بل وربما جرأ من لم يكن عنده همة للنقض، كما حدث من اليهود في غزوة الأحزاب.

ولاشك أن الطاعن في الدين أشد ضرراً وأعظم خطراً من ناكث العهد.

هذه بعض الحكم والفوائد التي تستقى من هذا الأسلوب البليغ، وما كنا لنفقهها لو كان الضمير هو المستعمل في التعبير، وهذا ينبك عن عظمة كتاب الله تعالى، وغزارة ما يحويه من العلم.

الموضع الحادي عشر:

﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنْتُمْ عَدَاؤُهُ بَيْنَنَا أَوْ نَهَارًا مَاذَا يَسْتَعِجِلُ مِنْهُ الْمُجْرِمُونَ﴾ (يونس: ٥٠).

قال السيوطي -رحمه الله-:

(١) المحرر الوجيز (١٢/٣).

(٢) الصارم المسلول (ص ١٧)، وانظر: أحكام القرآن للجصاص (٤/ ٢٧٧)، فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن (١/ ٢٢٧)، روح المعاني (٥/ ٢٥٣).

”﴿مَاذَا﴾ أي شيء ﴿يَسْتَعْجِلُ مِنْهُ﴾ أي العذاب ﴿الْمُجْرِمُونَ﴾ المشركون، فيه وضع الظاهر موضع المضمّر”^(١).

الدراسة:

نصّ السيوطي - رحمه الله - على أن كلمة ﴿الْمُجْرِمُونَ﴾ حلت محل الضمير في هذه الجملة، ولو استعمل الضمير لكان نسق الجملة على هذا النحو، وهو: ماذا يستعجلون منه، أو ماذا تستعجلون منه، لكن وضع الظاهر موضع المضمّر، فكانت الجملة: ﴿مَاذَا يَسْتَعْجِلُ مِنْهُ الْمُجْرِمُونَ﴾. وقد نص على هذا جمع من العلماء، منهم:

ابن المنير والبيضاوي وأبو حيان والخطيب الشربيني وأبو السعود والشوكاني والقاسمي وابن عاشور^(٢).

وثمت فوائد وحكم تستقى من هذا الأسلوب البليغ، فمن ذلك:

النصُّ على السبب الموجب لترك الاستعجال، وهو الإجمام، وهذا ما أبداه الزمخشري، ونقله بعض أهل العلم، قال الزمخشري: ”فإن قلت: فهلا قيل: ماذا تستعجلون منه؟

قلت: أريدت الدلالة على موجب ترك الاستعجال وهو الإجمام، لأنَّ من حق المجرم أن يخاف التعذيب على إجرامه، ويهلك فزعا من مجيئه وإن أبطأ”^(٣).

(١) تفسير الجلالين (ص: ٢٧٤).

(٢) انظر: الانتصاف (٣٥١/٢ - حاشية على الكشاف)، أنموذج جليل (ص: ١٨٨)، أنوار التنزيل (١١٥/٣)، البحر المحيط (٧٠/٦)، السراج المنير (٢٤/٢)، إرشاد العقل السليم (١٥٢/٤)، فتح القدير (٥١٣/٢)، التحرير والتنوير (١٩٣/١١)، محاسن التأويل (٣٢/٦)، التفسير المنير (١٩٠/١١).

(٣) الكشاف (٣٥١/٢)، وانظر: أنوار التنزيل (١١٥/٣)، البحر المحيط (٧٠/٦)، السراج المنير (٢٤/٢)، إرشاد العقل السليم (١٥٢/٤)، فتح القدير (٥١٣/٢).

وصف هؤلاء بالإجرام، وهذا الوصف ينبك عن مدى حالهم السيئة التي وصلوا إليها. بيان حال المجرمين مع يوم القيامة، وهو عدم المبالاة به والاستخفاف بشأنه، ولهذا فالمجرمون يستعجلونه، ويقولون: متى هو؟ أما أهل الإيمان فقد ملأت خشيته قلوبهم، واستولت على جوارحهم، قال تعالى: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ ﴿٧﴾ يَسْتَعْجِلُ بِهَا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا وَالَّذِينَ آمَنُوا مُسْفِقُونَ مِنْهَا وَيَعْلَمُونَ أَنَّهَا الْحَقُّ أَلا إِنَّ الَّذِينَ يُمَارُونَ فِي السَّاعَةِ لَفِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ ﴿الشورى: ١٧-١٨﴾.

وما كان من أفعال المجرمين فهو إلى النهي أقرب، وبالخطأ أجدر. نسأل الله أن يجنبنا أفعالهم وأحوالهم.

كما نستفيد من هذا الأسلوب: الإشعار بنزول العذاب على المجرمين، ولهذا قال: ﴿مَاذَا يَسْتَعْجِلُ مِنْهُ الْمُجْرِمُونَ ﴿١﴾ أَي: وهو واقع بهم، لذا قال ابن جرير: "يقول الله تعالى ذكره: ماذا يستعجل من نزول العذاب، المجرمون الذين كفروا بالله، وهم الصالون بحره دون غيرهم، ثم لا يقدر على دفعه عن أنفسهم؟" (١).

مراعاة فواصل الآيات، فلو قال: ماذا تستعجلون منه، لما تناسبت مع ما قبلها ومع ما بعدها، ومعلوم أن مراعاة الفواصل من البلاغة.

تنبيه المستمع، فإن الخروج عن الأصل يسترعي انتباه المستمع ويستدعي تمعنه وتفهمه.

الموضع الثاني عشر:

﴿قَالُوا أَوَلَمْ نَكُ لَأَنْتَ يُوسُفُ قَالَ أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا إِنَّهُ مِنْ يَتَّى وَيُصْزِرُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٠﴾﴾ (يوسف: ٩٠).

قال السيوطي - رحمه الله -:

(١) جامع البيان (١٢/١٩٠).

” ﴿إِنَّهُ مِنْ يَتَّقِ﴾ يخف الله ﴿وَيَصْبِرِ﴾ على ما يناله ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ فيه وضع الظاهر موضع المضمرة^(١).

الدراسة:

ذكر السيوطي أن الآية فيها وضع الظاهر موضع المضمرة، يعني: أن نسق الجملة - جرياً على الأصل - هو: فإن الله لا يضيع أجرهم، فجعل الله مكان الضمير الاسم الظاهر، وهو المحسنين.

وقد نص على هذا جمع من المفسرين، منهم:

الزمخشري والرازي والبيضاوي والنسفي والشربيني وأبو السعود والشوكاني وصديق حسن والقاسمي وابن عاشور^(٢).

واعلم - رعاك الله - أن وضع المحسنين موضع الضمير له فوائد عدة، نسأل الله أن يفتح علينا فقهها وفهمها، فمن ذلك:

بيان أن من أبرز صفات المحسنين الجمع بين التقوى والصبر، بل من جمع بينهما حاز الإحسان، ولا تتأتى هذه الفائدة من استعمال الضمير، قال البيضاوي: ”وضع المحسنين موضع الضمير؛ للتنبيه على أن المحسن من جمع بين التقوى والصبر“^(٣). وقال أبو السعود: ”تنبيهاً على أن المنعوتين بالتقوى والصبر موصوفون بالإحسان“^(٤).

(١) تفسير الجلالين (ص: ٣١٧).

(٢) انظر: الكشاف (٥٠٢/٢)، مفاتيح الغيب (٥٠٥/١٨)، أنوار التنزيل (١٧٥/٣)، مدارك التنزيل (١٣٧/٢)، البحر المحيط (٣٢١/٦)، السراج المنير (١٣٣/٢)، إرشاد العقل السليم (٣٠٤/٤)، روح البيان (٣١٣/٤)، فتح القدير (٦٢/٣)، روح المعاني (٤٧/٧)، فتح البيان (٣٩٤/٦)، التحرير والتنوير (٤٩/١٣)، محاسن التأويل (٢١٤/٦)، تفسير حدائق الروح والريحان (٩٧/١٤).

(٣) أنوار التنزيل (١٧٥/٣).

(٤) إرشاد العقل السليم (٣٠٤/٤).

وهذه العلة ذكرها أغلب المفسرين مقتصرين عليها. ولم يتحفونا بما سواها.
فنسأل الله الإعانة.

التنويه بفضل أهل الإحسان، وبيان هذا: أن الله لم يذكر المتقين أو الصابرين مع أنه
مر ذكرهم، بل اختار سبحانه المحسنين، ففي هذا- والعلم عنده- التنويه بشأنهم،
وإظهار مكانتهم.

يؤيد هذا: أن التعبير بالإحسان يعني إجادة العمل وإتقانه، فليس هو مجرد اتقاء
للمحرمات، ولا هو فعل للمأمورات فحسب، كلا، بل هو إصابة لمرضاة الله في هذا العمل،
فلا غرو أن يعدهم تعالى- وهو أهل الفضل والجود- بالألأ يضيع أجرهم، وهذا تكرر في
مواضع عدة من الكتاب العزيز. ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ
أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ (الكهف: ٣٠) ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ (التوبة: ١٢٠) في حين
أنا لم نجد تعليق هذا بالتقوى أو الصبر رغم فضلها، وكريم منزلتهما عند الله تعالى، بل
لم يعلق إلا بالإصلاح، وهو قريب من معنى الإحسان، وعلى الإيمان.

التنبيه على العلة التي أوجبت عدم ضياع أجرهم، وذهاب ثوابهم، إنها الإحسان،
وهو إتقان العمل وإجادته، وقد جاءت الفاء لتثبت أن ما بعدها علة لما قبلها.
ومن الحكم إفادة العموم، فكل محسن فإن الله لا يضيع أجره، قال ابن عاشور:
"للتعميم في الحكم؛ ليكون كالتذييل، ويدخل في عمومه هو وأخوه"^(١).

دخول يوسف وأخيه عليهما السلام في عداد المحسنين، وإقرار الله له بذلك، حيث
حكى ربنا قوله عليه السلام ولم يتعقبه، فدل هذا على أن من أهل الإحسان.
ولا تحصل هذه التزكية لو أن الله أتى بالضمير.

(١) التحرير والتنوير (٤٩/١٣).

هذه بعض الحكم التي يمكن تسجيلها أخذاً من هذا الأسلوب العظيم، وما كنا لنستفيدها لو استعمل الضمير، فسبحان من أودع كتابه أسراراً جليلة وحكماً بليغة.

الموضع الثالث عشر:

﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴾

(الكهف: ٣٠).

قال الجلال المحلي - رحمه الله -:

”﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴾” الجملة خبر
”﴿ إِنَّ الَّذِينَ ﴾” وفيها إقامة الظاهر مقام المضمّر، والمعنى: أجرهم، أي: نثيبهم بما
تضمنه”^(١).

الدراسة:

ما ذكره الجلال المحلي واختاره ذكره جمع من المفسرين، من أن الآية فيها إقامة
الظاهر مقام الضمير، أي: إن نسق الآية - بناء الأصل - إنا لا نضيع أجرهم، لكن ربنا
سبحانه أتى بالاسم الظاهر مكان الضمير، فقال: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴾
بدل: أجرهم.

وممن ذكر هذا: الزجاج والنحاس والواحدي والزمخشري والبيضاوي والنسفي
والبقاعي والنيسابوري والخطيب الشربيني وأبو السعود والقنوجي والشنقيطي^(٢).

(١) تفسير الجلالين (ص: ٣٨٥).

(٢) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٢/٢٨٣)، إعراب القرآن للنحاس (٢/٢٩٣)، التفسير
البيسط (١٣/٦١١)، غرائب التفسير (١/٦٥٩)، الكشاف (٢/٧٢٠)، مفاتيح الغيب (٨/٢٧٦)، أنوار التنزيل
(٣/٢٨٠)، مدارك التنزيل (٢/٢٩٩)، نظم الدرر (١٢/٥٤)، السراج المنير (٢/٣٧٤)، إرشاد العقل السليم
(٥/٢٢٠)، فتح البيان (٨/٤٦٨)، أضواء البيان (٣/٢٧٢)، زهرة التفاسير (٩/٤٥٢٥)، التفسير المنير للزحيلي
(١٥/٢٣٨).

والكلام في فوائد هذا الأسلوب في الآية الكريمة هو نفسه الكلام المذكور في الآية السابقة؛ فموضوعهما واحد، وهو أن الله لا يضيع أجر من أحسن عملاً، عدا الفائدة الأخيرة، فهي خاصة بيوسف عليه السلام ولا ذكر له ههنا، فلا نعيده، منعاً للتكرار. وفي هذه الآية مبحث لغوي، لا يخرجننا عما نحن فيه، ألا وهو: أن من المعروف عند أهل العربية أن الجملة إذا أُخْبِرَ بها، فلا بد من رابط يعود على المبتدأ المذكور أولاً، فأين الرابط في الآية الكريمة؟

قال جمع من المفسرين والمعربين: الرابط هو إعادة المبتدأ بمعناه، فإن الذين أحسنوا هم الذين آمنوا وعملوا الصالحات، وهذا مذهب الأخفش، واختاره الشنقيطي^(١). وهذا هو إقامة الظاهر مقام الضمير. وقال آخرون: بل الرابط محذوف تقديره منهم، أي: إنا لا نضيع أجر من أحسن منهم^(٢).

والأجود الأول؛ لأنه إذا دار الأمر بين التقدير وعدمه، فعدم التقدير أولى.

الموضع الرابع عشر:

﴿ فَأَخْلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ مَّشْهَدِ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٣٧﴾ أَسْبَغَ بِهِمْ وَأَبْصَرَ يَوْمَ يَأْتُونَنَا لَكِنِ الظَّالِمُونَ الْيَوْمَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ (مريم: ٣٧-٣٨).

قال الجلال المحلي -رحمه الله-:

(١) انظر: معاني القرآن للأخفش (٤٣٠/٢)، الدر المصون (٤٨٠/٧)، أضواء البيان (٢٧٢/٣).
(٢) انظر هذين الوجهين في: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٢٨٣/٣)، إعراب القرآن للنحاس (٢٩٣/٢)، التفسير البسيط (٦١١/١٣)، أنوار التنزيل (٢٨٠/٣)، الدر المصون (٤٨٠/٧)، إرشاد العقل السليم (٢٢٠/٥)، أضواء البيان (٢٧٢/٣).

”﴿ أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ ﴾ صيغتا تعجب بمعنى: ما أسمعهم وما أبصرهم ﴿يَوْمَ يَأْتُونَنَا﴾
في الآخرة ﴿لَكِنَّ الظَّالِمُونَ﴾ من إقامة الظاهر مقام المضمّر^(١).

الدراسة:

موضع الدراسة من الآيتين الكريمتين، هو قوله تعالى: ﴿لَكِنَّ الظَّالِمُونَ﴾ حيث ذكر
أقام الله جل شأنه الاسم الظاهر ﴿الظَّالِمُونَ﴾ مقام الضمير وهو الهاء، فكان نسق
الجملة لو وضع الضمير: أسمع بهم وأبصر يوم يأتوننا لكنهم اليوم في ضلال مبين.
وقبل البدء بدراسة هذا الأسلوب لابد من بيان معنى الآية حتى يتضح لنا سر من
أسرار استعمال هذا الأسلوب، ويلوح لنا شيء من حكمته، فمعنى الآيتين: أن الأحزاب
اختلفوا في شأن عيسى عليه السلام فمنهم من قال- وبئس ما قال-: إنه ابن زنى،
ومنهم من قال: إنه ابن الله، ومنهم من قال: ثالث ثلاثة، تعالى الله عما يقول الظالمون
علواً كبيراً، فتوعد الله الكافرين بالعذاب يوم القيامة، ثم أخبر سبحانه متعجباً عن شدة
سمعهم وأبصارهم يوم القيامة، ولكنهم في هذه الدنيا في ضلال مبين، لا ينتفعون
بأسماعهم ولا أبصارهم^(٢).

ولنعد إلى موضوع بحثنا- إقامة الظاهر مقام المضمّر- فاعلم أن هذا الأسلوب في
الآية نصّ عليه جمع من المفسرين، وإليك بعض من ذكره: الزمخشري والبيضاوي

(١) تفسير الجلالين (ص: ٤٠٠).

(٢) انظر: جامع البيان (٥٤٣/١٥)، معالم التنزيل (٢٣٢/٥)، المحرر الوجيز (١٦/٤)، زاد المسير (١٣٢/٣)،
التسهيل لعلوم التنزيل (٤٨١/١)، تفسير ابن كثير (٢٣٢/٥)، فتح القدير (٣٩٤/٣).

والنسفي والنيسابوري والخطيب الشرييني وأبو السعود والأوسي وصديق حسن وابن عاشور^(١).

وقد اقتصر أكثرهم على علة واحدة تستفاد من هذا الأسلوب، في حين زاد البعض علة ثانية، فقط؛ الأمر الذي يجعلنا بحاجة إلى مزيد من التأمل والإمعان؛ لاستخلاص بعض الحكم والهدايات، نسأل الله أن يلهمنا ذلك، ويسدد أقوالنا؛ إنه جواد كريم. فأقول مستعيناً بالله تعالى:

من الحكم: الإعلام بظلم هؤلاء المختلفين في شأن عيسى عليه السلام الكافرين بخبره، وأنه لا ظلم أشد من ظلمهم، حيث أغفلوا الاستماع والنظر لآيات الله تبارك وتعالى، وقد جاءت بينة واضحة.

وهذه الفائدة أول من نصَّ عليها الزمخشري، وتبعه عليها أهل التفسير، وهي حق – إن شاء الله تعالى –.

بيان شناعة ما هم فيه، وقبح ما هم عليه؛ حتى استحقوا الوصف بالظلم المستقبح عند كل أحد.

وهذا أحد فوائد استعمال الإظهار موضع الإضمار، كما قدمنا.

النصُّ على العلة التي أوجبت لهم ترك الحق، وعدم الانصياع له، وهي الظلم، فلشدة ظلمهم، تركوا الحق وجانبوه، وقلوا الخير وكرهوه، ولهذا كانوا في غفلة عنه، قال تعالى: ﴿لَكِنَّ الظَّالِمُونَ الْيَوْمَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾، ولو قال سبحانه: لكنهم في ضلال مبين، لما تحققت هذه الفائدة.

(١) انظر: الكشاف (١٧/٣)، أنوار التنزيل (١١/٤)، مدارك التنزيل (٣٢٦/٢)، غرائب القرآن (٤٨٦/٤)، إرشاد العقل السليم (٢٦٦/٥)، السراج المنير (٤٢٧/٢)، روح المعاني (٤١١/٨)، فتح البيان (١٦٧/٨)، التحرير والتنوير (١٠٨/١٦)، التفسير المنير (٨٧/١٦).

بيان أن عموم الظالمين - على تعدد ملهم ونحلهم - في ضلال مبين، فقوله: "الظَّالِمُونَ" عامٌ يدخل فيه المشركون واليهود والنصارى وغيرهم، فكل من ظلم، فهو في ضلال مبين.

فأين إدراك هذه العلة لو استعمل الضمير بدل الاسم الظاهر. وبهذا نعرف أن ما سجله الطاهر ابن عاشور^(١) من حكمة لهذا الوصف غير صحيح، حيث زعم أن السر في إقامة الظاهر مقام المضمرة الخلوص إلى خصوص المشركين عبدة الأصنام؛ لأن اصطلاح القرآن إطلاق الظالمين على عبدة الأصنام، ويرده قول الله تعالى: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (البقرة: ٢٥٤). بل هذه الآية لم تتحدث عن المشركين؛ لأنهم لا عقيدة عندهم في شأن عيسى، ولكنها تصدت للرد على المخالفين في شأن عيسى من يهود ونصارى، وسماهم الله ظالمين.

وقد بين غير واحد من المفسرين أن الظالمين ههنا هم الكافرون^(٢). تنبيه المستمع وشد انتباهه لما يلقى إليه. هذه بعض الحكم السامية التي تستفاد من هذا الأسلوب العظيم.

الموضع الخامس عشر:

﴿فَإِذَا نَزَلَ بِسَاحِنِهِمْ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنذِرِينَ﴾ (الصفات: ١٧٧).

قال الجلال المحلي - رحمه الله -:

"﴿فَإِذَا نَزَلَ بِسَاحِنِهِمْ﴾ بفنائهم... ﴿فَسَاءَ﴾ ببئس صباحاً ﴿صَبَاحُ الْمُنذِرِينَ﴾ فيه

إقامة الظاهر مقام المضمرة"^(٣).

(١) في التحرير والتنوير (١٠٨/١٦).

(٢) انظر: جامع البيان (٥٤٤/١٥)، الهداية إلى بلوغ النهاية (٤٥٤٢/٧)، التفسير البسيط (٢٤٩/١٤)، التفسير الوسيط (١٨٤/٣).

(٣) تفسير الجلالين (ص: ٥٩٧).

الدراسة:

معنى هذه الجملة من كلام المحلي أن نسق الجملة في حال استعمال الضمير: فساء صباحهم. ولكن الله جل شأنه أتى بالاسم الظاهر محل الضمير، فقال سبحانه: ﴿فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنذِرِينَ﴾، ولن يكون هذا إلا لحكمة، وسيأتي البحث فيها- بمشيئة الله تعالى-.

وما ذكره المحلي من أن الآية فيها هذا الأسلوب ذكره جمع من المفسرين، منهم:

الواحدي والزمخشري وصدیق حسن وابن عثيمين والزحيلي وغيرهم^(١).

وإن من الحكم والفوائد المأخوذة من هذا الأسلوب ما يلي:

بيان الوصف الذي أوجب لهم العذاب، ونزول العقاب، ألا وهو الإنذار والإعلام، فقد قامت عليهم حجة الله، وأتت إليهم نذره، فمن كان كذلك وعصى الله تعالى، فقد استوجب العذاب.

فكأن الله تعالى يقول: فإذا نزل عذابي فساء صباح الذين أنذرتهم عقابي وحلول عذابي.

وهذه العلة منصوص عليها في كتاب الله تعالى، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ (الإسراء: ١٥)، وقوله: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ (النساء: ١٦٥)، وقوله: ﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرِيَةٍ إِلَّا لَمَّا سِذْرُوهَا﴾ (الأنعام: ١٦٥)، وقوله: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِي أُمَمٍ رَسُولًا يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ؕ آيَاتِنَا﴾ (القصص: ٥٩).

(١) انظر: التفسير البسيط (١٣٠/١٩)، الكشاف (٦٨/٤)، حاشية الجمل على الجلالين (٥٩١/٣)، فتح البيان (٤٣٦/١١)، تفسير سورة الصافات (ص: ٣٦٥)، التفسير المنير للزحيلي (١٥٦/٢٣)، تفسير حدائق الروح والريحان (٣٠٣/٢٤).

قال ابن جزى: "ومقصد الآية التهديد بعذاب يحل بهم بعد أن أنذروا، فلم ينفعهم الإنذار"^(١).

وبناء على هذا، فنستفيد من هذا الوصف:

أن من لم ينذر فلا ينزل عليهم عذاب الله، كما هو منصوص الآيات السالفات، وهذا من رحمة الله تعالى بعباده، ولو شاء الله لعذبهم وهو غير ظالم لهم.

من الحكم التي يجتنيها أهل الإيمان من استعمال هذا الوصف: أن من أنذر من الكفار جازت مباغتته، ولم يلزم دعوته، والعكس بالعكس، وهذا نجد تطبيقه في سنة النبي صلى الله عليه وسلم وسيرته، حيث أنه لما غزا خيبر أغار عليهم صباحاً، وقال: "الله أكبر خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم ﴿فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذِرِينَ﴾"^(٢).

ولاشك أن نصر الله وفتحته لأوليائه هو من العذاب الذي يذيقه أعداءه.

قال ابن عبد البر عند ذكره فوائد الحديث: "وفيه أن من بلغته الدعوة من الكفار لم يلزم دعاؤه، وجازت الغارة عليه، وطلب غفلته وغرته"^(٣).

يستفاد من هذا الوصف المعروف بالألف واللام العموم، فكل من عصى الله بعد الإنذار من عربي وأعجمي فقد استحق مقت الله وحلول عقابه، قال الزمخشري: "واللام في المنذرين مبهم في جنس من أنذروا، لأن ساء وبئس يقتضيان ذلك"^(٤).

(١) التسهيل لعلوم التنزيل (٢٠٠/٢)، وانظر: الهداية إلى بلوغ النهاية (٦١٨٠/٩)، التفسير البسيط (١٣٠/١٩)، فتح البيان (٤٣٦/١١).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧١) ومسلم (١٣٥٦) من حديث أنس I.

(٣) التمهيد (٢١٥/٢)، وانظر: فتح الباري لابن رجب (٤١٧/٨).

(٤) الكشاف (٦٨/٤)، وانظر: أنوار التنزيل (٢١٧/٥)، مدارك التنزيل (١٤١٧/٣)، غرائب القرآن (٥٧٩/٥)، جامع البيان للإيجي (٤٦٣/٣)، إرشاد العقل السليم (٢١١/٧)، حاشية الشهاب علي تفسير البيضاوي (٢٩١/٧).

التسجيل على هؤلاء الذين نزلت فيهم هذه الآيات وهم كفار مكة بكونهم أذروا، فلا حجة لأحد منهم.

براعة فواصل الآيات، وقد مر ذكره.

هذه بعض الحكم المستفادة من هذا الأسلوب الرباني، والاستعمال القرآني.

الموضع السادس عشر:

﴿وَحَدِّبِيكَ ضِعْفًا فَاصْرَبْ بِهِ وَلَا تَحْنَنْتْ إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ (ص: ٤).

قال المحلي -رحمه الله-:

”﴿وَجَبُّوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِنْهُمْ﴾ رسول من أنفسهم ينذرهم، ويخوفهم النار بعد

البعث، وهو النبي صلى الله عليه وسلم ﴿وَقَالَ الْكٰفِرُونَ﴾ فيه وضع الظاهر موضع المضمّر^(١).

الدراسة:

تعد هذه الآية من أوضح الآيات في وضع الظاهر موضع المضمّر، حيث أنّ السياق جميعه في الكفار كفار قريش، وقد بين الله موقفهم وتعجبهم -ظلاماً وعتواً- من بعثة النبي صلى الله عليه وسلم وقولهم في حق نبينا صلى الله عليه وسلم، ولكن الله سبحانه حين حكى قولهم في النبي، لم يقل: وقالوا، مع أنه كان يتحدث عنهم، بل قال: ﴿وَقَالَ الْكٰفِرُونَ﴾ وكان مقتضى النظم استعمال الضمير؛ ليكون نسق الجملة؛ وقالوا هذا ساحر كذاب.

وقد أفصح جمعٌ من المفسرين عن هذا الأسلوب بأنه من وضع الظاهر موضع المضمّر، منهم:

الزمخشري والبيضاوي والنسفي وابن جزي وأبو حيان والسمين وابن عرفة والنيسابوري والخطيب الشربيني وصديق حسن وابن عاشور^(٢).

(١) تفسير الجلالين (ص: ٥٩٨).

(٢) انظر: الكشف (٧٢/٤)، أنوار التنزيل (٢٤/٥)، مدارك التنزيل (١٤٤/٣)، التسهيل لعلوم التنزيل (٢٠١/٢)، البحر المحيط (١٣٨/٩)، تفسير ابن عرفة (٣٦٩/٣)، غرائب القرآن (٥٨٣/٥)، السراج المنير (٤٠٠/٣)، إرشاد العقل السليم (٢١٤/٧)، فتح القدير (٤٨٣/٤)، فتح البيان (١٣/١٣)، التحرير والتنوير (٢٠٩/٢٣).

وإن من الحكم لهذا الأسلوب ما يلي:

بيان السبب الذي جعلهم يفوهون بهذه المقولة المشينة، ألا وهو الكفر وستر الحق، ومحاولة طمس الصواب، فلا يبعد أن يأتي هذا من غيرهم من الكفار. التسجيل على هؤلاء بالكفر، فلو قال سبحانه: وقالوا، ما عرفنا حكمهم من الآية، لكن لما وصفهم بهذا الوصف عرفنا حكمهم.

بيان أن الكفر يكون بالقول؛ لأن الله تعالى حكم على هؤلاء بالكفر؛ لأجل مقولتهم.

ففي هذا الرد على المرجئة الذين يرون أن الكفر لا يكون بالقول.

الدلالة على عظم هذه المقولة وشناعتها، بحيث لا يتجاسر على قولها واعتقادها إلا الكافرون المتوغلون في الكفر المنهمكون في الغي الذين قال فيهم: ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ **الْكَافِرُونَ حَقًّا**﴾ (النساء: ١٥١) وهل ترى كفراً أعظم، وجهلاً أبلغ من أن يسموا من صدقه الله بوحيه كاذباً، ويتعجبوا من التوحيد، وهو الحق الذي لا يصح غيره، ولا يتعجبوا من الشرك وهو الباطل الذي لا وجه لصحته^(١).

ومن الحكم – والعلم عنده تعالى – إظهار غضب الله تعالى على هؤلاء، فلما وصفهم الله بالكفر، وهو وصف عظيم وذنب قبيح، بل لا ذنب أقبح منه، علمنا غضب الله على هؤلاء، وبغضه لهم، وكراهيته إياهم^(٢).

كما نستفيد من هذا الأسلوب الدفاع عن النبي صلى الله عليه وسلم، إذ أن الوصف بالسحر والكذب من أشنع الأوصاف، غير أن السامع إذا علم مصدر هذا الوصف،

(١) الكشاف (٧٢/٤)، وانظر: مدارك التنزيل (١٤٤/٣)، التسهيل لعلوم التنزيل (٢٠١/٢)، البحر المحيط (١٣٨/٩)، فتح القدير (٤٨٣/٤)، فتح البيان (١٣/١٢).

(٢) انظر: أنوار التنزيل (٢٤/٥)، السراج المنير (٤٠٠/٣)، إرشاد العقل السليم (٢١٤/٧)، فتح البيان (١٣/١٢)، إعراب القرآن وبيانه (٣٢٧/٨)، تفسير حدائق الروح والريحان (٣١٥/٢٤).

والمطلق له هان عليه الأمر، إذ الكفر يصدر عنه كل وصف مشين وعمل قبيح، فلا يستغرب من الكفرة إطلاق مثل هذه الكلمات في حق عباد الله الصالحين. فيه التخفيف على قلب النبي صلى الله عليه وسلم وتهوين تكذيبه من قبل هؤلاء، وقد كان يشدد جداً على نبينا صلى الله عليه وسلم وصفه بالسحر، بيد أن الله خفف الخطاب عليه في هذه الآية وأمثالها، وكأن الله يقول له: لا تحزن يا محمد من وصفك بالسحر، وزعمهم أنك كاذب، فإن هؤلاء كفار بالله تعالى، فما ينتظر من الكفار، وماذا يتوقع منهم؟!.

فهذه بعض الحكم والفوائد التي يمكن تدوينها من هذا الأسلوب القرآني العظيم.

الموضع السابع عشر:

﴿أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ أَفَأَنْتَ تُنقِذُ مَنْ فِي النَّارِ﴾ (الزمر: ١٩).

قال المحلي - رحمه الله -:

”﴿أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ﴾ أي ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ﴾ (هود: ١١٩) الآية ﴿أَفَأَنْتَ تُنقِذُ﴾

تخرج ﴿مَنْ فِي النَّارِ﴾ جواب الشرط، وأقيم فيه الظاهر مقام المضمَر، والهمزة للإنكار، والمعنى: لا تقدر على هدايته، فتنقذه من النار^(١).

الدراسة:

يرى الجلال المحلي أن جملة: ﴿أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ أَفَأَنْتَ تُنقِذُ مَنْ فِي النَّارِ﴾

جملة شرطية، وفي جوابها - ﴿أَفَأَنْتَ تُنقِذُ مَنْ فِي النَّارِ﴾ - وضع للظاهر موضع المضمَر، والمعنى: أن النظم - بناء على القاعدة في استعمال الضمير - يكون هكذا: أفمن حق

(١) تفسير الجلالين (ص: ٦٠٩).

عليه كلمة العذاب أفأنت تنقذه، لكن الله جل ثناؤه أظهر الضمير، وجعل بدله: ﴿مَنْ فِي النَّارِ﴾^(١).

وقد ذكر هذا القول، جمع من المفسرين منهم:

الواحدي والزمخشري وابن عطية والرازي والبيضاوي والنسفي وابن جزري وأبو حيان وابن عادل والنيسابوري وأبو السعود وابن عاشور^(٢).

وكما ذكروه، فقد ذكروا له بعض الحكم، فمن ذلك:

احتقارهم، وإظهار خسة مكانتهم، وسوء عاقبتهم، فأخبر تعالى أنهم في النار،

﴿إِنَّكَ مَنْ تَدْخِلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ﴾ (آل عمران: ١٩٢).

الشهادة على هؤلاء بأنهم من أصحاب النار، ولهذا ذهب بعض أهل العلم أن هذه

الآية نزلت في أبي لهب وولده^(٣).

غير أننا لا نجد دليلاً صحيحاً يثبت ذلك، فالآية نزلت عامة في الذين يحادون الله

ورسوله، ويصدون عن سبيل الله، كأبي لهب وأبي جهل وأميمة بن خلف وغيرهم،

وليست خاصة في أحد بعينه.

(١) اختلف المفسرون في "من" الأولى هل هي شرطية أم موصولة؟ وعلى القول بأنها شرطية يتأتى القول بوضع الظاهر محل الضمير.

وانظر خلاف العلماء في هذه الآية في: المحرر الوجيز (٤/٥٢٦)، مفاتيح الغيب (٢٦/٤٣٨)، الدر المصون (٩/٤١٩).

(٢) انظر: التفسير البسيط (١٩/٢٨٦)، الكشاف (٤/١٢١)، المحرر الوجيز (٤/٥٢٦)، مفاتيح الغيب (٢٦/٤٣٨)، مدارك التنزيل (٣/١٧٥)، التسهيل لعلوم التنزيل (٢/٢١٩)، البحر المحيط (٩/١٩٣)، الباب في علوم الكتاب (١٦/٤٩٤)، غرائب القرآن (٥/٦٢١)، إرشاد العقل السليم (٧/٢٤٩)، التحرير والتنوير (٢٣/٣٧٠).

(٣) نسبه غير واحد لابن عباس، وبعضهم لعطاء، ولم أجد عنهما مستنداً، انظر: التفسير البسيط (١٩/٢٨٧)، التفسير الوسيط (٣/٥٧٦)، معالم التنزيل (٧/١١٣)، الجامع لأحكام القرآن (١٥/٢٤٤)، لباب التأويل (٤/٥٤)، السراج المنير (٣/٤٤٠)، فتح القدير (٤/٥٢٤)، فتح البيان (١٢/٩٨).

تهويل حالتهم، وفضاعة شأنهم، ويؤخذ هذا من استعمال الله تعالى لحرف "في" الدال على الظرفية، فكأن النار أحاطت بهؤلاء من كل جانب، وهذا يدل على شناعة ما هم فيه.

ويدل -أيضاً- على هذا: أن الله تعالى أخبر أنهم في النار الآن مع كون زمنه في المستقبل، ليفيد هذا تحقق الأمر تحقّقاً قطعياً لا مرية فيه، ولا مثنوية، كما في قوله:

﴿أَنْ أَمُرُ اللَّهَ فَلَا تَسْتَعِجِلُوهُ﴾ (النحل: ١)^(١).

بيان أن هؤلاء لا تجدي دعوتهم شيئاً، ولا يؤثر فيهم النصح؛ إذ كيف تنفع الدعوة قوماً في النار، ولهذا كان الاستفهام حاملاً لمعنى النفي والإنكار، أي: لا يقدر أحد أن ينقذ من أضله الله، وسبق في علمه أنه من أهل النار.

وهذا كما أنه خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم، فهو خطاب للأمة بعده، وحينئذ فلا ينبغي تضييع الوقت مع هؤلاء، ويلتقي هذا المعنى مع المعنى المنصوص عليه في قوله سبحانه: ﴿فَذَكِّرْ إِنْ نَفَعَتِ الذِّكْرَى﴾ (الأعلى: ٩).

فيها تسلية قلب النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأنه كان حريصاً على هداية قومه، وتنبيهه إلى أن هؤلاء ومن كان على شاكلتهم لا ترجى هدايتهم، ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ (فاطر: ٨)، وقريب من هذا أن الله جل شأنه أخبر نبيه نوح عليه السلام ﴿أَنْتُمْ لَنْ يُؤْمِنُوا مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدَّ أَمَّنْ فَلَا يَتَّبِعُ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ (هود: ٣٦)^(٢).

(١) التحرير والتنوير (٢٣/٣٧٠)، وانظر: التفسير المنير للزحيلي (٢٣/٢٦٢).

(٢) انظر: فتح البيان (١٢/٩٨).

قال أبو السعود: "ثم وضع موضع الضمير ﴿مَنْ فِي النَّارِ﴾، لمزيد تشديد الإنكار، والاستبعاد والتنبيه على أن المحكوم عليه بالعذاب بمنزلة الواقع في النار وأن اجتهاده صلى الله عليه وسلم في دعائهم إلى الإيمان سعي في إنقاذهم من النار"^(١).
تنشيط السامع، وشحذ الذهن للتدبر، وحث العقل للتأمل، وهذا يتأتى من ترك الأصل، فيبدأ العاقل في البحث عن ترك هذا الأصل، وسر الخروج عن المعهود. فهذه بعض الحكم والفوائد التي تسجل لهذا الأسلوب البلاغي الماتع.

* * *

(١) إرشاد العقل السليم (٢٤٩/٧). وانظر: فتح البيان (٩٨/١٢).

الخاتمة:

أحمد الله جل شأنه على ما من به من التيسير والمعونة، أحمده على ما فتح من مستغلق العلم، ومستعسر الفهم، أحمده حمداً يوازي نعماءه ويكافئ إحسانه، وختام بحثي هذا أدون خلاصته، وأسجل عصارته، فمن ذلك:

عظمة الكتاب العزيز، وعلو بلاغته، وشدة فصاحته، فسبحان من هذا كلامه، فكم درر حواها، ونفائس ضمها، وكنوز جمعها.

وضع الظاهر موضع المضمّر أسلوب عربي، استعملته العرب في منظوم كلامها ومنثوره.

هذا الأسلوب جاء ذكره في كتاب الله تبارك وتعالى كثيراً، فقبله أهل التفسير، وتحدث به أهل التأويل، فلا مرية في ثبوته.

يعد أسلوب "وضع الظاهر موضع المضمّر" أو "الإظهار في موضع الإضمار" أحد الأساليب التي فيها خروج عن الأصل.

لهذا الأسلوب فوائد عدة وحكم جمّة، فلا يترك الأصل ويتعد عن القاعدة إلا لتحصيل هذه الحكم، علمها من علمها وجهلها من جهلها.

عناية الجلالين بهذا الأسلوب، وإن كان السيوطي أكثر من المحلي به عناية واحتفاء.

حوى البحث سبعة عشر موضعاً، كان للسيوطي منها اثنا عشر موضعاً، بينما كان للمحلي خمسة مواضع.

لم يكن من عناية الشيخين إظهار الحكم من هذا الأسلوب، ولو بإشارة يسيرة، وعذرهما أنهما يطلبان الاختصار ما أمكن، وإن كان السيوطي قد ذكر حكمة واحدة في موضعين اثنين.

يسجل للسيوطي عنايته بإيضاح هذا الأسلوب، واهتمامه بإبراز الضمير الذي حل محله الظاهر، بحيث أن القارئ يدرك معنى قول المفسر: فيه وضع الظاهر موضع المضمّر، رغم اختصار الكتاب.

في جميع المواضع التي درست كان هذا الأسلوب حاضراً عند العلماء الآخرين ما بين عالم سابق للجلالين وآخر لاحق، ولم أجد لهما موضعاً انفردا فيه، وهذا يدل على عناية المفسرين بهذا الأسلوب.

وأخيراً:

أوصي بدراسة هذا الأسلوب في القرآن، وأن تجمع المواضع التي فيها وضع الظاهر موضع المضمّر، وكذا دراسته عند العلماء الذين أكثروا من ذكره كأبي السعود والألوسي وصديق حسن خان وغيرهم؛ إذ في هذا خدمة لكتاب الله تبارك وتعالى، وسد ثغرة في علوم القرآن الكريم.

والحمد لله أولاً وآخراً، وظاهراً وباطناً، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

* * *

المصادر والمراجع

١. الإتقان في علوم القرآن، أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ت: مركز الدراسات القرآنية، مجمع الملك فهد، السعودية، ط: الأولى.
٢. أساس البلاغة، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٣. أصول في التفسير، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، أشرف على تحقيقه: قسم التحقيق بالمكتبة الإسلامية، المكتبة الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
٤. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي، إشراف الشيخ بكر أبو زيد، دار عالم الفوائد.
٥. إعراب القرآن، أبو جعفر النَّحَّاس أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي، وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
٦. الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر، ٢٠٠٢م.
٧. الإكسير في علم التفسير، سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي، حققه: أ.د. عبد القادر حسين، مكتبة الآداب، القاهرة، الطبعة الثانية.
٨. أمالي ابن الشجري، ضياء الدين أبو السعادات هبة الله بن علي بن حمزة، المعروف بابن الشجري، تحقيق: د.محمود محمد الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
٩. الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي معلمة العلوم الإسلامية، إياد خالد الطباع، دار القلم - دمشق، ١٤١٧ - ١٩٩٦.

١٠. الإيضاح في علوم البلاغة، محمد بن عبد الرحمن بن عمر القزويني الشافعي، تحقيق: محمد عبد المنعم خفاجي، دار الجيل - بيروت، الطبعة: الثالثة.
١١. الإيضاح في علوم البلاغة، محمد بن عبد الرحمن بن عمر، أبو المعالي، جلال الدين القزويني الشافعي، المعروف بخطيب دمشق، تحقيق: محمد عبد المنعم خفاجي، دار الجيل - بيروت، الطبعة: الثالثة.
١٢. البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر، جلال الدين السيوطي، تحقيق ودراسة: أنيس بن أحمد بن طاهر الأندونوسي، مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ.
١٣. البحر المحيط، محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٢هـ، ط: الأولى، ت: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرون.
١٤. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار المعرفة - بيروت.
١٥. البدر الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبية والدرة - القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب، عبد الفتاح بن عبد الغني بن محمد القاضي، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان.
١٦. البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة: الأولى، ١٣٧٦هـ، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه.
١٧. بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة، عبد المتعال الصعيدي، مكتبة الآداب، الطبعة السابعة عشر، ١٤٢٦هـ.
١٨. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية - لبنان.

١٩. البيان والتبيين، عمرو بن بحر بن محبوب أبو عثمان، الجاحظ، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٤٢٣هـ.
٢٠. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
٢١. التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن القنوجي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
٢٢. التبيان في إعراب القرآن، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري، تحقيق: علي محمد البجاوي، عيسى البابي الحلبي وشركاه، بدون ط، سنة طبع.
٢٣. التحدث بنعمة الله، جلال الدين السيوطي، تحقيق إليزابيث ماري سارتين، المطبعة العربية الحديثة، بدون ط، سنة طبع.
٢٤. التحرير والتنوير، للشيخ محمد الطاهر ابن عاشور، الدار التونسية للنشر، تونس ١٨٨٤.
٢٥. التسهيل لعلوم التنزيل، محمد بن أحمد بن محمد الغرناطي الكلبي، دار الكتاب العربي، لبنان، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٢٦. التعازي [والمراثي والمواعظ والوصايا]، محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثمالي الأزدي، أبو العباس، المعروف بالمبرد، تقديم وتحقيق: إبراهيم محمد حسن الجمل، مراجعة: محمود سالم، نهضة مصر للطباعة والنشر.
٢٧. تفسير أبي السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، محمد بن محمد العمادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٢٨. التفسير البسيط، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، تحقيق مجموعة من الباحثين في جامعة الإمام محمد بن سعود، عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ.

٢٩. تفسير البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، حقق أحاديثه: محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، دار طيبة، ط الرابعة، ١٤١٧هـ.
٣٠. تفسير البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، أبو الخير عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي دار الفكر، بيروت.
٣١. تفسير الجلالين، جلال الدين محمد بن أحمد المحلي، وجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الحديث، القاهرة، ط الأولى.
٣٢. تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ.
٣٣. تفسير الرازي، مفاتيح الغيب، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ، ط الأولى.
٣٤. تفسير الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد، تحقيق ودراسة: د. محمد عبد العزيز بسيوني، كلية الآداب - جامعة طنطا، الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٣٥. تفسير السمرقندي المسمى بحر العلوم، نصر بن محمد بن أحمد أبو الليث السمرقندي، تحقيق د. محمود مطرجي، دار الفكر، بيروت.
٣٦. تفسير القاسمي، تأليف العلامة محمد جمال الدين القاسمي، أشرف على تصحيحه محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، ط الأولى، ١٣٧٦هـ.
٣٧. تفسير القرآن الحكيم الشهير بتفسير المنار، للإمام محمد رشيد رضا، دار المنار، ط الثانية، ١٣٦٦هـ.
٣٨. تفسير القرآن العظيم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي المعروف بابن أبي حاتم، تحقيق أسعد محمد الطيب، المكتبة العصرية، صيدا.

٣٩. تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير، تحقيق سامي بن محمد سلامة، دار طبية للنشر والتوزيع، ط الثانية ١٤٢٠هـ.
٤٠. تفسير القرآن الكريم (الفاتحة والبقرة)، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
٤١. تفسير القرآن الكريم (سورة آل عمران)، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.
٤٢. تفسير القرآن للسمعاني، أبي المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني، تحقيق ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض، السعودية، ١٤١٨هـ، ط الأولى.
٤٣. تفسير القرآن للصنعاني، عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق د. مصطفى مسلم محمد، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٠هـ، ط الأولى.
٤٤. التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر المعاصر - دمشق، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ.
٤٥. تفسير النسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، ت: مروان محمد الشعار، دار النفائس - بيروت، ٢٠٠٥.
٤٦. تفسير مقاتل بن سليمان الأزدي، تحقيق أحمد فريد دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤هـ، ط الأولى.
٤٧. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.
٤٨. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق د. عبد الله التركي، مركز هجر للبحوث، القاهرة، ط الأولى، ١٤٢٢هـ.

٤٩. الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ.
٥٠. الجدول في إعراب القرآن الكريم، محمود بن عبد الرحيم صافي، دار الرشيد، دمشق، الطبعة الرابعة، ١٤١٨هـ.
٥١. الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي، تحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد، دار ابن حزم بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
٥٢. حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، دار صادر، بيروت.
٥٣. حاشية شيخ زادة على تفسير القاضي البيضاوي، مكتبة الحقيقة، ١٩٩٨م. تركيا.
٥٤. حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، مصر، الطبعة: الأولى ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.
٥٥. خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب، عبد القادر بن عمر البغدادي، ت: محمد نبيل طريفي / أميل بديع اليعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٨م.
٥٦. خصائص التراكيب دارسة تحليلية لمسائل علم المعاني، د. محمد محمد أبو موسى، مكتبة وهبة، الطبعة: السابعة.
٥٧. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي، تحقيق د. أحمد الخراط، دار القلم، دمشق.
٥٨. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، جلال الدين السيوطي، تحقيق د. عبد الله التركي، مركز هجر للبحوث، القاهرة، الأولى.

٥٩. دلائل الإعجاز في علم المعاني، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني ت: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني بالقاهرة - دار المدني بجدة، ط: الثالثة ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
٦٠. ديوان الأعشى الكبير، ميمون بن قيس، تحقيق: محمد حسين.
٦١. ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد، محمد بن أحمد بن علي المكي الحسيني الفاسي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
٦٢. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألويسي، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.
٦٣. زاد المسير في علم التفسير، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٤هـ، ط الثالثة.
٦٤. الزاهر في معاني كلمات الناس، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري، تحقيق: د.حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
٦٥. السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، مطبعة بولاق (الأميرية) - القاهرة، ١٢٨٥هـ.
٦٦. شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف، علق عليه: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
٦٧. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، حققه: محمود الأرنؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرنؤوط، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٦٨. شرح ديوان الحماسة، أبو علي أحمد بن محمد بن الحسن المرزوقي الأصفهاني، المحقق: غريد الشيخ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٦٩. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧هـ.
٧٠. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي، منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت.
٧١. طبقات المفسرين، محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداودي المالكي، راجع النسخة وضبط أعلامها؛ لجنة من العلماء بإشراف الناشر دار الكتب العلمية - بيروت.
٧٢. العذب النмир من مجالس الشنقيطي في التفسير، الشيخ العلامة محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي، تحقيق: د. خالد السبت، دار عالم الفوائد، الطبعة الثانية، ١٤٢٦هـ.
٧٣. عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، أحمد بن علي بن عبد الكافي، أبو حامد، بهاء الدين السبكي، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، المكتبة العصرية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
٧٤. علوم البلاغة «البيان، المعاني، البديع»، أحمد بن مصطفى المراغي، بدون طبعة، بدون سنة طبع.
٧٥. غرائب القرآن ورغائب الفرقان، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، تحقيق: الشيخ زكريا عميران، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
٧٦. فتح البيان في مقاصد القرآن، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن البخاري القنوجي، راجعه: عبد الله الأنصاري، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٧٧. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي الشوكاني، دار الفكر، بيروت.
٧٨. فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات، محمد عبد الحی بن عبد الكبير ابن محمد الحسني، المعروف بعبد الحي الكتاني، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٨٢م.

٧٩. القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦هـ.
٨٠. الكامل في اللغة والأدب، محمد بن يزيد المبرد، أبو العباس، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي - القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤١٧هـ.
٨١. الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، نجم الدين محمد بن محمد الغزي، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٨٢. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، ابن منظور، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤هـ.
٨٣. المبسوط في القراءات العشر، أحمد بن الحسين بن مهران النيسابوري، أبو بكر، تحقيق: سبيع حمزة حاكمي، مجمع اللغة العربية - دمشق، ١٩٨١م.
٨٤. محاسن التأويل، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلميّة - بيروت، الطبعة الأولى - ١٤١٨هـ.
٨٥. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢هـ.
٨٦. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
٨٧. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، المكتبة العلمية - بيروت.
٨٨. معاني القراءات للأزهري، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور، مركز البحوث في كلية الآداب - جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.

٨٩. معاني القرآن الكريم، لأبي جعفر النحاس، تحقيق، محمد علي الصابوني، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٠٩هـ، ط الأولى.
٩٠. معاني القرآن، للإمام أبي زكريا يحيى بن زياد الفراء، عالم الكتب، ط الثالثة، ١٤٠٣هـ.
٩١. معترك الأقران في إعجاز القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ.
٩٢. معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر»، عادل نويهض، مؤسسة نويهض الثقافية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.
٩٣. معجم المؤلفين، عمر بن رضا كحالة الدمشقي، مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.
٩٤. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة.
٩٥. مفتاح العلوم، يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي، ضبطه وعلق عليه: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ.
٩٦. المفسرون بين التأويل والإثبات في آيات الصفات، محمد بن عبد الرحمن المغراوي، مؤسسة الرسالة - دار القرآن، سنة النشر: ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
٩٧. مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٩٨. ملاك التأويل القاطع بذوي الإلحاد والتعطيل في توجيه المتشابه اللفظ من آي التنزيل، أحمد بن إبراهيم بن الزبير الثقفي الغرناطي، وضع حواشيه: عبد الغني محمد علي الفاسي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
٩٩. النشر في القراءات العشر، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، تحقيق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى.

١٠٠. النور السافر عن أخبار القرن العاشر، محي الدين عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العيْدُرُوس، دار

الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ.

١٠١. الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، أبو

محمد مكي بن أبي طالب الأندلسي المالكي، تحقيق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات


العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ.د: الشاهد البوشيخي، نشر مجموعة بحوث

الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.

١٠٢. الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، تحقيق:

صفوان عدنان داوودي، دار النشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

* * *



98. Qais, Maymoun. *Diwan al-'Asha al-Kabir*. Ed. Muhammad Hussein. Print.
99. Redha, Muhammad R. *Tafsir al-Quran al-Hakim, known as Tafsir al-Manar*. 2nd ed. Dar al-Manar, 1366 H. Print.
100. Safi, Mahmoud A. *al-Jadwal fi I'rab al-Quran al-Karim*. 4th ed. Damascus: Dar al-Rashied, 1418 H. Print.
101. Yousef, Ahmad. *ad-Durr Al-Masoun fi Uloum al-Kitab al-Maknoun*. Ed. Ahmad al-Kharrat. Damascus: Dar al-Qalam. Print.
102. Yousef, Muhammd. *Al-Bahar al-Muhit*. Ed. Shaikh Aadel A. Abdulmawjoud et al. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Eilmiyyah, 1422 H. Print.

* * *

85. Al-Zuhaili, Wahba M. *at-Tafsir al-Muneer fi al-Aqida wa ash-Shari'ah wa al-Manhaj*. 2nd ed. Damascus: Dar al-Fekr al-Mu'aser, 1418 H. Print.
86. Ar-Razi, Muhammad O. *Tafsir ar-Razi, Mafateh al-Ghaib*. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1421 H. Print.
87. Hamzah, Hibatu Allah A. *Amali ibn ash-Shajari*. Ed. Dr. Mahmoud M. al-Tanahi. 1st ed. Cairo: Maktabat al-Khanji, 1413 H. Print.
88. *Hashiyat al-Shihab 'ala Tafsir al-Baidhawi*. Beirut: Dar Sader. Print.
89. *Hashiyat Sheikh Zadah 'ala Tafsir al-Qadhi al-Baidhawi*. Turkey: Maktabat al-Haquiqa, 1998 G. Print.
90. Ibn Aashour, Muhammad T. *Al-Tahrir wa at-Tanwir*. Tunisia: ad-Dar at-Tunisiyyah for publishing, 1884 G. Print.
91. Ibn Al-Jazari, Shams ad-din A. *AlNashr fi al-Qira'at al-'Ashr*. Ed. Ali M. adh-Dhabba'. al-Matba'ah at-Tejariyyah al-Kubra. Print.
92. Ibn Kathir, Isma'eil. *Tafsir al-Quran al-Azhim*, Ed. Sami M. Salamah. 2nd ed. Dar Taibah for publishing and distribution, 1422 H. Print.
93. Ibn Manzhour, Muhammad M. *Lisan al-Arab*. 3rd ed. Beirut: Dar Sader, 1414 H. Print.
94. Ibn Qayyim al-Jawziyyah Muhammad A. *Madarej as-Salekin Bain Manazil Iyyak Na'bud wa Iyyaka Nasta'ien*. Ed. Muhammad M. al-Baghdadi. 3rd ed. Beirut: Dar al-Ketab al-Arabi, 1416 H, 1996 G. Print.
95. Makhlof, Muhammad M. *Shajarat an-Nour az-Zakiyah fi Tabaqat al-Malikiyah*. Ed. Abdulmajid Khaiali. 1st ed. Lebanon: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1424 H / 2003 G.
96. Muhammad, al-Hussein. *Tafsir al-Raghib al-Asfahani*. Ed. Muhammad A. Basyoni. 1st ed. College of Arts, Tanta University, 1420 H / 1999 G. Print.
97. Nowaihidd, Adel. *Mu'jam al-Mufasrin (mn Sadr al-Islam wa Hatta al-Asr al-Hadher)*. 3rd ed. Lebanon, Beirut: al-Nowaihidd Cultural Foundation, 1409 H / 1988 G. Print.

74. Al-Sharbini, Muhammad A. *Al-Seraj al-Munir fi al-E'annah 'ala Ma'refat Ba'dh Ma'ani Kalam Rabuna al-Hakim al-Khabir*. Cairo: Bulaq Press (al-Amiriyyah), 1285 H. Print.
75. Al-Shawkani, Muhammad A. *Al-Badr at-Tali' bi Mahasen mn ba'd al-Qarn as-Sabe'*. Beirut: Dar al-Ma'refah. Print.
76. Al-Shawkani, Muhammad A. *Fat'h al-Qadir al-Jam'e Bain Fanai ar-Riwayah wa ad-dirayah mn Elm at-Tafsir*. Beirut: Dar al-Fekr, n.d. Print.
77. Al-Tabari, Muhammad J. *Jamie' al-Bayan 'an Ta'wil Ayi al-Quran*. Ed. Abdullah at-Turkey. 1st ed. Cairo: Hajar research centre, 1422 H. Print.
78. Al-Tabba', Eyad K. *al-Imam Al-Hafidh Jalal-Ad-Din as-Sayouti Ma'lamat al-Uloum al-Islamiyyah*. Damascus: Dar al-Qalam, 1417 H / 1996 G. Print.
79. Al-Toufi, Sulaiman A. *Al-Iksir fi 'Elm at-Tafsir*. Ed. Prof. Dr. Abdulqadir Hussain. 2nd ed. Cairo: Maktabat al-Adab. Print.
80. Al-Wahedi, Ali A. *at-Tafsir al-Basit*. Ed. A group of researchers at Imam Muhammad ibn Saud University. 1st ed. Deanship of scientific research, Imam Muhammad ibn Saud Islamic University, 1430 H. Print.
81. Al-Wahidi, Ali A. *Al-Wajiz fi Tafsir al-Kitab al-Aziz*. Ed. Safwan A. Daoudi. 1st ed. Damascus, Beirut: Dar al-Qalam, & ad-Dar al-Shamiyyah, 1415 H. Print
82. Al-Zarkashi, Muhammad A. *Al-Burhan fi Uloum al-Quran*. Ed. Muhammad A. Ibrahim. 1st ed. Dar Ihya' al-Kutub al-Arabiyyah, Essa al-Babi al-Halabi and his partners, 1376 H. Print.
83. Al-Zirikli, Khair ad-Din, M. *Al-A'lam*. 15th ed. Dar Al-'Ilm li al-Malayin, 2002 G. Print.
84. Al-Zubaidi, Muhammad M. *Taq al-Arous mn Jawaher al-Qamous*. Ed. A group of verifiers. Dar al-Hedaiyah. Print.


63. Al-Samarqandi, Nasr M. *Tafsir as-Samarqandi, named as Bahr al-Uloum*. Ed. Dr. Mahmoud Matraji. Beirut: Dar al-Fekr. Print.
64. Al-San'aani, Abdulrazzaq H. *Tafsir al-Quran li as-San'aani*. Ed. Dr. Mustafa M. Muhammad. 1st ed. Riyadh: Maktabat ar-Rushd, 1410 H, Print.
65. Al-Sayouti, Abdurahman A. *Al-Itqan fi Uloum al-Quran*. Ed. Centre of Quranic Studies. 1st ed. Saudi Arabia: King Fahad Complex. Print.
66. Al-Sayouti, Jalal ad-Din. *ad-Durr al-Manthour fi al-Tafsir bil Ma'thour*. Ed. Dr. Abdullah al-Turkey. 1st ed. Cairo: Hajar research Centre. Print.
67. Al-Sayouti, Jalal ad-Din. *Al-Tahaduth bi Ni'mat Allah*. Ed. Elizabeth M. Sartin. al-Matba'ah al-Arabiyyah al-Hadithah, n.d. Print.
68. Al-Sayouti, Jalal ad-Din. *Hoson al-Muhadhara fi Tarikh Masr wa al-Qahira*. Ed. Muhammad A. Ibrahim. 1st ed. Egypt: Dar Ihya' al-Kutub al-Arabiyyah, Essa al-Babi al-Halabi, 1387 H, 1967 G. Print.
69. Al-Sayouti, Jalal ad-Din. *Mu'tarak al-Aqran fi E'jaz al-Quran*. 1st ed. Lebanon, Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1408 H. Print.
70. Al-Sayouti, Jalal-ad-Din. *Al-Bahr al-lathi Zakhar fi Sharh alfiyat al-Athar*. Ed. Anees A. al-Andonousi. 1st ed. Maktabat al-Ghuraba al-Athariyyah, 1420 H. Print.
71. Al-Shafi'e Muhammad A. *Al-Eedhah fi Uloum al-Balagah*. Ed. Muhammad A. Khafaji. 3rd ed. Beirut: Dar al-Jil. Print.
72. Al-Shanqiti, Muhammad A. *Adhwa al-Bayan fi Edhah al-Quran Bil al-Quran*. Supervised by Shaikh Baker Abu Zaid. Dar 'Alam al-Fawa'ied. Print.
73. Al-Shanqiti, Muhammad A. *Al-'Athb an-Namir mn Majalis ash-Shanqiti fi at-Tafsir*. Ed. Dr. Khalid al-Sabt. 2nd ed. Dar 'Aalam al-Fawa'ed, 1426 H. Print.

52. Al-Qinawji, Muhammad S. *Al-Taj al-Mukallal-mn Jawaher Ma'ather at-Teraz al-Akher wa al-Awal*. 1st ed. Qatar: Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, 1428 H / 2007 G. Print.
53. Al-Qinnawji, Muhammad S. *Fat'h al-Bayan fi Maqasid al-Quran*. Revised by Abdullah Al-Ansari. Sidon, Beirut: Al-Maktabah Al-Asriyyah, 1412 H / 1992 G. Print.
54. Al-Qurtobi, Muhammad A. *Al-Jamie' li Ahkam al-Quran*. Ed. Ahmad al-Bardouni & Ibrahim Tufaish. 2nd ed. Cairo: Dar al-Kutub al-Masriyyah, 1384 H. Print.
55. Al-Razi, Abdulrahman M. *Tafsir al-Quran al-Azhim*. Ed. As'ad M. at-Taiyb. Sidon: al-Maktabah al-Asriyyah. Print.
56. Al-Razi, Ahmad F. *Maqayes al-Loghah*. Ed. Abussalam M. Haroun. Dar al-Fikr, 1399 H / 1979 G. Print.
57. Al-Sa'iedi, Abdulmut'aal. *Bughiat al-Eedhah li Talkhis al-Muftah fi Uloum al-Balaghah*. 7th ed. Maktabat al-Adaab, 1426 H. Print.
58. Al-Sabki, Ahmad A. *'Arous al-Afrah fi Sharh Talkhis al-Muftah*. Ed. Dr. Abdulhamid Hindawi. 1st ed. Lebanon, Beirut: al-Maktabah al-Asriyyah, 1423 H / 2003 G. Print.
59. Al-Sakaki, Yousef A. *Muftah al-Uloum*. Ed. Na'im Zarzour. 2nd ed. Lebanon, Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1407 H. Print.
60. Al-Sakhawi, Muhammad A. *Al-Dhaw' al-Lamie' li Ahl al-Qarn al-Tasie'*. Beirut: Dar Maktabat al-Hayat publications. Print.
61. Al-Sakhawi, Muhammad A. *Al-Jawaher wa ad-Durar fi Tarjamat Sheikh al-Islam ibn Hajar*. Ed. Ibrahim B. Abdulmajid. 1st ed. Lebanon, Beirut: Dar ibn Hazim, 1419 H/ 1999 G. Print.
62. Al-Sam'aani, Mansour M. *Tafsir al-Quran li al-Sam'aani*. Ed. Yaser Ibrahim & Ghonaim A. Ghonaim. 1st ed. KSA, Riyadh: Dar al-Watan, 1418 H, Print.

42. Al-Nahas, Abi Ja'far. *Ma'ani al-Quran al-Karim*. Ed. Muhammad A. as-Sabouni. 1st ed. Makkah al-Mukarramah: Um al-Qura University, 1409 H. Print.
43. Al-Naisabori, Ahmad H. *Al-Mabsout fi al-Qir'at al-Ashr*. Ed. Sabei' H. Hakimi. Damascus:Academy of the Arabic Language, 1981 G. Print.
44. Al-Nasfi, Abdullah A. *Tafsir an-Nasfi*. Ed. Marwan M. ash-Sha'ar. Beirut: Dar an-Nafa'es, 2005 G. Print.
45. Al-Nisabouri, Al-Hassan M. *Ghara'ib al-Quran wa Ragha'ib al-Furqan*. Ed. Zakariya 'Umairan. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1416 H. Print.
46. Al-Othaimin, Muhammad S. *Tafsir al-Quran al-Karim (al-Fatiha & al-Baqarah)*. Supervised by the Charity Foundation of Muhammad ibn Saleh al-Othaimin. 1st ed. KSA: Dar ibn al-Jawzi, 1423 H. Print.
47. Al-Othaimin, Muhammad S. *Tafsir al-Quran al-Karim (Surat al-Imran)*. Supervised by the Charity Foundation of Muhammad ibn Saleh al-Othaimin. 1st ed. KSA: Dar ibn al-Jawzi, 1426 H. Print.
48. Al-Othaymin, Muhammad S. *Usoul fi at-Tafsir*. Ed. Verification Department in al-Maktabah al-Islamiyyah. 1st ed. al-Maktabah al-Islamiyyah, 1422 H / 2001 G. Print.
49. Al-Qadhi, Abdulfattah A. *Al-Budour az-Zahirah fi al-Qira'at al-Ashr al-Mutawatirah mn Tariqai al-Shatibiyyah wa ad-Durrah, al-Qira'at ash-Shathah wa Tawjihaha mn Lughat al-Arab*. Lebanon, Beirut: Dar al-Kitab al-Arabi. Print.
50. Al-Qasimi, Muhammad J. *Tafsir al-Qasimi*. Correction supervised by Muhammad F. Abdulbaqi. 1st ed. Dar Ihaia' al-Kutub al-Arabiyyah, 1376 H. Print.
51. Al-Qasimi, Muhammad M. *Mahasen Al-Ta'wil*. Ed. Muhammad B. Oyoun as-Soud. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 1418 H. Print.

33. Al-Jawzi, Abdulrahman A. *Zad al-Masir fi 'Elm al-Tafsir*. 3rd ed. Beirut: al-Maktab al-Islami, 1404 H. Print.
34. Al-Jurjani, Abdulqaher A. *Dala'il al-Ejaz fi 'Elm al-Ma'aani*. Ed. Mahmoud M. Shaker. 3rd ed. Cairo: al-Madani Press, Jeddah: Dar al-Madani, 1413 H / 1992 G. Print.
35. Al-Kalbi, Muhammad A. *Al-Tashil li Uloum at-Tanzil*. Lebanon: Dar al-Kitab al-Arabi, 1403 H / 1983 G. Print.
36. Al-Mahali, Jalal-ad-Din, and Al-Sayouti, Jalal-ad-Din. *Tafsir al-Jalalayn*. 1st ed. Cairo: Dar al-Hadith. Print.
37. Al-Maliki, Makki A. *al-Hedayah ela Bulough an-Nehaiyah fi Elm Ma'ani al-Quran wa Tafsiroh, wa Ahkameh, wa Jumal mn Funoun Uloume*. Ed. A Group of university theses, Postgraduate Studies & Scientific Research College, al-Shariqa University, supervised by Prof. Al-Shahid al-bu-Sheikhi. 1st ed. Published by Group of Quran and Sunnah Research, Islamic Studies College, al-Shariqah University, 1429 H. Print.
38. Al-Maraghi, Ahmad M. *Uloum al-Balaghah (al-Bayan, al-Ma'ani, al-Badie')*. n.p, n.d. Print.
39. Al-Mighrawi, Muhammad A. *Al-Mufaseroun Bain at-Ta'wil wa al-Ethbat fi Ayat al-Sifat*. ar-Risalah Foundation & Dar al-Quran, 1420 H / 2000 G. Print.
40. Al-Mubarrad Muhammad Y. *al-Kamel fi al-Logha wa al-Adab*. Ed. Muhammad A. Ibrahim. 3rd ed. Cairo: Dar al-Fekr al-Arabi, 1417 H. Print.
41. Al-Muradi, Ahmad M. *I'rab al-Quran*. Footnoted and explained by Abdulmun'im K. Ibrahim. 1st ed. Beirut: Muhammad Ali Baidoun publications, Dar al-Kutub al-'Eilmiyyah, 1421 H. Print.

22. Al-Emadi, Muhammad M. *Tafsir Abi as-Su'oud, Irshad al-Aql as-Salim ela Mazaia al-Quran al-Karim*. Beirut: Dar Ihya' at-Turath al-Arabi. Print.
23. Al-Fairooz Abadi, Muhammad Y. *al-Qamous al-Muheit*. Ed. the verification office in ar-Risalah Foundation. 8th ed. Lebanon, Beirut: ar-Risalah Foundation, 1426 H. Print.
24. Al-Fara, Yahya Z. *Ma'ani al-Quran*. 3rd ed. 'Aalam al-Kutub, 1403 H. Print.
25. Al-Fasi, Muhammad A. *Thail al-Taqyied fi Ruwat al-Sunan wa al-Asanid*. Ed. Kamal Y. al-Hout. 1st ed. Lebanon, Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1410 H / 1990 G. Print.
26. Al-Fayoumi, Ahmad M. *al-Misbah al-Munir fi Gharib ash-Sharh al-Kabir*. Beirut: al-Maktabah al-'Elmiyyah. Print.
27. Al-Ghazzi, Muhammad M. *al-Kawakib as-Sa'irah bi 'Ayan al-Mi'ah al-'Ashirah*. Ed. Khalil al-Mansour. 1st ed. Lebanon, Beirut: Dar al-Kutub al-'Eilmiyyah, 1418 H / 1997 G. Print.
28. Al-Ghurnati, Ahmad I. *Malak at-Ta'wil al-Qati' Bi Thawi al-Ilhad wa at-Ta'til fi Tawjih al-Mutashabeh al-Lafih mn Ayi at-Tanzil*. Footnotaed by Abdulghani M. al-Fasi. Lebanon, Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah. Print.
29. Al-Harawi, Muhammad A. *Tahthib al-Logha*. Ed. Muhammad A. Mur'eb. 1st ed. Beirut: Dar Ihya' at-Turath al-Arabi, 2001 G. Print
30. Al-Hassni, Muhammad A. *Fahras al-Fahares wa al-Ithbat wa Mu'jam al-ma'ajem wa al-mashyakhat wa al-musalsalat*. Ed. Ihsan Abbas. 2nd ed. Beirut: Dar al-Gharb al-Islami, 1982. Print.
31. Al-Jahez, Amr B. *Al-Baian wa at-Tabien*. Beirut: Dar and Maktabat al-Hilal, 1423 H. Print.
32. Al-Jawhari, Isma'eil H. *Al-Sihah Taj al-Lugah wa Sihah al-Arabiyyah*. Ed. Ahmad A. 'Attar. 4th ed. Dar al-'Elm li al-malayin, 1407 H. Print.



11. Al-Andalusi, Abdulhaq G. *Al-Muharer al-Wajiz fi Tafsir al-Ketab al-Aziz*. Ed. Abdussalam A. Muhammad. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1422 H. Print.
12. Al-Asfahani, Ahmad M. *Sharh Diwan al-Hamasah*. Ed. Gharied ash-Shaikh. 1st ed. Lebanon, Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1424 H, 2003 G. Print.
13. Al-Azdi, Muhammad Y. *at-Ta'azi (wa al-Marathi wa al-Mawa'idh wa al-Wasaia)* Ed. Ibrahim M. al-Jamal, revised by Mahmoud Salem. Nahdhat Masr for printing and publishing.
14. Al-Azdi, Mukatil S. *Tafsir Mukatil ibn Sulaiman al-Azdi*. Ed Ahmad Fareed. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1424 H, Print.
15. Al-Azhari, Muhammad A. *Ma'ani al-Qira'at*. 1st ed. KSA: King Saud University, College of Arts, Research centre, 1412 H. Print.
16. Al-Baghawi, al-Hussein M. *Tafsir al-Baghawi, Ma'alim at-Tanzil fi Tafsir al-Quran*. Ed. Muhammad A. an-Nemr, Othman J. Dhamiriyah and Sulaiman M. al-Harsh. 4th ed. Dar Taibah, 1417 H. Print.
17. Al-Baghdadi, Abdulqader O. *Khazanat al-Adab wa Lob Libab Lisan al-Arab*. Ed. Muhammad N. Turaifi and Amil B. al-Yakoub. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1998 G. Print.
18. Al-Baghdadi, Ali M. *Tafsir al-Khazin al-Musamma li Bab at-Ta'wil fi Ma'ani at-Tanzil*. Beirut: Dar al-Fekr, 1399 H. Print.
19. Al-Baidhawi, Abdullah O. *Tafsir al-Baidhawi, Anwar at-Tanzil wa Asrar at-Ta'wil*. Beiru: Dar al-Fekr. Print.
20. Al-Da'oudi, Muhammad A. *Tabaqat al-Mufasrin*. Ed. A committee of scholars under the supervision of Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, Beirut. Print.
21. Al-Dimashqi, Omar R. *Mu'jam al-Mu'alefin*. Beirut: Maktabat al-Muthana, & Dar Ihya' at-Turath al-Arabi. Print.

Arabic References

1. Abu Alma'ali, Muhammad A. and Al-Shafi'e, Jalal-ad-Din. *Al-Edhah fi Uloum al-Balaghah*. Ed. Muhammad A. Khafaji. 3rd ed. Beirut: Dar al-Jil. Print.
2. Abu Bakr, Abdulrahman, and as-Sayouti, Jalal-ad-Din. *Bughiat al-Wu'at fi Tabaqat al-Laghawiyien wa al-Nuhat*. Ed. Muhammad A. Ibrahim. Lebanon: al-Maktabah al-Asriyyah. Print
3. Abu Musa, Muhammad M. *Khasa'es al-Tarakib: An analytical study of semantics issues*. 7th ed. Maktabat Wah'bah. Print.
4. Academy of the Arabic Language in Cairo. *Al-Mu'jam al-Wasit*. Dar ad-Da'wah. Print.
5. Ahmad, Mahmoud and Al-Zamakhshari, Jaar Allah. *Asas al-Balaghah*. Ed. Muhammad B. Oyoun as-Soud. 1st ed. Lebanon, Beirut: Dar al-Kutub al-'Eilmiyyah, 1419 H / 1998 G. Print.
6. Al-'Aidarous, Abdulqader S. *Al-Nour al-Safer 'an Akhbar al-Qarn al-'Asher*. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1405 H. Print.
7. Al-Akbari, Abdullah H. *Al-Tibian fi I'rab al-Quran*. Ed. Ali M. al-Bajawi. Esa al-Babi al-Halabi and his partners, n.d. Print.
8. Al-Akri, Abdulhai A. *Shatharat ath-Thahab fi Akhbar mn Thahab*. Ed. Mahmoud al-Arna'out, takhrij Abdulqader al-Arna'out. 1st ed. Damascus, Beirut: Dar ibn Kathir, 1406 H / 1986 G. Print.
9. Al-Alousi, Mahmoud A. *Rouh al-Ma'ani fi Tafsir al-Quran al-Azhim wa as-Sab'i al-Mathani*. Ed. Ali A. 'Atiyah. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1415 H. Print.
10. Al-Anbari, Muhammad Q. *az-Zaher fi Ma'ani Kalimat an-Nas*. Ed. Dr. Hatem S. al-Dhamen. 1st ed. Beirut: ar-Risalah Foundation, 1412 H. Print.

Using the Explicit in the Position of the Elliptical
in Tafsir Al-Jalalayn Compilation and Study

Dr. Ali Juraiyed Al-Enezi
Department of Islamic Studies
Northern Border University

Abstract:

The title of this study is "Using the Explicit in the Position of the Elliptical in Tafsir Al-Jalalayn: Compilation and Study".


The study aims at identifying the style of using the explicit in the position of the elliptical and stating the benefits of this style in the light of what interpreters and rhetoricians have said. It also aims at collecting the verses in which this style is used by referring to Tafsir Al-Jalalayn.

This research is made up of an introduction, two sections and a conclusion.

The first section includes three parts: two are about al-Jalalayn biography, and the third is about the meaning of using the explicit in the position of the elliptical, followed by the evidence of its occurrence, its benefits, rule and purposes. Moreover, this part covers three themes.

Then the second section includes the study of the verses in which the explicit style is used in the position of the elliptical as stated by Al-Jalalayn.

In the body of the text, there is a listing of scholars who have documented this style in every verse studied, with a demonstration of its usefulness and purpose. Finally, the research conclusion summarises the most important findings and recommendations.



المكانة الاجتماعية للواعظ من خلال كتاب
"سير أعلام النبلاء" للحافظ الذهبي

د. عبدالله بن إبراهيم الطويل

قسم الدعوة – المعهد العالي للدعوة والاحتساب

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية



المكانة الاجتماعية للوعاظ من خلال كتاب "سير أعلام النبلاء" للحافظ الذهبي

د.عبدالله بن إبراهيم الطويل
قسم الدعوة – المعهد العالي للدعوة والاحتساب
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ملخص البحث:

كتب التراجم هي أحد أهم الأوعية العلمية لاستقاء تاريخ الدعوة، والاستفادة من تجاربهم، ومواعظهم، وعلاقتهم بالآخرين، وكتاب "سير أعلام النبلاء" هو من أبرز المصنفات التي اشتملت على كثير من تراجم الوعاظ، وقد حاول الباحث إبراز المكانة الاجتماعية الرفيعة للوعاظ من خلال هذا الكتاب، وما لهم من الأثر البالغ عند الحكام بتقديرهم، وتكليفهم بمناصب تليق بهم، وكذلك ما حازه الوعاظ من ثقة عالية عند العلماء، بالإضافة إلى المكانة الاجتماعية الخاصة لدى عامة الناس، ولقد كان للجانب العلمي والخلقي والتعبدية الأثر البالغ، والدور الكبير في كسب ثقة الحكام والعلماء والعامّة، والكتاب لا يزال بحاجة إلى المزيد من البحوث والدراسات الدعوية لإظهار ما يحويه من فوائد في هذا الباب .

الكلمات المفتاحية: الوعاظ، الدعوة، الوعظ، سير أعلام النبلاء.



المقدمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. أما بعد:

فإن للوعاظ أهمية بالغة في مجال الدعوة إلى الله تعالى، وأهميته تابعة من أهمية الموعظة الحسنة وعظم مكانتها في الشريعة الإسلامية، وفي نصوص القرآن الكريم تأكيد عظيم لهذا المعنى، يقول تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ (١) ويقول عز وجل ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾ (٢).

وقد باشر النبي صلى الله عليه وسلم الموعظة بنفسه مع صحابته الكرام في أوقات كثيرة، وأحوال متعددة، ثم نهج السلف من بعده هذه الوظيفة الشرعية، ونقل العلماء مواعظ السلف في مصنفاتهم، وكان الوعظ موكلاً به العلماء الأجلاء، قال ابن الجوزي -رحمه الله-: ((كان الوعاظ في قديم الزمان علماء وفقهاء)) (٣).

ولما كانت كتب التراجم هي أحد أهم الأوعية العلمية لاستقاء تاريخ الدعاة، والاستفادة من تجاربهم ومواعظهم، وعلاقتهم بالآخرين كان من المهم الوقوف على أبرز هذه المصنفات، لاسيما أن هذا النمط من الكتابة التاريخية قد ظهر منذ وقت مبكر من التاريخ الإسلامي، وينقسم هذا النوع من الكتابة إلى أنماط مختلفة فمنه ما يهتم

(١) سورة النحل، الآية ١٢٥

(٢) سورة النساء، الآية ٦٣

(٣) تلبليس إبليس أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ، ص ١٥١.

برجال فترة معينة، أو بلدٍ معينٍ، ومنه ما يكون خاصاً بتراجم أصحاب مذهب معين، ومنه ما يكون خاصاً بصفة أو مزية معينة، وقد تميز هذا النوع من الكتب بالدقة، والاختصاص، وغزارة الفوائد؛ حيث عني أصحابها بالحديث عن السيرة الذاتية لهؤلاء الرجال مع ذكر صفاتهم، ونزعتهم العلمية، ومصنفاتهم، ومواظفهم، ومواقفهم مع مجتمعهم، وأبرز ما تميزوا به.

وحينما كنت أطلع أحد أبرز هذه المصنفات في هذا الباب وهو سفر الإمام الذهبي العظيم الموسوم بـ"سير أعلام النبلاء" لفت نظري كثرة من ترجم لهم من الوعاظ؛ تراجم ظهر فيها إسهاب رائع، وتصوير للحياة العلمية والاجتماعية والسياسية التي عاشها الوعاظ في أوقات متفاوتة، فعقدت العزم على إبراز مكانة الوعاظ الاجتماعية، ولاسيما أن المتأمل اليوم يلحظ التقليل من شأنه، واعتبار مكانته أقل من مكانة الدعاة وطلبة العلم، وصرنا نسمع من يقول: "ذاك ليس بطالب للعلم بل هو واعظ فحسب!" والله المستعان، وقد وسمت البحث بـ"المكانة الاجتماعية للواعظ من خلال كتاب سير أعلام النبلاء".

وأشير هنا إلى أن هذه الدراسة ستتوجه مباشرة إلى كتاب سير أعلام النبلاء، فلن يجد القارئ في أصل البحث مراجع أخرى، سوى إشارات يسيرة في بعض مقدمات المباحث، وذلك محافظة على شرط عنوان البحث.

التعريف بمصطلحات البحث:

١- المكانة الاجتماعية: يقصد بها المركز الذي يحتله الإنسان في محيطه الذي يعيش فيه على مستوى الأفراد والعلماء والحكام، ودرجة الاحترام والحفاوة التي يحظى بها^(١).

(١) انظر: معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، أحمد زكي بدوي، مكتبة لبنان، بيروت، ط ٥، ١٩٧٨م ص ٥٦.

٢- الواعظ: هو من يقوم بنصح الناس وتذكيرهم بالأوامر والنواهي المقرونة بالترغيب والترهيب، والعظات والعبر التي ترقق القلوب، وتُهذب النفوس^(١).

٣- أمّا الكتاب محل الدراسة فهو "سير أعلام النبلاء"^(٢)، وهو من أنفس ما صُنّف في تراجم الرجال، بل هو من أضخم كتب الحافظ الذهبي بعد كتابه "تاريخ الإسلام"، إذ شمل على تراجم لأعلام ومشاهير في فترة سبعة قرون.

والكتاب مطبوع عدة طبعات، من أجودها ما قام بتحقيقه الشيخ شعيب الأرنؤوط وآخرون^(٣)، وهي في أربعة عشر مجلداً، أفرد المجلدين الأول والثاني للسيرة النبوية، وسيرة الخلفاء الراشدين.

قال الأستاذ حمد بن جاسر-رحمه الله-: ((ولو قيل بأنّ هذا الكتاب هو أهم كتاب تم نشره في هذه الأعوام من كتب التاريخ الإسلامي لما كان في هذا القول مبالغة))^(٤).
أمّا مؤلفه: فهو الإمام الحافظ، والمحدث الناقد، مؤرخ الإسلام، صاحب التصانيف الشهيرة، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز بن عبد الله التركماني الأصل، ثم الدمشقي الذهبي، المتوفى سنة ٧٨٤هـ^(٥).

(١) انظر: مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي ابن قيم الجوزية أبو عبد الله، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٢، ١٣٩٣هـ. تحقيق محمد حامد الفقي (١٥٧/٣)، والتحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، دار التونسية للنشر، ١٩٨٤م (٢٦٠/١٤).

(٢) هذا هو اسم الكتاب كما في دياحة مخطوطاته، وبه اشتهر، وإن كان ورد عدة عناوين أطلقها بعض المؤلفين مثل "تاريخ العلماء النبلاء" و"سير النبلاء" و"تاريخ النبلاء" انظر: طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، تحقيق د. محمود الطناحي، دار هجر، الدمام، ط ٢، ١٤١٣هـ (١٠٤/٩) فوات الوفيات، محمد بن شاكر الكتبي، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط ١، ١٩٧٣م (٣١٦/٢) الوافي بالوفيات، صلاح الدين الصفدي، دار إحياء التراث، بيروت، ط ٢، ١٤٢٠هـ (١٦٣/٢).

(٣) وقد طبعته مؤسسة الرسالة ببيروت عدة طبعات، اعتمدت في عملي على الطبعة التاسعة، عام ١٤١٣هـ.

(٤) مجلة العرب، عدد أيلول، عام ١٩٨٥م، ص ٧٥.

(٥) انظر مصادر ترجمته: معجم الشيوخ له، تحقيق محمد الحبيب، مكتبة الصديق، الطائف، ط ١، ٢٠٠٨هـ. (٢١/١) الوافي بالوفيات (١٦٣/٢) وطبقات الشافعية الكبرى (١٠٠/٩) وكتاب "الحافظ شمس الدين الذهبي" للدكتور حسن شيمساني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٠م.

لم أجد أدق وصفاً مما قاله عنه الصفدي -رحمه الله-: ((الشيخ الإمام العلامة الحافظ شمس الدين أبو عبد الله الذهبي، حافظ لا يُجارى، ولا يلفظ لا يُبارى، أتقن الحديث ورجاله، ونظر عله وأحواله، وعرف تراجم الناس، وأزال الإبهام في تواريخهم والإلباس، ذهن يتوقد نكاؤه))^(١).

سبب اختيار الكتاب:

أولاً: كثرة من ترجم لهم من الوعاظ حيث بلغوا (١٢٠) واعظاً.

ثانياً: مكانة الكتاب العلمية؛ إذ هو من أبرز المصادر الأصيلة التي قدمت لنا تراجم علماء السلف، وذكر فضلهم، وبيان لمؤلفاتهم، وقد جمع مادته العلمية من أكثر من "٢٥٠" مورداً.

ثالثاً: ما اشتهر به الحافظ الذهبي من تعليقات رصينة اتسمت بالإنصاف وتحري العدل، ولا سيما عند التعقب العلمي على الأخبار والآثار التي يوردها.

رابعاً: شمولية الكتاب؛ وهو شمول نادر أن تجده في مصنفات التراجم الأخرى، فجلّ المؤلفات في كتب الرجال إمّا أن تختص بمدينة معينة مثل "تاريخ بغداد" للخطيب البغدادي، أو تختص بحقبة زمنية محددة مثل "الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة" لابن حجر العسقلاني، أو تحدد نطاق تأليفها بمذهب أو فن معين مثل "طبقات الشافعية" للسبكي، أو "طبقات المفسرين" للسيوطي، أمّا كتاب السير فمن الناحية المكانية شمل تراجم لكافة مدن العالم الإسلامي من أقصى المغرب إلى أقصى المشرق، وهو شامل من الناحية الزمانية فقد ترجم لأعلام عبر سبعة قرون. كما أن في الكتاب شمولية في الأعلام المترجم لهم فهو لم يقتصر على نوع معين من الأعلام، بل

(١) الوافي بالوفيات (١٦٣/٢)

شملت تراجمه العلماء والخلفاء والسلطين والقضاة والمحدثين والوعاظ والفقهاء والنحاة والشعراء والفلاسفة وغير ذلك.

وقد جعلت البحث في ثلاثة مباحث على النحو التالي:

المبحث الأول: مكانة الوعاظ عند الخلفاء، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: إجلال الوعاظ، وتقديرهم، والاستفادة منهم

المطلب الثاني: تولية الوعاظ مناصب مهمة

المبحث الثاني: مكانة الوعاظ عند العلماء، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ثناء العلماء على الوعاظ

المطلب الثاني: توثيق العلماء للوعاظ في روايتهم

المطلب الثالث: حضور العلماء مجالس الوعاظ، وإضفاء الألقاب عليهم.

المبحث الثالث: مكانة الوعاظ عند العامة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أسباب إقبال العامة على مجالس الوعاظ، وفيه أربعة فروع:

الفرع الأول: العبادة والزهد، وحسن الخلق

الفرع الثاني: الفصاحة والبلاغة وحسن الصوت

الفرع الثالث: استثارة العواطف، وترقيق القلوب

الفرع الرابع: كثرة أماكن الوعاظ، وتعدد أوقاتهم.

المطلب الثاني: مظاهر إقبال العامة على الوعاظ، وثقتهم بهم، وفيه فرعان:

الفرع الأول: كثرة الحضور

الفرع الثاني: استفتاء الوعاظ، وتدوين مصنفاتهم، والاستفادة منها

أسأل الله التوفيق والسداد، والحمد لله أولاً وآخراً.

* * *

المبحث الأول

مكانة الوعاظ عند الخلفاء

يعرض الكتاب ما يجده الوعاظ من اهتمام بالغ من الخلفاء سواء في العصر الأموي أو العباسي، وتبرز مكانة الوعاظ في أمور متعددة أعرضها في المطالب التالية:

المطلب الأول: إجلال الوعاظ، وتقديرهم، والاستفادة منهم

حظي الوعاظ في عهود مختلفة بالكثير من الحفاوة والتقريب، وكان من الخلفاء من يدعو الواعظ إلى مجلسه إذا علم تميزه وقوة تأثيره، وبلاغة عبارته، ويعدّ هارون الرشيد من أكثر الخلفاء العباسيين اهتماماً وتأثراً بالوعظ، من ذلك أن محمد بن السماك دخل على هارون مرة فوعظه، فكان مما قال: ((يا أمير المؤمنين إن لك بين يدي الله مقاماً، وإن لك من مقامك منصرفاً، فانظر أين تكون؟! فيكى الرشيد كثيراً))^(١).

ومن الوعاظ الذين كان الرشيد يجلهم أبو معاوية الضير، يقول رحمه الله: ((صب على يدي بعد الأكل شخص لا أعرفه، فقال الرشيد: تدري من يصب عليك؟ قلت: لا، قال: أنا، إجلالاً للعلم))^(٢). ومرة سأل هارون منصور بن المعتمر لما سمع وعظه وأعجب به: من أين تعلمت هذا؟^(٣).

وحضر هارون إلى عبد الله العمري الواعظ؛ فوعظه فبكى هارون وغشّي عليه، ووعظه أخرى فكان هارون يتلقى قوله بـ "نعم يا عم"، فلما فرغ من وعظه وذهب، أتبعه الأمين والمأمون بكيسين فيهما ألف دينار فردّها، وقال: هو أعلم بمن يفرقها عليه.^(٤)

(١) (٣٢٩/٨)

(٢) (٢٨٨/٩)

(٣) انظر: (٩٤/٥)

(٤) انظر: (٣٧٤/٨)

ووعظ عمرو بن عبيد المنصورَ مرةً فأبكاها، وكان يهابُ عمرًا ويكرمه، وكان أمر له
بمال فردَه (١).

وحُمِّلَ ذا النون من مصر إلى المتوكل ليعظه فبكى، قال الذهبي -رحمه الله: ((وكان
المتوكل مولعاً به يفضلُه على الزهاد)) (٢).

وكان بعض الخلفاء ينتهز كل فرصة تجمعُه بالواعظ، فيطلب منه الموعدة،
فيسمع منه ما يجعلُه أكثر قرباً إلى الله، من ذلك أن هارون الرشيد دخل على الفضيل بن
عياض مرةً فقال: عطني، فقال: بماذا أعطك؟ هذا كتاب الله بين الدفتين، انظر ماذا عمل
بمن أطاعه، وماذا عمل بمن عصاه (٣).

وابن الجوزي كان يحضر مجلسه الوعظي الملوك والوزراء والخلفاء والأئمة (٤).
ووعظ مرة الخليفة فقال -رحمه الله-: ((يا أمير المؤمنين، إن تكلمتُ خفتُ منك،
وإن سكتُ خفتُ عليك، وأنا أقدم خوفاً عليك على خوفاً منك، فقول الناصح: اتق
الله خير من قول القائل: أنتم أهل بيت مغفور لكم)) (٥).

ولمّا مات أبو المظفر سبط ابن الجوزي واعظ الشام شيعة السلطان والقضاة (٦).
وكان نظام الملك يغلُو في الفارمذي الواعظ (٧).

ووصف ابن الجوزي عدداً من الوعاظ بأن لهم قدراً رفيعاً عند الحكام، بل عزاً
ووجاهةً كما يقول (٨)، وكان الوزير ابن هبيرة يجلُّ الواعظ الزبيدي، وينفق عليه (٩).

(١) انظر: (٨٥/٧)

(٢) (٥٣٥/١١) وانظر: تاريخ بغداد (٣٩٢/٨)

(٣) (٤٢٦/٨)

(٤) انظر: (٣٧٥/٢)

(٥) (٣٧٢/٢١)

(٦) انظر: (٢٩٦/٢٣)

(٧) انظر: (٥٦٥/١٨)

(٨) انظر: (٦١٠/١٨) و(٦٢٦/١٩)

(٩) انظر: (٣١٦/٢٠)

أما الواعظ الشهير أبو الحسن الغزنوي فقد دأب السلطان والأمراء على زيارته، والاستفادة منه، وكانت زوجة الخليفة قد بنت له رباطاً^(١).

وكذلك السهروردي أبو النجيب واعظ بغداد صار له القبول عند الملوك، وكان السلطان يكثر من زيارته، بل بنى له رباطاً، وبنى بجانبه مدرسة^(٢).

ووصف الذهبي الواعظ الطالقاني بأنه ممن كثر التعصب له من الأمراء والخواص^(٣) وكان الخليفة المستنصر يحضر مجالسه الوعظية^(٤).

وكان لابن نجية الواعظ اتصال وثيق بالدولة لاستشارته ونحو ذلك^(٥).

وليس من شك في أن تلك المكانة الرفيعة التي حظي بها جملة من الواعظ عند الخلفاء ما كانت لتتهياً لو لم يكن الخلفاء صالحون في أنفسهم؛ وبذلك أتاحوا المجال للواعظ للجلوس معهم، ومناصحتهم.

وكان الخلفاء مع جلوسهم إلى الواعظ، واستماعهم لهم؛ كانوا يبادرون بالاستجابة والتوبة، فقد دخل عطاء بن أبي رباح على عبد الملك، وهو جالس على السرير، وحوله الأشراف، وذلك بمكة في وقت حجه في خلافته، فلما بصر به عبد الملك، قام إليه فسلم عليه، وأجلسه معه على السرير، وقعد بين يديه، وقال: يا أبا محمد: حاجتك؟ قال: يا أمير المؤمنين اتق الله في حرم الله، وحرّم رسوله فتعاهده بالعمارة، واتق الله في أولاد المهاجرين والأنصار فإنك بهم جلست هذا المجلس، واتق الله في أهل الثغور فإنهم حصن المسلمين، وتفقد أمور المسلمين فإنك وحدك

(١) انظر: (٣٢٤/٢٠)

(٢) انظر: (٤٧٦/٢٠)

(٣) انظر: (١٩٠/٢١)

(٤) انظر: (١٩٣/٢١)

(٥) انظر: (٣٩٣/٢١)

المسؤول عنهم، واتفق الله فيمن على بابك فلا تغفل عنهم، ولا تغلق دونهم بابك. فقال له: أفعل، ثم نهض وقام، فقبض عليه عبد الملك، وقال: يا أبا محمد إنما سألتنا حوائج غيرك، وقد قضيناها، فما حاجتك؟ قال: مالي إلى مخلوق حاجة، ثم خرج. فقال عبد الملك: هذا وأبيك الشرف، هذا وأبيك السؤدد^(١).

المطلب الثاني: تولية الوعاظ مناصب مهمة

لم يكتف الخلفاء بالحضور إلى مجالس الوعاظ، أو دعوتهم إلى أماكنهم لوعظهم وتذكيرهم، بل تطور الأمر إلى توليتهم مناصب شرعية مهمة كالقضاء وإمامة الجوامع الكبرى ونحو ذلك.

فقد عين الخليل بن أحمد الواعظ قاضياً لسمرقند^(٢).

ورُشِح بكر المزني للقضاء لكنه اعتذر^(٣).

وعين أبو عمر البسطامي الواعظ قاضياً بنيسابور^(٤).

وأبو بكر البكري الواعظ كتب له النظام الوزير توقيحاً بأن يعظ بجوامع بغداد،

وأخذ يُنفق عليه^(٥).

وعين بلال بن سعد إماماً لجامع دمشق، وكان يعظ في المصلى إلى جانب المنبر

حتى يخرج الخليفة^(٦).

وابن المتيم عينه المنصور واعظاً في جامع^(٧)، وكذلك ابن العلاف^(٨).

(١) انظر: (٨٤/٥)

(٢) انظر: (٤٣٨/١٦)

(٣) انظر: (٥٣٣/٤)

(٤) انظر: (٣٢١/١٧)

(٥) انظر: (٥٦٢/١٨)

(٦) انظر: (٩١/٥)

(٧) انظر: (٢٨٨/١٧)

(٨) انظر: (٦٠٨/١٧)

وعُيِّنَ الفراوي إماماً لمسجد المطرز^(١). وأبو عثمان الصابوني ظل يخطب بجامع نيسابور نحواً من عشرين سنة^(٢).

أما أبو منصور البروي مع شهرته في الوعظ، فقد عُيِّنَ ليكون مفتياً للشافعية^(٣). وأبو الفرج العبادي الواعظ الدمشقي عُيِّنَ رئيساً للحنابلة في دمشق^(٤). والمعمر الحنبلي (كان يؤم بالخليفة المقتدي بأمر الله في التراويح)^(٥).

وممن رغب فيه الخلفاء كثيراً أبو منصور الأنباري فقد كان واعظاً بجامع القصر، ثم بجامع المنصور، ثم بجامع المهدي^(٦).

لقد أسهم الخلفاء كما يعرض الكتاب في تهيئة المناخ المناسب للوعاظ، وكلفوهم بالوظائف الدينية المناسبة لهم مما كان له الأثر في مزيد من الانتشار، والتأثير لوعظهم حتى اشتهر عدد من الوعاظ بأنهم اختصوا بالوعظ في مدينة معينة، أو بلد معين، بل أصبح بعضهم لا يُعرف إلا بهذا اللقب ومنهم: صالح المري واعظ أهل البصرة^(٧)، وأبو عبد الله الأنطاكي واعظ دمشق^(٨)، وابن قزغلي سبط ابن الجوزي واعظ الشام^(٩)، ومحمد البلخي واعظ بلخ^(١٠) وغيرهم.

(١) انظر: (٦١٧/١٩)

(٢) انظر: (٤٢/١٨)

(٣) انظر: (٥٧٧/٢٠)

(٤) انظر: (٧/٢٣)

(٥) (٤٥٢/١٩)

(٦) انظر: (٢٨١/١٩)

(٧) انظر: (٤٦/٨)

(٨) انظر: (٤٠٩/١١)

(٩) انظر: (٢٩٦/٢٣)

(١٠) انظر: (٥٢٤/١٤)

وأشير هنا إلى أن قلة من الوعاظ كان الموقف منهم مختلفاً. فقد رأى بعض الخلفاء أن لبعض الوعاظ أثراً سلبياً على العامة، فمنع الناس من الجلوس عندهم، مثل أبو المظفر الدوري الواعظ، إذ كانت بينه وبين ابن الجوزي منافرات فُمنع من الوعظ، وأمر بلزوم بيته^(١). وقد يكون المنع لأمر سياسي خاص بالحاكم؛ فقد مُنِع أبو الحسن الغزنوي الواعظ الشهير لأنه ((كان لا يُعظم الخلافة كما ينبغي))^(٢).

ولمّا قدم أبو عبد الله الزبيدي دمشق وعظ بها، وأخذ يأمر بالمعروف ((فلم يحتمل له الملك طغتكين))^(٣).

وحين دخل السلطان محمود بن سبكتكين الري ((منع الكل من الوعظ غير أبي حاتم))^(٤).

* * *

(١) انظر: (٧٦/٢٢)

(٢) (٣٢٥/٢٠)

(٣) (٣١٧/٢٠)

(٤) (٥٠٧/١٨)

المبحث الثاني

مكانة الوعاظ عند العلماء

إن الناظر في أقوال العلماء وأفعالهم تجاه الوعاظ في كتاب "سير أعلام النبلاء" يرى أن الغالب هو تقديرهم، والثناء عليهم، وتوثيق حديثهم، والجلوس في حلقتهم ونحو ذلك؛ وسأتناول تفصيل ذلك في المطالب التالية:

المطلب الأول: ثناء العلماء على الوعاظ

وهذا الثناء هو في الغالب متوجه إلى نفس الواعظ، وما يحمله من فقه وعلم، وراجع أيضاً إلى ما يحويه كلامه من تذكير، وترغيب، وترهيب، ونصح، وتوجيه، عبر موضوعات هادفة، وعبارات صادقة.

يقول السمعاني عن الفراوي: ((هو إمام مفتٍ، ما رأيتُ في شيوخه مثله، فقيه الحرم، البارِع في الفقه والأصول، الحافظ للقواعد))^(١). وقال عن ابن المؤذن النيسابوري: ((كان ذا رأي وعقل وعلم، برع في الفقه))^(٢). وقال عن أبي سعد أحمد البغدادي: ((دين، خير، حسن السيرة، صحيح العقيدة على طريقة السلف الصالح، تارك للتكلف))^(٣). وقال عنه السمعاني: ((وكان على كبر السن حريصاً على طلب الحديث والعلم، مقتبساً من كل أحد))^(٤). وقال حميد الطويل: ((كان بكر بن عبد الله المزني مجاب الدعوة))^(٥). وقال ابن حبان عن عطاء الخراساني: ((كان من خيار عباد الله))^(٦).

(١) (٦١٨/١٩)

(٢) (٦٢٦/١٩)

(٣) (١٢٣/٢٠)

(٤) (٤٥٤/٢٠)

(٥) (٥٣٣/٤)

(٦) (١٤٠/٦)

وقال الذهبي عن منصور بن عمار: ((كان عديم النظير في الموعظة والتذكير))^(١). وقال عن أبي المظفر السمعاني الواعظ: ((كان شوكاً في أعين المخالفين، وحجة لأهل السنة))^(٢). وقال الذهبي عن أبي القاسم الشيرازي: ((كان على الطريقة المرضية، والخلال الرضية، ووفور العلم، وحسن الوعظ، وقوة الدين))^(٣). وقال عن الواعظ البسطامي: ((الشيخ الإمام العلامة المحدث))^(٤) ولما تولى البسطامي القضاء: ((أظهر المحدثون من الفرح ألواناً، وكان وافر الحشمة كبير الشأن))^(٥). وقال الخطيب عن ابن سمعون البغدادي الواعظ: ((كان أوحده دهره، وفرد عصره، دون الناس حكمه، وجمعوا كلامه، وكان بعض شيوخنا إذا حدث عنه قال: حدثنا الشيخ الجليل المنطق بالحكمة))^(٦). وقال الحاكم عن أبي سعد الخركوشي: ((أقول: إني لم أر أجمع منه علماً وزهداً وتواضعاً وإرشاداً))^(٧). وكان أبو بكر البيهقي إذا حدث عن أبي عثمان الصابوني قال: ((حدثنا إمام المسلمين حقاً، وشيخ الإسلام صدقاً، أبو عثمان الصابوني الواعظ أوحده وقته في طريقته... كان حافظاً، كثير السماع والتصانيف، حريصاً على العلم))^(٨). وقال ابن عساكر عن أبي الفتوح الإسفرايني: ((هو أجزأ من رأيته لساناً وجناناً، وأكثرهم فيما يورد إعراباً وإحساناً، وأسرعهم جواباً، وأسلسهم خطاباً، مع ما رزق بعد صحة

(١) (٩٤/٩)

(٢) (١١٧/١٩)

(٣) (١٠٣/٢٠)

(٤) (٤٥٣/٢٠)

(٥) (٣٢٠/١٧)

(٦) (٥٠٦/١٦)

(٧) (٢٥٦/١٧)

(٨) (٤٢/١٨)

العقيدة من الخصال الحميدة، وإرشاد الخلق، وبذل النفس في نُصرة الحق....لازمت مجلسه فما رأيت مثله واعظاً^(١).

إنَّ هذه الحفاوة والتعظيم لهؤلاء الوعاظ إنما هو لبيان فضلهم، ودعوة للناس للأخذ منهم، والاستفادة من حديثهم، وحضور مجالسهم.

المطلب الثاني: توثيق العلماء للوعاظ في روايتهم

كان من ضمن الثناء على الوعاظ توثيق أكابر علماء الجرح والتعديل لهم في رواية الحديث ونقله، ومعلوم ما تميز به علماء هذا الفن من إتقان ودقة، وعدم مجاملة في التوثيق والتضعيف؛ مستشعرين بأن الإسناد من الدين، وبه يصحح الحديث أو يضعّف.

قال الخطيب البغدادي -رحمه الله-: ((فليس أحدٌ من أهل الحديث يحابي في الحديث أباه، ولا أخاه، ولا ولده))^(٢)، وقد ضعّف علي بن المديني والده^(٣)، كما ضعّف يحيى بن معين أحد أقرب أصحابه إليه^(٤)، والنماذج في هذا الباب متعددة، لذا؛ فإن توثيق العلماء للوعاظ إنما هو لفضلهم، وسعة علمهم، وإتقانهم في الحفظ والضبط.

فممن وثّق من الوعاظ:

١- عدي بن حاتم؛ وثقه ابن معين واحمد وأبو حاتم وابن خزيمة^(٥).

٢- أبو سعد الأصبهاني؛ وثقه الذهبي والسمعاني^(٦).

٣- بكر بن عبد الله المزني؛ وثقه الذهبي^(٧).

(١) (١٤٠/٢٠)

(٢) شرف أصحاب الحديث، أحمد بن علي البغدادي الخطيب، تحقيق د. محمد سعيد خطي، دار إحياء السنة النبوية، أنقرة، ص ٤١

(٣) انظر: المجروحين، أبو حاتم بن حبان البستي، دار الوعي، حلب (١٥/٢)

(٤) انظر: تاريخ بغداد، أحمد بن علي البغدادي الخطيب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٤هـ (٣٢٥/٥)

(٥) انظر: (٩٦/٦)

(٦) انظر: (١٢٢/٢٠)

(٧) انظر: (٥٣٢/٤)

٤- بلال بن سعد السكوني؛ وثقه العجلي^(١).

٥- موسى بن وردان؛ وثقه أبو داود^(٢).

٦- عطاء الخراساني؛ وثقه الدار قطني^(٣).

٧- بشر بن السري؛ وثقه ابن معين^(٤).

٨- أبو حفص بن شاهين البغدادي؛ وثقه الخطيب^(٥).

٩- أبو القاسم بن بشران؛ وثقه الخطيب^(٦).

١٠- أبو القاسم الشيرازي؛ وثقه أبو طاهر السلفي^(٧).

١١- عبيد بن عمير؛ وثقه الذهبي^(٨).

ولا يعني هذا عدم وجود ضعفاء من الوعاظ فإن قلة منهم قد وُصفوا بذلك، شأنهم

في ذلك شأن غيرهم، منهم:

١- صالح المري؛ قال عنه ابن عدي: ((عامّة أحاديثه منكرة))^(٩)

٢- يوسف بن أسباط؛ قال أبو حاتم: ((لا يُحتج به))^(١٠)، وقال البخاري: ((دفن كتبه،

فكان حديثه لا يجيء كما ينبغي))^(١١).

(١) انظر: (٩١/٥)

(٢) انظر: (١٠٧/٥)

(٣) انظر: (١٤٠/٦)

(٤) انظر: (٣٣٢/٩)

(٥) انظر: (٤٣٢/١٦)

(٦) انظر: (٤٥٠/١٧)

(٧) انظر: (١٠٣/٢٠)

(٨) انظر: (٥٦٥/٩)

(٩) (٤٦/٨)

(١٠) (١٦٩/٩)

(١١) (١٦٩/٩)

٣- أبو منصور العبّادي، ضعفه السمعاني^(١).

المطلب الثالث: حضور مجالس الوعاظ، وإضفاء الألقاب عليهم.

العلماء كغيرهم من الناس هم بحاجة إلى الوعظ والنصح والتذكير؛ لذا أثر عن جماعة منهم حضور مجالس الوعاظ.

فكان عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- يحضر مجلس عبيد بن عمر^(٢). وجلس الأوزاعي عند بلال بن سعد وقال: ((لم أسمع واعظاً قط أبلغ من بلال بن سعد))^(٣) وحضر الليث بن سعد مجلس منصور بن عمار فأعجبه، وأهداه ألف دينار، وقيل: أقطعه خمسة عشر فداناً^(٤). وقال الحاكم عن أبي محمد البلاذري: ((وكان شيخنا الحافظ أبو علي ومشايعنا يحضرون مجلسه))^(٥). وأبو عثمان الصابوني كان يحضر مجلسه الوعظي ((أئمة الوقت))^(٦). بل إن الإمام أحمد ذهب إلى حاتم الأصم وطلب منه النصيحة^(٧).

وأطلق كبار العلماء على مشاهير الوعاظ ألقاباً تليق بهم، فمما جاء في كتاب "السير":

١- واعظ العصر، لُقّب به أبو الفضل الجوهري^(٨)

٢- فقيه الحرم، لُقّب به أبو عبد الله الفراوي^(٩).

(١) انظر: (٢٣٢/٢٠)

(٢) انظر: (١٥٧/٤)

(٣) (٩١/٥)

(٤) انظر: (٩٥/٩)

(٥) (٣٦/١٦)

(٦) (٤١/١٨)

(٧) انظر: (٤٨٩/١١)

(٨) انظر: (٤٩٥/١٨)

(٩) انظر: (٦١٦/١٩)

٣- لقمان هذه الأمة، لُقِّبَ به حاتم الأصم^(١).

٤- راوية الإسلام، لُقِّبَ به أبو حفص بن شاهين^(٢).

٥- جمال الإسلام، لُقِّبَ به أبو محمد رزق الله البغدادي^(٣).

٦- شيخ الوعاظ، لُقِّبَ به شيندله الجيلي^(٤).

٧- شيخ الحنابلة بدمشق، لُقِّبَ به أبو القاسم الشيرازي^(٥).

٨- كبير الوعاظ، لُقِّبَ به أبو منصور الأنباري^(٦).

وقدّم بعض العلماء نصائح للوعاظ، من ذلك أن عائشة رضي الله عنها أوصت عبيد

بن عمير مرة بأن لا يطيل على الناس في الوعظ فقالت: ((خفف فإن الذكر ثقل))^(٧).

* * *

(١) انظر: (١١/٤٨٥)

(٢) انظر: (١٦/٤٣١)

(٣) انظر: (١٨/٦١٠)

(٤) انظر: (١٩/١٧٤)

(٥) انظر: (٢٠/١٠٣)

(٦) انظر: (١٩/٢٨١)

(٧) (٤/١٥٨)

المبحث الثالث

مكانة الوعاظ عند العامة

بلغت مكانة الوعاظ عند كثير من العامة المكانة الرفيعة، والقبول التام؛ فأقبلوا على مجالسهم، وحضور حلقاتهم بأعداد كبيرة، وأوقات متفاوتة، وفي أماكن متعددة، ولا غرابة إذ إن جلّ الوعاظ كانوا يتجهون بوعظهم وتذكيرهم، ويخصّصون مجالسهم للعامة، ومن جهة أخرى كان للوعاظ قبول وتعظيم مشهود عند العامة، بل إن عبارة "القبول" أصبحت هي السمة البارزة عند الترجمة لجلّ الوعاظ.

إن الخطاب الوعظي خطاب يؤثر في العامة بشكل أكبر، ويستجيبون له باعتباره الأقرب إلى أفهامهم، وعقولهم.

قال الذهبي عن أبي سعد النيسابوري: ((ورزق القبول الزائد، وبعد صيته))^(١)، وقال عن ابن الجوزي: ((وأوقع الله له في القلوب القبول، والهيبة... وكانت العامة يعظمونه))^(٢) وقال عن سبطه: ((له قبول زائد، وسوق نافق بدمشق))^(٣)، وقال عن أبي الفتوح الغزالي: ((له قبول عظيم في الوعظ))^(٤)، وقال عن أبي عبد الله الأصبهاني: ((وله قبول عند أهل بلده))^(٥)، وقال عن أبي علي الفارمذي: ((له قبول عظيم في الوعظ))^(٦)، وقال عن الطالقاني: ((أحبه العوام))^(٧)، وقال عن الواعظ الدوري: ((صار شيخ الوعاظ، وكثر له القبول))^(٨)، وقال عن ابن الحمامي: ((وكان له القبول التام، والصيت الشائع))^(٩).

(١) (٢٥٦/١٧)

(٢) (٣٧٦/٢١)

(٣) (٢٩٦/٢٣)

(٤) (٣٤٣/١٩)

(٥) (٣٧٩/٢٢)

(٦) (٥٦٥/١٨)

(٧) (١٩١/٢١)

(٨) (٧٥/٢٢)

(٩) (١٦١/٢٢)

ولذا فالحديث في هذا المبحث سيطول مقارنة بما سبق، وسيكون في مطلبين:

المطلب الأول: أسباب إقبال العامة على مجالس الوعاظ

تحلى الوعاظ بالعديد من المزايا التي كان من شأنها إقبال العامة عليهم، سواء أكانت مزايا في نفس الواعظ، أم مما يحيط به من عوامل، وسأجعل تفصيل ذلك في الفروع التالية:

الفرع الأول: العبادة والزهد، وحسن الخلق

امتاز الوعاظ بصفات ميزتهم عن غيرهم، وقربتهم من العامة، يأتي من أبرزها العبادة والزهد، بل إن كل الوعاظ الذين ترجم لهم الذهبي أول ما يصف فيهم هو زهدهم وورعهم وعبادتهم، وتهوينهم من شأن الدنيا، وتحذير الناس من الانشغال بها عن واجباتهم الشرعية. أما حسن الخلق الذي يتحلون به فهو من أعظم الأسباب التي تجلب الناس إلى الهداية والاستقامة، بل هي محط أنظار الموعوظين، فالواعظ يصل بحسن خلقه، وسمته، وأدبه أكثر مما يهدي بموعظته.^(١)

قال الذهبي عن غلام خليل: ((كانت تميل إليه العوام لزهده، وتقشفه))^(٢)، ويقول في ذكر صفات صالح المري: ((الزاهد الخاشع... كان شديد الخوف من الله... كان الغالب عليه كثرة الذكر))^(٣)، وقال عن الحسين الهمداني الملقب بالوصي: ((كان أحد الأشراف علماء ونسباً، ومحبة للفقراء، وصحبة لهم... كان يخدمهم أياماً))^(٤)، بل وصف بلال بن سعد بأنه كان ((نفاعاً للعامة))^(٥)، وقال السمعاني عن الفراوي: ((حسن الأخلاق والمعاشرة،

(١) انظر: منهج السلف في الوعظ، سليمان بن صافية، دار المنهاج، الرياض، ط. ١، ١٤٣١هـ، ص ٦٣٢

(٢) (٦٣/١٤)

(٣) (٤٨/٨)

(٤) (٧٨/١٧)

(٥) (٩٧/٥)

مكرم للغرباء، ما رأيتُ في شيوخه مثله، وكان جواداً كثير التبسم))^(١)، وقال ابن الجوزي عن أبي سعد الأصبهاني: ((حج أبو سعد إحدى عشرة حجة... ورأيتُ أخلاقه اللطيفة، ومحاسنه الجميلة))^(٢)، وقال عنه العكبري: ((كان ظاهر الكياسة، يعظ وعظ المشايخ))^(٣)، وقال عنه السمعاني: ((شيخ واعظ متودد متواضع))^(٤)، وقال عن البسطامي: ((ومع فضائله كان حسن السيرة، مليح الأخلاق، مأمون الصحبة، نظيف الظاهر والباطن، لطيف العشرة... لا يُعرف أجمع للفضائل منه، مع الورع التام))^(٥)، وقال الأوزاعي عن بلال بن سعد: ((كان من العبادة على شيء لم نسمع أحداً قوي عليه))^(٦)، وقال الذهبي عن منصور بن عمار: ((كان ينطوي على زهد وتألّه وخشية، ولوعظه وقع في النفوس))^(٧)، وذكر الذهبي أن ابن السمّك كان يدخل في حاجات الفقراء على الأغنياء^(٨)، وقال عن أبي عثمان الصابوني: ((كان مشتغلاً بكثرة العبادات والطاعات، حتى يُضرب به المثل))^(٩)، وقال عن الطالقاني: ((كان كثير العبادة والصلاة، دائم الذكر... كان يختم كل يوم مع دوام الصوم... مقبلاً على الخير))^(١٠)، وقال عن ابن الحمّامي: ((كان أماراً بالمعروف، ناصرًا للسنة، متواضعاً، متودداً، سمحاً، جواداً))^(١١).

(١) (٦١٨/١٩)

(٢) (١٢٣/٢٠)

(٣) (٢٩٧/٢٠)

(٤) (٢٩٦/٢٠)

(٥) (٤٥٤/٢٠)

(٦) (٩١/٥)

(٧) (٩٤/٩)

(٨) انظر (٣٢٩/٨)

(٩) (٤٢/١٨)

(١٠) (١٩١/٢١)

(١١) (١٦١/٢٢)

وكان مما يزيد العامة تمسكاً بالواعظ ووقوع أحداث معينة يظهر فيها فضله خاصة ما يتعلق بإجابة الدعاء، ففي أوائل القرن السابع أصاب غرناطة قحط شديد، فطلب الأمير من الواعظ أبي زكريا الأصبهاني الدعاء وتذكير الناس ووعظهم، فلما فعل نزل المطر، وسالت الأودية^(١).

وقريب من ذلك ما يحكيه منصور بن عمار يقول: ((لما قدمت مصر، كانوا في قحط، فلما صلوا الجمعة، ضجوا بالبكاء والدعاء، فحضرتني نية، فصرت إلى الصحن، وقلت: يا قوم، تقربوا إلى الله بالصدقة، فما تقرب بمثها، ثم رميت بكسائي، فقلت: هذا جهدي فتصدقوا، حتى جعلت المرأة تلقي خرصها حتى فاض الكساء، ثم هطلت السماء، وخرجوا في الطين، فدفعت إلى الليث وابن لهيعة، فنظرا إلى كثرة المال، فوكلوا به الثقات ورحت أنا إلى الإسكندرية، فبينما أنا أطوف على حصنها، إذا رجل يرمقني. قلت: مالك؟ قال: أنت المتكلم يوم الجمعة؟ قلت: نعم. قال: صرت فتنة، قالوا: إنك الخضر دعا فأجيب))^(٢)

الفرع الثاني: الفصاحة والبلاغة وحسن الصوت

اشتهر الوعاظ كما يعرضهم الذهبي بحسن العبارة، وفصاحة الكلمة، ورفقتها، وقربها من قلوب المستمعين، ولهذه المزية فوائدها على المتلقي بالتأثير عليه بما يقتضي المقام من المقال في الترغيب والترهيب ونحو ذلك. وحين يراعي الواعظ البلاغة في كلامه فإن وعظه سيزيد تأثيراً وإقناعاً لأنه أقدر على التواصل، وأقرب إلى القبول، ويتحقق له ((إيصال المعنى إلى القلب في أحسن صورة من اللفظ))^(٣).

(١) انظر: (٤٩٩/٢١)

(٢) (٩٦/٩)

(٣) ثلاث رسائل في إعجاز القرآن: للرماني، والخطابي، والجرجاني، تحقيق محمد زغلول، دار المعارف،

مصر، ط ٣، ١٩٧٦م، ص ٧٥

وقد اشتهر الوعاظ أيضاً بحسن الصوت، وترتيله، وتحزينه وما أشبه ذلك. وممن اشتهر بذلك صالح المري، بل إنه أول من قرأ بالبصرة بالتحزين^(١). وقال الذهبي عن العبادي: ((واعظ باهر، حلو الإشارة، رشيق العبارة))^(٢). وقال السمعاني عن الوعاظ البسطامي: ((فصيح العبارة، مليح الإشارة، في وعظه كثير من النكت والفوائد))^(٣). والواعظ عبد الوهاب الشيرازي كان ((فصيحاً جهوري الصوت))^(٤). وأسهب الحافظ الذهبي في هذا الأمر عند وصفه لوعظ ابن الجوزي فكان مما قاله: ((يقول النظم الرائق، والنثر الفائق بديهاً، ويُسهب، ويُعجب، ويَطرب، ويطنب، لم يأت قبله ولا بعده مثله... مع الشكل الحسن، والصوت الطيب... وحسن الإشارة، ورشاقة العبارة))^(٥). وقال عن بلال بن سعد: ((كان بليغ الموعظة... جهير الصوت))^(٦). وقال عن يحيى بن عمّار: ((كان فصيحاً، مفوهاً، حسن الموعظة))^(٧). وقال عن الفارمذي: ((هو شيخ الشيوخ في عصره، المنفرد بطريقته في التذكير التي لم يسبق إليها في عبارته وتهذيبه، وحسن أدائه، ومليح استعارته، ودقيق إشارته، ورقة ألفاظه))^(٨). وقال عن ابن المعتمد: ((كان رأساً في الوعظ، فصيحاً، عذب العبارة، حلو الإيراد))^(٩). وقال عن ابن الحمامي: ((كان فصيحاً، حلو العبارة، منقح الألفاظ))^(١٠).

(١) انظر: (٤٦/٨)

(٢) (٢٣٣/٢٠)

(٣) (٣٥٤/٢٠)

(٤) (١٠٣/٢٠)

(٥) (٣٧٧/٢١)

(٦) (٩٠/٥)

(٧) (٤٨٢/١٧)

(٨) (٥٦٦/١٨)

(٩) (١٤٠/٢٠)

(١٠) (١٦٣/٢٢)

إن فصاحة اللسان، وبلاغة العبارة مع وضوحها هو سبيل لسرعة فهمها، والتأثر بها.

لقد دأب هؤلاء الوعاظ على هذا المنهج اللغوي الرفيع، والتزموا طريقه حينما رأوا نفعه على الموعوظين، مع هجر للتكلف والتععر في الكلام. يقول ابن النجار عن أبي النجيب الواعظ: ((كان مَطْرَحاً للتكلف في وعظه بلا سجع))^(١)، ويرى الذهبي أن سبب إقبال العامة على الواعظ الطالقاني هو حلاوة منطقته مع حسن سمته^(٢).

الفرع الثالث: استثارة العواطف، وترقيق القلوب

اهتم الوعاظ في مجالسهم بإثارة العواطف، وترقيق القلوب بالحث والتخويف، والترغيب والترهيب.

بل أصبح هذا الموضوع هو الأكثر انتشاراً وترداداً في حلق الوعاظ، ومجالسهم؛ ولاسيما مع كثرة ما يشاهده من تأثر واضح من الحاضرين، فالذهبي يذكر أنه في مجلس وعظي واحد لأبي عبد الله البلخي مات أربعة متأثرين بوعظه^(٣)، وذكر أنه مات جماعة في حلقة صالح المري أثناء وعظه^(٤).

لقد كان لكلام الوعاظ تأثير بالغ في قلوب العامة، ولذا وصف الذهبي ابن الجوزي بأن الله أوقع له في القلوب القبول والهيبة^(٥)، وقال عن الفارمذي: ((ولكلامه وقع في القلوب))^(٦). وقد أطلق الحافظ الذهبي جملة من الألقاب والصفات على العديد من الوعاظ هي متعلقة بحسن وعظهم، وجودة ترقيقهم للقلوب؛ من ذلك:

(١) (٤٧٧/٢٠)

(٢) انظر: (١٩٠/٢١)

(٣) انظر: (٥٢٣/١٤)

(٤) انظر: (٤٧/٨)

(٥) انظر: (٣٧٧/٢١)

(٦) (٥٦٥/١٨) بتصرف يسير

”رأس في الوعظ”، ”جاسوس القلوب”، ”بحر في الوعظ”، ”شيخ الوعظ”، ”حامل لواء الوعظ”، ”حلو الوعظ”، ”آية في الوعظ”، ”مليح الوعظ”، ”كان يُضرب بوعظه المثل”، ”مضروباً برونق وعظه المثل”^(١)، إلى غير ذلك من الألقاب الدالة على استعمال الوعاظ للعاطفة؛ إذ هو وسيلة معينة للتأثير وترقيق القلوب ولفت الانتباه. وربما تحدث بعضهم بشيء من النوادر والقصص لأجل ذلك^(٢).

الفرع الرابع: كثرة أماكن الوعاظ، وتعدد أوقاتهم.

يشير الذهبي -رحمه الله- عبر تراجمه للوعاظ في كتابه ”سير أعلام النبلاء“ بسرد جملة من الأماكن التي جرت عادة الوعاظ عقد مجالسهم بها. وإن كان غالب حلقات الوعظ تُعقد في المساجد، إذ حظي المسجد عن غيره من الأماكن بالمرتبة الأولى، فقد أثرت المواعظ في مساجد بغداد والبصرة والكوفة، وظهرت المواعظ التي تدعو إلى تذكير الناس بأمور البعث والميعاد والوقوف بين يدي الله، فأسهمت هذه الحركة الوعظية في المساجد إلى ظهور العديد من الزهاد والعباد.

فأبو منصور الأنباري كان يعظ بجامع المنصور، ثم بجامع المهدي^(٣)، وابن الجوزي كان يعظ بجامع الرصافة^(٤)، وأبو الحسين بن المتيم كان يعظ بجامع المنصور^(٥)، وكذلك ابن العلاف^(٦)، بل إن الذهبي كان دقيقاً في تحديد أماكن الوعظ في المسجد، فبال بن سعد مثلاً كان مجلسه الوعظي بجانب المنبر بجامع دمشق^(٧).

(١) (١١/١٩) (٤٠٩/١١) (١١٦/١٩) (١٣٧/٢٠) (١٤٠/٢٠) (٢٨٧/٢٠) (٣٢١/٢٠) (٣١٥/٢٠) (٢٢٧/٢١) (٢٦٧/٢١)

(٢) انظر: (٩٧/٥) (١٧٤/١٩)

(٣) انظر: (٢٨١/١٩)

(٤) انظر: (٣٧٨/٢١)

(٥) انظر: (٢٨٨/١٧)

(٦) انظر: (٦٠٨/١٧)

(٧) انظر: (٩٢/٥)

ومنصور بن عمار كانت حلقته الوعظية في صحن المسجد^(١). وبعضهم كان يعظ تحت
قبة النسرين بجامع دمشق^(٢).

ولم يكن المسجد هو المكان الوحيد للوعظ، بل أوضح الذهبي أن ثمة أماكن أخرى؛
فالواعظ الطالقاني كان يعظ بالمدرسة النظامية^(٣)، وأبو منصور العبّادي كان يعظ بدار
السلطنة^(٤)، وعبد القاهر البكري كان يعظ في مدرسته^(٥)، وأبو المظفر السمعاني يعظ
في مدرسة الشافعية^(٦)، وعبد الهادي السجستاني كان له رباط يعظ فيه^(٧)
وكذلك أبو الفتوح بن المعتمد^(٨)، أما سبط ابن الجوزي فكان يعظ في مجلسه
بسفح قاسيون^(٩)، وبعضهم ترك المدن لكثرة الواعظين بها وتوجه ليكون واعظاً في
القرى مثل علي بن مهدي^(١٠).

أمّا أوقات الوعظ فليس ثمة توسع في الحديث عنها؛ إذ أشار الذهبي إلى شيء
يسير، فمهم المكثر منه كعدي بن ثابت مثلاً الذي كان يعظ بعد الفجر وبعد العصر من
كل يوم^(١١)، ومنهم من أثر التخول بالموعظة خشية الإملال فكان الفراوي يعقد مجلساً

(١) انظر: (٩٤/٩)

(٢) انظر: (٤٦٠/٢١)

(٣) انظر: (١٩٠/٢١)

(٤) انظر: (٢٣١/٢٠)

(٥) انظر: (٤٧٦/٢٠)

(٦) انظر: (١٦٦/١٩)

(٧) انظر: (٢٩٦/٢٠)

(٨) انظر: (١٣٩/٢٠)

(٩) انظر: (٢٩٦)

(١٠) انظر: (٢٢١/٢٠)

(١١) انظر: (٩٦/٦)

وعظياً واحداً فقط في الأسبوع جعله يوم الأحد^(١)، وبعضهم جعله يوم الجمعة^(٢). وكان من الوعاظ من يتحين أوقاتاً معينة يكون الوعظ فيها أكثر تأثيراً، وأبلغ وقعاً، فقد كان أبو القاسم العكبري يعظ في الأعزية^(٣)، وقال أبو علي التيمي: ((كُنَّا إِذَا خَرَجْنَا مَعَهُ فِي جَنَازَةٍ لَا يَزَالُ يَعْظُ، وَيُذَكِّرُ وَيُبَيِّنُ كَأَنَّهُ مُودِعُ أَصْحَابِهِ))^(٤)، وكان محمد الدوري لا يعظ إلا عند القبور^(٥).

المطلب الثاني: مظاهر إقبال العامة على الوعاظ، وثقتهم بهم.

تبرز مظاهر متعددة أبانها الإمام الذهبي -رحمه الله- يلاحظ منها مدى ثقة العامة بالوعاظ مما يدل على عظم مكانتهم، وكبير شأنهم، وعلو منزلتهم، وقد ذكر عن أبي عثمان الصابوني أنه كان ((مقبولاً عند الموافق والمخالف مجمع على أنه عديم النظر))^(٦)، وقال عن البسطامي: ((كان وافر الحشمة، كبير الشأن))^(٧)، وقال عن يحيى بن عمارة: ((كان له جلاله عجيبة بهراة، وأتباع وأنصار))^(٨) وسأفصل تلك المظاهر في الفروع التالية:

الفرع الأول: كثرة الحضور

إن أبرز ما يلفت الانتباه حين تقرأ في تراجم الذهبي للوعاظ في كتابه "السير" هو الأعداد الكبيرة التي كانت تحضر مجالس الوعظ، حتى أصبحت هذه السمة بارزة

(١) انظر: (٦١٧/١٩)

(٢) انظر: (٤٧٠/١٨)

(٣) انظر: (٢٩٦/٢٠)

(٤) انظر: (٤٢٢/٨)

(٥) انظر (٧٥/٢٢)

(٦) (٤١/١٨)

(٧) (٣٢٠/١٧)

(٨) (٤٨١/١٧)

لديهم، ويأتي الواعظ الكبير ابن الجوزي في مقدمتهم، يقول عنه الذهبي: ((وكان ذا حظ عظيم، وصيت بعيد في الوعظ... لا يكاد المجلس ينقص عن ألوف كثيرة))^(١) وقال عن منصور بن عمار: ((وعظ بالعراق والشام ومصر، وبعد صيته، وتزاحم عليه الخلق))^(٢)، وقال عن أبي منصور الطوسي: ((وقدم آذربيجان والجزيرة، ووعظ، ونفق سوقه، وازدحموا عليه لحسن تذكيره))^(٣)، وقال عن غلام خليل: ((كان له جلاله عجيبة، وأتباع كثير))^(٤)، ويقول الحاكم: ((حزرتنا مجلس أبي عثمان الحيري فإذا هوزيادة على ألف محبرة))^(٥)، وكان الزحام عند بعضهم حتى من النساء، ولا غرابة فإن تأثير الوعظ على المرأة ربما أكثر من الرجل لاعتماده على العاطفة وإثارة المشاعر وهي أمور تتفوق فيها المرأة كما لا يخفى، فقد كان يحضر مجلس الواعظ أبي الحسن المصري جمع غفير من النساء^(٦)، ومن الوعاظ من جلس للوعظ وهو صغير السن كرزق الله بن أبي الفرج فقد جلس للوعظ وهو دون العشرين سنة^(٧)، بل إن أبا عثمان الصابوني كان أول مجلس عقده وهو ابن تسع سنين^(٨).

لقد كان العامة يفرحون لمجيء الواعظ لبلدهم ففتسارع الجموع الغفيرة لاستقباله، والحفاوة به، وإكرامه، وإنزاله منزلته، من ذلك أن أبا المظفر السمعاني ((المّا

(١) (٣٧٨/٢١)

(٢) (٩٥/٩)

(٣) (٥٣٩/٢٠)

(٤) (٢٨٢/١٣) بتصريف يسير

(٥) (٦٥/١٤) بتصريف يسير

(٦) انظر: (٣٨١/١٥)

(٧) انظر: (٦١٠/١٨)

(٨) انظر (٤٢/١٨)

قصد نيسابور استقبله الناس استقبالاً عظيماً، فأكرموه، وأنزل في عزّ وحشمة^(١)، وبالغ أهل سمرقند في إكرام محمد البلخي لما وصل إليها^(٢)، ولما رجع أبو سعد الأصبهاني من الحج ((استقبله الخلق وهو على فرس يسير))^(٣).

ولم يكتف العامة بالحضور في حياته وفي مجالسه الوعظية، بل إن اللافت حقاً هو الحضور الهائل وبأعداد غفيرة لتشيعه يوم وفاته؛ وقد فصلّ الذهبي في وصف ذلك خاصة لمشاهير الوعاظ؛ يقول -رحمه الله- في وصف جنازة ابن الجوزي -رحمه الله: ((غَلَقَتِ الأبواب، وجاء الخلق، وصلى عليه ابنه أبو القاسم لأن الأعيان لم يقدرُوا من الوصول إليه، ثم ذهبوا به إلى جامع المنصور، فصلوا عليه، وضاق بالناس، وكان يوماً مشهوداً، فلم يصل إلى حفرته بمقبرة أحمد إلى وقت صلاة الجمعة... وما وصل إلى حفرته من الكفن إلا القليل... وأنزل في الحفرة والمؤذن يقول: اللهُ أكبر. وحزن عليه الخلق، وباتوا عند قبره))^(٤). ويقول الحاكم عن جنازة أبي علي الثقفي الواعظ: ((شهدت جنازته؛ فلا أذكر أني رأيتُ بنيسابور مثل ذلك الجمع))^(٥). ويقول الذهبي في وصف جنازة غلام خليل: ((وغلقت الأسواق، وخرج الرجال والنساء للصلاة عليه))^(٦)، ويقول جنازة ابن بشران: ((وكان الجمع في جنازته يتجاوز الحدّ، ويفوت الإحصاء))^(٧)، ويقول عن يوم دفن أبي القاسم الشيرازي: ((وكان يوم دفنه مشهوداً من كثرة المشيعين له، والباكين عليه))^(٨).

(١) (١١٧/١٩)

(٢) انظر: (٥٢٣/١٤)

(٣) (١٢٢/٢٠)

(٤) (٣٧٩/٢١)

(٥) (٢٨١/١٥)

(٦) (٦٥/١٤)

(٧) (٣٧٩/٢٢)

(٨) (١٠٣/٢٠)

لقد عدّت غالب جنائز الوعاظ من الجنائز المشهودة كما وصفها الذهبي؛ مشهودة من العلماء ومن الحكام والعامّة.

الفرع الثاني: استفتاء الوعاظ، وتدوين مصنفاتهم والاستفادة منها

مُنح الوعاظ الثقة من العامّة؛ فتوجهوا لهم بالاستفتاء إذ أن منهم - كما مر - علماء أجلاء. فكان ممن تولى الإفتاء: البسطامي^(١)، وأبو عبد الله المدني^(٢)، وزرق الله بن أبي الفرج، وكان يُسمى فقيه الحنابلة، وإمامهم^(٣)، وأبو النجيب السهروردي^(٤)، وأبو منصور البروي^(٥) وأبو الفرج الشيرازي^(٦)، والمعمر الحنبلي^(٧).

أمّا كتابة أقوال الوعاظ، والفرح بمصنفاتهم فكان لها النصيب الوافر. قال الذهبي عن ابن سمعون: ((دوّن الناس حكمه، وجمعوا كلامه))^(٨)، ويقول عن أبي منصور العبادي: ((له كلمات جيدة، وكتبوا من وعظه مجلدات))^(٩). ويذكر الذهبي بأن ابن الجوزي هو أكثر الوعاظ تأليفاً وربما هو الأكثر على الإطلاق، إذ بلغت مصنفاته أكثر من مئتين وخمسين كتاباً^(١٠).

(١) انظر: (١٠٣/٢٠).

(٢) انظر: (٣٧٩/٢٢).

(٣) انظر: (٦١١/١٨).

(٤) انظر: (٤٧٧/٢٠).

(٥) انظر: (٥٧٧/٢٠).

(٦) انظر: (٧/٢٣).

(٧) انظر: (٤٥٢/١٩).

(٨) (٥٠٥/١٦).

(٩) (٢٣٢/٢٠).

(١٠) انظر: (٣٨٠/٢١) وانظر: قراءة جديدة في مؤلفات ابن الجوزي، د. ناجية عبد الله إبراهيم، دار

زهران، عمّان، ط١، ١٤٠٧هـ.

لقد أكثر الوعاظ في التأليف في شتى العلوم الشرعية، وكان لمصنفاتهم شيوع وانتشار، يقول الذهبي عن أبي سعد النيسابوري: ((سارت مصنفاته...له تفسير كبير، وكتاب دلائل النبوة، وكتاب في الزهد))^(١)، ولأبي المظفر السمعاني من المصنفات: "البرهان" و"الأمالي" وهما في الحديث، كما صنف في التفسير والفقہ والأصول^(٢). وصنف أبو الحسن المصري في الزهد كتباً كثيرة^(٣).

ومن الوعاظ من لم يُصنف إلا في الوعظ تحديداً، مثل ابن المحب النيسابوري^(٤) وشيذلة الجيلي^(٥)، وأبو الفوح العجلي الذي جمع كتاباً سماه "آفات الوعاظ"^(٦)، وأبو الفرج الناصح المقدسي ألف كتاباً في "تاريخ الوعاظ"^(٧) ومع هذه الحفاوة والتقدير، فقد ذكر الذهبي موقفاً مشرفاً للعامة مع أحد الوعاظ وهو أحمد الغزنوي الذي كان في بعض عظه ينال من الصحابة رضي الله عنهم فما كان من العامة إلا أن هجروه^(٨)، وواعظ آخر باطني المعتقد قام في وعظه بسب الصحابة فرجمه العامة حتى لاذ بالهرب^(٩).

* * *

(١) (٢٩٠/١٧)

(٢) انظر: (١١٧/١٩)

(٣) انظر: (٣٨١/١٥)

(٤) انظر: (٣٧٨/١٨)

(٥) انظر: (١٧٥/١٩)

(٦) انظر: (٤٠٢/٢١)

(٧) انظر: (٧/٢٣)

(٨) انظر: (١٠٤/٢٢)

(٩) انظر: (١٩٥/٢١)

الخاتمة

وبعد هذه الجولة في هذا المصنف الممتع، فيني أحمد الله تعالى أن يسر إتمام هذا البحث، وهو محاولة للوقوف على مكانة الوعاظ عبر أشهر ما كُتب من مصنفات التراجم، وأضع عدداً من النتائج والتوصيات:

أولاً: أن المكانة الاجتماعية الرفيعة للواعظ لها الأثر البالغ في قبول وعظه، ونجاح

نصحه

ثانياً: أبان البحث اهتمام الخلفاء بالوعاظ، وتجيلهم، وتكليفهم بمهام تليق بهم.

ثالثاً: أوضح البحث ما حازه الوعاظ من ثقة عالية لدى العلماء ولاسيما علماء الجرح

والتعديل.

رابعاً: أوضح البحث ما للوعاظ من مكانة خاصة ولصيقة لدى العامة تجلت في عدة

مظاهر.

خامساً: أوضح البحث أهمية الجانب العلمي والخلقي والتعدي للوعاظ، وأنها سمات

لها دور كبير في كسب ثقة المدعوين.

سادساً: أبان البحث شيئاً مما يحتويه كتاب "سير أعلام النبلاء" من نفائس وفرائد.

أما التوصيات:

فأوصي بمزيد من الاهتمام بمصنفات التراجم، والتواريخ وإجراء البحوث الدعوية

حولها، خصوصاً مؤلفات الذهبي رحمه الله.

ومما اقترح هنا إجراء دراسة بعنوان "الأساليب الدعوية في كتب التراجم" أو

دراسات مشابهة لهذه من خلال مصنفات التواريخ، التراجم الشهيرة الأخرى

مثل "المكانة الاجتماعية للواعظ من خلال كتاب تذكرة الحفاظ" أو كتاب تاريخ بغداد

ونحو ذلك.

وكذلك أوصي بدراسات تعنى بعوامل التواصل بين الواعظ والموعوظ في المجتمعات، مثل: دراسة ميدانية عن: "الصورة الذهنية للواعظ لدى أفراد المجتمع السعودي".

وصلى الله وسلم على نبيينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

* * *

المراجع

- ١- تاريخ بغداد، أحمد بن علي البغدادي الخطيب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ.
- ٢- التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤م.
- ٣- تلبيس إبليس أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.
- ٤- ثلاث رسائل في إعجاز القرآن: للرماني، والخطابي، والجرجاني، تحقيق محمد زغلول، دار المعارف، مصر، ط٣، ١٩٧٦م.
- ٥- سير أعلام النبلاء، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٩، ١٤١٣هـ.
- ٦- شرف أصحاب الحديث، أحمد بن علي البغدادي الخطيب، تحقيق د.محمد سعيد خطي، دار إحياء السنة النبوية، أنقرة.
- ٧- طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، تحقيق د.محمود الطناحي، دار هجر، الدمام، ط٢، ١٤١٣هـ.
- ٨- فوات الوفيات، محمد بن شاكر الكتبي، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٧٣م.
- ٩- قراءة جديدة في مؤلفات ابن الجوزي، د.ناجية عبد الله إبراهيم، دار زهران، عمان، ط١، ١٤٠٧هـ.
- ١٠- المجروحين، أبو حاتم بن حبان البستي، دار الوعي، حلب.
- ١١- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي ابن قيم الجوزية أبو عبد الله، تحقيق محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٣هـ.
- ١٢- معجم الشيوخ له، تحقيق محمد الحبيب، مكتبة الصديق، الطائف، ط١، ١٤٠٨هـ.
- ١٣- الحافظ شمس الدين الذهبي، للدكتور حسن شيمساني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٠م.
- ١٤- معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، أحمد زكي بدوي، مكتبة لبنان، بيروت، ط٥، ١٩٧٨م.



١٥- منهج السلف في الوعظ، سليمان بن صفية، دار المنهاج، الرياض، ط١، ١٤٣١هـ.

١٦- الوافي بالوفيات، صلاح الدين الصفدي، دار إحياء التراث، بيروت، ط٢، ١٤٢٠هـ.

* * *



Arabic References

1. Al-Baghdadi, Ahmad A. *Sharaf As'hab al-Hadith*. Ed. Dr. Muhammad S. Khati. Ankara: Dar Ihya' as-Sunah an-Nabawiyah. Print.
2. Al-Baghdadi, Ahmad A. *Tarikh Baghdad*. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1404 H. Print.
3. Al-Basti, Abu Hatim H. *Al-Majrouhin*. Aleppo: Dar al-Wa'i. Print.
4. Al-Dhahabi, Muhammad A. *Siyar A'lam an-Nubala*. Ed. Shu'aib al-Arnaout et al. 9th ed. Beirut: ar-Risalah Foundation, 1413 H. Print.
5. Al-Jawzi, Abdulrahman A. *Talbis Iblis*. 1st ed. Beirut: Dar al-Fekr, 1421 H. Print.
6. Al-Kutubi, Muhammad S. *Fawat al-Wafiyat*. Ed. Ehsan Abas. 1st ed. Beirut: Dar Sader, 1973 G. Print.
7. Al-Rumani, Al-Khatlabbi, and al-Jurjani. *Thalathu Rasael fi I'Jaz al-Quran*. Ed. Muhammad Zaghoul. 3rd ed. Egypt: Dar al-Ma'aref, 1976 G. Print.
8. Al-Sabaki, Taj ad-Din. *Tabaqat ash-Shafiyyah al-Kubra*. Ed. Dr. Mahmoud at-Tanahi. 2nd ed. Damam: Dar Hajr, 1413 H. Print.
9. AL-Safadi, Salah ad-Din. *Al-Wafi Bi al-Wafiyat*. 2nd ed. Beirut: Dar Ihya' at-Turath, 1420 H. Print.
10. Al-Shafe'i, Ali H. *Mu'jam ash-Shuiyukh*. Ed. Muhammad al-Habib. 1st ed. Taif: Maktabat as-Sediq, 1408 H. Print.
11. Ashur, Muhammad T. *Al-Tahrir wa at-Tanwir*. Al-Dar Al-Tunsiyyah for publishing, 1984 G. Print.
12. Badawi, Ahmad Z. *Dictionary of Social-Sciences Terminology*. 5th ed. Beirut: Maktabat Lubnan, 1978 G. Print.
13. Ibn Al-Qaiyyim, Muhammad A. *Madarij as-Salekien bain Manazel Eiak Na'bud wa Eiak Nasta'in*. Ed. Muhammad H. al-Feqi. 2nd ed. Beirut: Dar al-Ketab al-Arabi, 1393 H. Print.
14. Ibrahim, Najia A. *Qira'ah Jadidah fi Mu'alafat ibn al-Jawzi*. 1st ed. Dar Aman, 1407 H. Print.
15. Safiya, Sulaiman. *Manhaj as-Salaf fi al-Wa'azh*. 1st ed. Riyadh: Dar al-Menhaj, 1431 H. Print.
16. Shimsani, Hassan. *al-Hafizh Shams ad-Din ath-Thahabi*. 1st ed. Beirut: Dar al-Kutub al-'Elmiyyah, 1990 G. Print.

* * *

The Social Status of the Preacher in Al-Hafezh Al-Dhahabi's Book
"Biographies of Prominent Nobles "

Dr. Abdullah ibn Ibrahim Al-Tawil

Associate Professor

Department of Da'wah

Al-Imam Muhammad ibn Saud Islamic University

Abstract:

Biographies are among the most important research sources to retrieve the history of preachers, and benefit from their experiences, sermons, and relationship with others. The book 'Biographies of Prominent Nobles' is one of the most prominent of these works, which includes many preachers' biographies.

The researcher has tried to highlight the high social status of the preachers throughout this book, the great impacts they had on rulers who have shown their appreciation and have assigned appropriate positions to them; as well as what preachers have acquired of high level of confidence among scholars in addition to the special social status among the public. The scientific, moral and worship aspects have a great impact and role in winning the confidence of the rulers, scholars, and the public. The book still needs further research and studies on Da'wa for all the benefits it can offer in this regard.

Keywords: Preacher, Da'wa, preaching, 'Biographies of Prominent Nobles'.

III. Documentation:

1. Footnotes should be placed on the footer area of each page respectively.
2. Sources and references must be listed at the end.
- 3 - Sample images of the verified/edited manuscript are inserted in their respective areas.
- 4 - Clear pictures and graphs that are related to the research are included in appendices.

IV. In case the author is dead, the date of his death, in Hijri calendar, is used after his name in the main body of research.

V. Foreign names of authors are transliterated in Arabic alphabet followed by the Latin characters between brackets). Full names are used for the first time the name is cited in the paper.

VI. Submitted articles for publication in the journal are refereed by two reviewers, at least.

VII. The modified article should be returned on a CD-ROM or via an e-mail to the journal.

VIII. Rejected article will not be returned to authors.

IX. Authors are given two copies of the journal and fifteen reprints of his article.

Address of the journal:

All correspondence should be sent to the editor of the Journal of Shari'ah Studies:

Riyadh, 11432 PO Box 5701

Tel: 2582051 - Fax 2590261

[www. imamu.edu.sa](http://www.imamu.edu.sa)

islamicjournal@imamu.edu.sa

Criteria of Publishing

The Journal of Imam Muhammad Ibn Saud Islamic University for Shari'ah Studies is a peer reviewed journal published by the Deanship of Scientific Research in the campus that publishes scientific research according to the following regulations:

I. Acceptance Criteria:

1. Originality, innovation, academic rigor, research methodology and logical orientation.
2. Complying to the established research approaches, tools and methodologies in the respective discipline.
3. Accurate documentation.
4. Language accuracy.
5. Previously published submissions are not allowed.
6. Submissions must not be extracted from a paper, a thesis/dissertation, or a book by the author or anyone else.

II. Submission Guidelines:

1. The author should write a letter showing his interest to publish the work, coupled with a short CV and a confirmation that the author owns the intellectual property of the work entirely and he won't publish the work before a written agreement from the editorial board.
2. Submissions must not exceed 60 pages (A4).
3. Submissions are typed in Traditional Arabic, in 17-font size for the main text, and 13-font size for notes, with single line spacing.
5. Three copies must be submitted to the journal with an abstract in Arabic and English that does not exceed 200 words in size.



Editor –in- Chief

- **Prof. Mustafa Ibrahim Adee**
Department of Islamic Studies, Usmanu Danfodiyo
University, Nigeria
- **Prof. Sa`eed Abdullah Hareb**
Deputy Vice-Chancellor for Community Affairs -UAE University
- **Prof. Abdulaziz Ibn Abdullah Al-Hulayl**
Professor -Department of Sunnah and its Sciences –College
of Fundamentals of Religion-Al-Imam Muhammad Ibn Saud
Islamic University
- **Prof. Abdulfattah Muhammad Idris**
Department of Comparative Jurisprudence –Faculty of Sharia
and Law Al-Azhar University
- **Prof. Ali Ibn Muhammad Al-Suwailem**
Professor in the Department of Creed and Contemporary
Doctrines, College of Fundamentals of Religion
- **Dr. Khaled Ibn Rashed Al-Abdan**
Associate Professor -Supreme Institute for Dawah and Ihtisab-
Al-Imam Muhammad Ibn Saud Islamic University
- **Dr. Hisham Abdulaziz Muhammad Al-Sharqawy**
Secretary Editor of the Journal of Sharia Sciences, Deanship
of Scientific Research



Chief Administrator

H.E. Prof. Sulaiman Abdullah Aba Al-khail

Rector of the University

Deputy Chief Administrator

Dr. Mahmoud Ibn Sulaiman Almahmoud

Vice Rector for Graduate Studies and Scientific Research

Editor –in- Chief

Prof. Ibrahim Ibn Muhammad Qasim Al-Mayman

Vice Rector for Sharia Institutes Affairs

Managing editor

Dr. Ahmad Ibn Abdulrahman Al-Rasheed

Associate Professor, Department of Fundamentals of Jurisprudence, College of Shari'ah